□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 1 18/02/2016 13:24

الميثاق الإسلامي

للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 3 18/02/2016 13:24

ميثاق الا تحادالعالمي لعلماء المسلمين

الطبعة الثالثة برعاية

المركز العالمي للبحوث والاستشارات العلمية

ردمك 978-9973-9825-0-6

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 4 18/02/2016 13:24

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثالثة
من ميثاق الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الكريم، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد

فإنّ ميثاق الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين هو الدستور الذي على أساسه يكون الانتماء إليه والانضواء تحت مظلته، وضمن رؤيته تتحدّد برامجه ومواقفه وكلّ مناشطه، وبتوجيه منه يتصرّف أعضاؤه المنخرطون فيه بصفة الانتماء إليه.

وقد أُعدّ هذا الميثاق في طالع نشأة الاتحاد، قبل عقد من الزمن أو يزيد، وحرّر بمنهج وسطي شامل للمسلمين على اختلاف مذاهبهم، يتحرّى الجوامع بينهم المؤسّسة على القرآن الكريم وصحيح السنة النبوية، ويتجافى عن مسائل الخلاف التي تنفرد فيها المذاهب باجتهادات خاصّة.

وعلى صعيد الواقع أصبح هذا الميثاق منذ نشأة الاتحاد هو الموجّه لمواقفه وبياناته وكافّة مناشطه، وكان هو الجامع للعلماء المنتسبين إليه، في نطاقه يتحركون، وعلى هديه يسيرون، ولم يندّ عنه إلا نوادر مضوا في سبل أخرى غير سبيل الاتحاد.

وبسبب وسطية هذا الميثاق وحكمته وصفته الجامعة حقّق الاتحاد بفضل الله في مدّة قصيرة من الزمن: من المكاسب ما حقّق، فأصبح مرجعا للمسلمين يُعتدّ به، يناصر الحقّ أينما شهد ظلما، ويتدخّل بالصلح ما أمكنه ذلك، ويصحّح المفاهيم أنّى رأى خللا.

وقد امتدّ هذا الميثاق بين الناس امتدادا واسعا، فتجاوز المنخرطين في الاتحاد إلى شريحة من المسلمين عريضة، وذلك بفضل ترجمات إلى لغات عديدة، انتشرت بين المسلمين بأعداد هائلة حتى أصبح مهيّأ لأن يشكّل ثقافة عامّة في دائرة من المسلمين تتوسّع باطّراد، وتؤتي ثمرتها الطيبة بإذن الله تعالى.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 5 18/02/2016 13:24

وبما أنّ هذا الميثاق عمل بشري قد تعتوره النقائص، وبما أنّ مستجدّات الأحداث، وطوارئ النوازل، قد تكشف عما ينبغي أن يضاف إليه أو يعدّل فيه، فإنّ مراجعته بالتحسين والتجويد إضافة وتعديلا أمر وارد عليه، وهو ما وقع فعلا في طبعته الثانية بالنسبة لطبعته الأولى، وها هو الاتحاد يطرح على المسلمين الطبعة الثالثة منه، ليتّسع تداولها، ويعمّ نفعها، وليتلقّى الملاحظات في شأنها استعدادا لطرح ما يرد من التعديلات والإضافات على الهيئة العمومية المقبلة إن شاء الله تعالى.

ونحن دائما نطلب الزيادة، ونحمد الله تعالى ونستغفره، كما قال من قبلنا:

﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾

والله تعالى ولي التوفيق

يوسف القرضاوي

رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 6 18/02/2016 13:24

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الأولى

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وأزكى صلوات الله وتسليماته على من أرسله الله رحمة للعالمين، ونعمة على المؤمنين، وحجة على الناس أجمعين، سيدنا وإمامنا وأسوتنا وحبيبنا ومعلمنا محمد الصادق الأمين، وعلى آله الطيبين، وأصحابه الغر الميامين، ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

(أما بعد)

فقد كان من فضل الله تعالى ورحمته، وتوفيقه وتسديده: أن هيأ نخبة من علماء الأمة الإسلامية للدعوة إلى إقامة: (اتحاد عالمي لعلماء المسلمين) يجمع شتاتهم، ويُوحد كلمتهم، في مواجهة المواقف التي تمس الأمة المسلمة في مشارق الأرض ومغاربها، ويقول كلمته الإسلامية الخالصة، المعتمدة على محكمات القرآن والسنة، ورؤية الواقع المعيش رؤية صحيحة، مقدرا الظروف العالمية، والأوضاع الإقليمية، لا يخاف في الله لومة لائم، ولا نقمة ظالم، ينصح للسلطان بما يرضي الله، ويدفع طاقات الأمّة في طريق التحرّر والوحدة والبناء. ولذا جعل شعاره قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالاتِ اللهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلاّ اللهَ وَكَفَى بِاللهِ حَسِيبًا﴾ [الأحزاب 33/ 39].

والحمد لله أن قام هذا الاتحاد، وبدأ يباشر نشاطه، ويصدر بياناته وفتاواه، ويستكمل سائر مكوناته.

وقد رأى مجلس الأمناء أن يكون للاتحاد (ميثاق) يوضح رؤيته الإسلامية للقضايا الكبرى، وموقفه منها، ليكون هو الأساس والمحور الذي ينضم إليه المنضمون بناء عليه ، وقد عكف الاتحاد خلال أكثر من سنة على دراسة مشروع ميثاقه، من خلال (لجنة الفتوى والدراسات) والمكتب التنفيذي ومجلس الأمناء، وبعد التشاور مع عدد كبير من الإخوة العلماء، وها هو اليوم يقدّم هذا الميثاق آملاً أن يكون منطلقاً نحو فقه إسلامي أصيل ومعاصر، وأن يساهم في تسديد الفكر الإسلامي المعاصر ليحافظ على دوره الرائد في حوار الأفكار والحضارات.

إننا نتوجّه بهذا الميثاق إلى المسلمين خاصّة ليجتمعوا حوله، وينبذوا كلّ دعوات التفرّق والتطرّف والجمود، كما نتوجّه به إلى الرأي العام العالمي نعرّفهم بالخطوط العريضة للإسلام العظيم، خاتم الرسالات السماوية، وموقفه من القضايا المطروحة في هذا العصر.

أما إخواننا العلماء في كلّ بقاع الأرض الذين يتمتّعون بسعة الأفق، ورحابة الصدر، والسماحة في التعامل مع المخالف، فإننا نضع بين أيديهم هذه الأصول أو القواعد التي تحدّد موقعنا، وتميّز رؤيتنا للقضايا العقدية والعملية والفكرية والاجتماعية الكبرى، آملين أن يجتمعوا حولها، وأن تكون المحور الذي يدورون حوله في خطبهم ودروسهم وتوجيهاتهم ، لذلك فإننا نرجو دراستها بتأنّ ، ولا بأس أن يكتبوا إلينا بموافقتهم الإجمالية ورغبتهم في الانضمام للاتحاد، وكذلك بملاحظاتهم التفصيلية حتى نستفيد منها في أي ملاحظة أو تعديل في الطبعات اللاحقة.

ولا يضير العالم المسلم أن يخالف في بعض هذه القضايا، فبحسبه أن يوافق عليها في الجملة لا في التفصيل، وأن يكون متقبلا لمعظمها ، فإن اتفاق الناس على الجزئيات أمر عسير، بل يكاد يكون مستحيلا.

المهم هو استقامة الاتجاه ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلاَ تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [هود11/ 112] وخلوص النية. «وإنما لكل امرئ ما نوى» متّفق عليه من حديث عمر. نسأل الله تعالى أن يجعل نيتنا خالصة لوجهه وابتغاء مرضاته، وأن يجعل هدفنا هو نصرة دينه، وأن تكون كلمة الله هي العليا ﴿ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الممتحنة60/ 4-5].

يوسف القرضاوي

رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين

أمة الإسلام: الهوية والخصائص

أمة الإسلام أمة وسط، كما وصفها القرآن بقوله : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة 2/ 143].

إنها أمة عقيدة ورسالة، وليست أمة عِرْقية تنتمي إلى جنس أو عنصر معيّن، ولا أمة إقليمية تنتمي إلى وطن أو إقليم من الأرض، يجمعها في شرق أو غرب، ولا أمة لُغوية تنتمي إلى لغة معينة ولسان معين.

بل هي أمة عالمية، جمعت بين أبنائها – على اختلاف عروقهم وأوطانهم وألسنتهم وألوانهم – العقيدة الواحدة، والشريعة الواحدة، والقيم الواحدة، والقبلة الواحدة.

ورغم اختلاف ألسنة هذه الأمّة باختلاف قومياتها، إلاّ أنها تتميّز بلسان مشترك هو العربية، فهي لسان التفاهم بين المسلمين، وهي لغة العبادة والثقافة الإسلامية، وهي لسان الحضارة الإسلامية التي أبدعها آلاف من العباقرة أكثرهم من غير العرب.

في هذه الأمة: العربي والعجمي، والأبيض والأسود، والشرقي والغربي، والأفريقي والأوربي، والآسيوي والأمريكي والأسترالي، يجمعهم الإسلام على كلمة سواء، ويذيب بينهم كل الفوارق التي تفرق بين البشر: العنصرية واللونية واللغوية والإقليمية والطبقية ، ويعلن أن الجميع: أمة واحدة، تربط بينهم أخوة عميقة، أساسها: الإيمان برب واحد، وكتاب واحد، ورسول واحد، ومنهج واحد، يجمع شملها، ويوثق روابطها، كما قال تعالى﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا

فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام 6/ 153].

والمسلم لا يرى أيّ حرج في أن يحبّ وطنه وقومه، ويعتزّ بهم، ما دام ذلك لا يتعارض مع حبّه لدينه واعتزازه به، ولا يتنافى مع وحدة الأمّة المسلمة ، فالإسلام ينفتح على كلّ الأطر الإنسانية، من قومية ووطنية وعرقية وغيرها، ويرى أنّ المشكلة لا توجد إلاّ عندما تحمل هذه الأطر مضموناً يخالف الإسلام، أو حين تقع في أحضان العصبية.

أسّس هذه الأمة رسول الله ﷺ، فكانت كما وصفها الله ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران 3/ 110] إنها أمة لم تخرج لنفسها، ولكن أُخرجت للناس، لنفع الناس، وهداية الناس، وإسعاد الناس، وإنما كانت خيريتها لما وصفها الله به ﴿ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ ﴾ [آل عمران3/ 110].

فهي أمة ذات رسالة ربانية إنسانية أخلاقية عالمية، خلاصتها أمران:

الأول: الإيمان بالله وحده، وهذا يتضمن ثلاثة عناصر أساسية: ألا تبغي غير الله ربا، ولا تتخذ غير الله ولياً ، ولا تبتغي غير الله حكماً ، وهي عناصر التوحيد الثلاثة التي تعتبر أساس العقيدة في جميع المذاهب الإسلامية.

الثاني: إنها تحمل دعوة الناس إلى الحق والخير والمُثُل العليا، التي عبّر عنها القرآن بـ (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) والمعروف: كلمة جامعة: تشمل كل معاني الحق في العقائد، والصدق في الأقوال، والصواب في الآراء، والخير في الأفعال، والرشد في التصرفات ، والمنكر على عكسه، يشمل: كل معاني الباطل في المعتقدات، والكذب في الأقوال، والخطل في الآراء، والشر في الأفعال، والغي في التصرفات.

والأمّة مطالبة بهذه الوظيفة، حتى تُقوم ما يعوج، وتصلح ما يفسد من أمور الحياة، كما قال الله تعالى ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[آل عمران 3/ 104].

ولقد أصاب هذه الأمة في تاريخها محن وفتن وغارات وغزوات، من الشرق كغارات المغول، ومن الغرب، كغارات الفرنجة (الصليبيين)، كادت تهدد وجودها، ولكنها سُرْعان ما قيّض الله لها رجالا من أمثال: (عماد الدين، ونور الدين، وصلاح الدين، وقطز) أحيوها من موات، وجمعوها من شتات، فاستعادت حيويتها وقدرتها، وطردت الغزاة، وعادت للحياة، أو عادت لها الحياة.

واليوم تتعرض الأمة لغزوات أخرى، من نوع جديد، تريد أن تُغّيرها من الداخل، وبأيدي أبنائها، بتغيير هويتها، وتغيير عقيدتها، ورؤيتها للدين وللحياة، وللفرد والمجتمع، وللخلق والخالق، وللدنيا والآخرة، وللإنسان والعالم.

ولا تستطيع الأمة أن تقف ضد هذا الطاغوت الجديد إلا بأن تعتصم بحبل ربها، وتستمسك بعروتها الوثقى لا انفصام لها: عروة الإسلام. وتقول ما قال عمر بن الخطاب: نحن كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العزة بغيره أذلنا الله![1]

وتعتمد مقولة إمام دار الهجرة مالك بن أنس: لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها. وما صلح أولها إلا بكتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام. وأن تجعل شعارها ﴿ وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران 3/ 103].

(1) رواه ابن أبي شيبة في المنصف كتاب التاريخ (33846) والطبراني في الكبير (23/ 124) والحاكم في المستدرك كتاب الإيمان (1/ 130) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين لاحتجاجهما جميعا بأبواب بن عائذ الطائي وسائر رواته ولم يخرجاه.

أمة تؤمن بالله الواحد

وأول أساس تقوم عليه الأمة وتقوم به هو: عقيدة الإسلام.

لذا كانت رسالة هذه الأمة: غرس هذه العقيدة، ورعايتها وتثبيتها، وحمايتها، ومد نورها في الآفاق.

وعقيدة الإسلام تتمثل في الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة 2/ 285].

إنها عقيدة تبني ولا تهدم، تُجمِّع ولا تُفرِّق، لأنها تقوم على تراث الرسالات الإلهية كلها، وعلى الإيمان برسل الله جميعا ﴿ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ﴾ [البقرة 2/ 285].

﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلّ ضَلالاً بَعِيدًا﴾ [النساء 4/ 136].

وأضافت السنة إلى هذه الأركان القرآنية الخمسة: الإيمان بالقدر، وهو داخل في الإيمان بالله تعالى، لأنه يتعلق بعلمه وإرادته وقدرته عز وجل، فكل ما يقع في الكون بتقدير الله تعالى وتدبيره، وليس عبثا ولا اعتباطا ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر 54/ 49] ﴿ مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلا فِي أَنفُسِكُمْ إِلاّ فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنّ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيرٌ لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد 22 / 23]

ولهذه العقيدة عنوان يلخصها، أو شعار يعبر عنها هو: (**شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله**)، هذه العقيدة هي التي تمثل وجهة نظر المسلمين إلى الكون، ورب الكون، وإلى الطبيعة وما وراء الطبيعة، وإلى الحياة وما بعد الحياة، وإلى العالم المنظور والعالم غير المنظور، وبعبارة أخرى: إلى الخلق والخالق، إلى الدنيا والآخرة، إلى عالم الشهادة وعالم الغيب.

ومن ضلّ عن هذه الحقيقة في الدنيا، فسيكشف عنه الغطاء في الآخرة، ويرى الحقيقة واضحة وضوح الشمس في الضحى ﴿إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ [مريم 19/ 93-95].

وهذا هو معنى (لا إله إلا الله) أي لا يستحق العبادة غيره... أو لا يستحق كل الخضوع إلا هو ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة 1/ 5].

فهو وحده الذي تخضع لأمره الرقاب، وتسجد لعظمته الجباه، وتسبَّح بحمده الألسنة، وتنقاد لحكمه القلوب والعقول والأبدان.

وهو وحده الذي تتجه إليه الأفئدة بالحب كل الحب، فهو المتفرد بالكمال كله، والكمال من شأنه أن يُحَب ويُحَب صاحبه، وهو مصدر الجمال كله، وما في الوجود من جمال فهو مستمَد منه، والجمال من شأنه أن يُحَب ويُحَب صاحبه، وهو واهب النعم كلها، ومصدر الإحسان كله: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللّهِ﴾ [النحل 16/ 53]، والإحسان دائمًا يحب، والنعمة دائمًا تُحَب ويُحَب صاحبها.

ومعنى كلمة (لا إله إلا الله) هو: رفض الخضوع والعبودية لكل سلطان غير سلطانه، وكل حكم غير حكمه، وكل أمر غير أمره، ورفض الولاء إلا له، والحب إلا له وفيه.

وإن هذه الكلمة الطيبة كشجرة طيبة، أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها.

ومن أُكُلها وأطيب ثمراتها: التحرر العقلي والوجداني من الخوف والذل لأي مخلوق، والتحرّر من نوازع الاستكبار والطغيان، والشعور بالمساواة حقا بين البشر، فليس بعضهم أربابا لبعض، بل هم في الأصل إخوة من أب واحد وأمّ واحدة.

ولهذا كانت رسائله ﷺ إلى القياصرة والأمراء من أهل الكتاب مختومة بهذه الآية:﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاّ نَعْبُدَ إِلاّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ ﴾ [آل عمران 3/ 64].

نؤمن بأن الإسلام لا يعرف الكهانة، ولا توجد فيه طبقة كهنوتية، تحتكر الدين، وتتحكم في الضمائر، وتغلق على الناس باب الله، إلا عن طريقها، عنها تصدر قرارات الحرمان، أو صكوك الغفران! إنما كل الناس في الإسلام رجال لدينهم، ولا يحتاج المرء فيه إلى واسطة بينه وبين ربه، فهو أقرب إليه من حبل الوريد، ويستطيع المسلم أن يؤدي صلاته وفرضه لربه في أي مكان من الأرض، كما قال رسول الإسلام ﷺ: «**وجعلت لي الأرض مسجدا وطهوراً، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة، فليصل**»[2].

والإمام في الصلاة قائد، وليس بكاهن ، ويمكن لكل مسلم أن يؤم الناس ضمن الشروط الشرعية.

ويمكن للمسلم أن يؤدي فرائضه كلها دون واسطة، وما يحسبه الناس من ضرورة (المطوف) في الحج مثلاً: فلا أصل له في الدين، فليس في الحج ما يحتاج إلى مُلَقِّن، ويكفي أن يتعلّم المسلم كيفية أداء عبادته، حتى يقوم بها كما أمر الله تعالى.

ومن ارتكب من المسلمين ذنبا صغيرا أو كبيرا، فقد منحه الله مطهرات ومكفرات شتى، من الوضوء والصلاة والصيام والصدقة وذكر الله، وما يصيب

(2) صحيح البخاري، كتاب التيمم، باب قوله تعالى: ﴿ فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ ﴾ رقم: (332) عن جابر بن عبد الله ﷺ، وصحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم : (810) عن جابر ﷺ

المرء من أذى ومحن، ثم الاستغفار والتوبة. ولا يحتاج إلى كاهن يعترف له بذنبه، يسأله التوسط له عند الله ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة 2/ 186] ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِن رّحْمَةِ اللّهِ إِنّ اللّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرّحِيمُ﴾ [الزمر 39/ 53].

وعلماء الدين في الإسلام: هم ورثة الأنبياء وقادة الأمة، وهم خبراء في اختصاصهم، يرجع إليهم كما يرجع إلى كل ذي علم في علمه ﴿ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا﴾ [الفرقان25/ 59] ﴿وَلا يُنَبّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر35/ 14] ﴿ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾ [النحل16/ 43].

ومن حق كل مسلم – إذا شاء– أن يصبح عالما دينيا، بالدراسة والتخصص، لا بالوراثة، ولا باللقب، ولا بالزي، ولا احتكار في هذا ولا تحجير.

فالإسلام يرفض التقسيم المستورد للناس والمؤسسات إلى ما هو ديني، وما هو غير ديني، فلا انقسام للناس ولا للتعليم ولا للقوانين ولا للمؤسسات، فكلها يجب أن تكون في خدمة الإسلام.

الإيمان باليوم الآخر

نؤمن بأن الموت ليس نهاية المطاف، وأن الإنسان خُلِق للخلود، وإنما ينقله الموت من دار إلى دار، من دار الابتلاء إلى دار الجزاء، فاليوم عمل ولا حساب، وغداً حساب ولا عمل، وفي الحياة الآخرة تُجْزَى كل نفس بما كسبت، وتَخْلُدُ فيما عملت ﴿ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة 99/ 6-8].

إن كل الأديان السماوية دعت إلى الإيمان بالآخرة وما فيها من ثواب وعقاب، وجنة ونار، ولا سيما الإسلام الذي جعل قضية البعث أحد المحاور التي دار عليها القرآن، وجادل فيها مشركي العرب الذين استبعدوا البعث بعد الموت، فبين لهم القرآن أن الله هو الذي ﴿ ... يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ...﴾ [الروم30/ 27]، وقال فيهم ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ قَادِرٌ عَلَى أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ﴾ [الإسراء17/ 99].

ثم بين لهم أن حكمة الإله العظيم العليم القدير، تقتضي ألا ينفضّ سوق هذا الخلق، وقد قتل فيه من قتل، وطغى فيه من طغى، وظلم فيه من ظلم، ولا يأخذ الظالم جزاءه، ولا المظلوم حقه، يقول تعالى ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاء وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص38/ 27-28] وقال تعالى ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ فَتَعَالَى اللّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لا إِلَهَ إِلاّ هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ [المؤمنون23/ 115].

اعتبر القرآن أن خلق الإنسان يكون عبثا بلا هدف ولا حكمة إن لم يُبعث بعد الموت ليجزى الجزاء الأوفى. وهذا هو ظن الماديين أو الدهريين، الذين قالوا: نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر! إن هي إلا أرحام تدفع، وأرض تبلع، ولا شيء وراء ذلك. ألا ما أحقر الحياة وما أتفهها إذا كانت هذه نهايتها!!

رد القرآن على المشركين الذين أنكروا البعث مستكثرين على الله أن يُحْيِي العظام وهي رميم، كما أنكر على الذين عموا عن عدل الله تعالى وحكمته، حين ظنوا أن تُطوى صفحة هذه الحياة، ولا يُكَافأ المحسن على إحسانه، ولا يجزى الشرير بشره كأن هذا الكون ليس له رب يدبره!

ورد القرآن كذلك على الذين توهموا أن الآخرة يمكن أن تنفع فيها شفاعة الشافعين، والذين يستطيعون بنفوذهم: أن يعطلوا قانون العدل، وأن يرتكب بعض الناس المظالم والموبقات، ثم تشفع لهم آلهتهم التي يدعون من دون الله، أو كُهَّانُهُم الذين يتخذونهم وسائط بينهم وبين الإله. هكذا ظن المشركون، وظن بعض أهل الكتاب، فأبطل القرآن هذه الدعوى الزائفة بقوة ونصاعة. وقال ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاء فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلاّمٍ لِّلْعَبِيد﴾ [فصلت41/ 46] وقال سبحانه ﴿ مّنِ اهْتَدَى فَإِنّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلّ فَإِنّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء17/ 15] وقال ﴿مَن ذَا الّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلاّ بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة2/ 255] وقال سبحانه ﴿وَكَم مّن مّلَكٍ فِي السّمَاوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلاّ مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللّهُ لِمَن يَشَاء وَيَرْضَى﴾ [النجم53/ 26] وقال ﴿ وَلا يَشْفَعُونَ إِلاّ لِمَنِ ارْتَضَى ﴾[الأنبياء21/ 28] وقال عن المشركين المجرمين ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشّافِعِينَ ﴾ [المدثر74/ 48] فبين أن الشفاعة لا تكون إلا من بعد إذن الله تعالى، وليس لأحد أن يفرض عليه شفاعة من ملك أو رسول.

كما أثبت أن الشفاعة ليست مبذولة لكل أحد، فمن مات مصرا على شركه بالله وكفره به، لا يأذن الله لأحد أن يشفع فيه، ولو شفع فشفاعته مردودة، لأن شفاعتهم إنما تنفع المقصرين من أهل الإيمان والتوحيد.

وفي الآخرة تنشر الدواوين، وتنصب الموازين، فيقرأ كل امرئ كتابه ﴿ اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء17/ 14] ﴿ وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلاّ أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف18/ 49] ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا [آل عمران:30]، فهنا يجد الإنسان عمله، ويرى عمله أمامه ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِالْحَقّ﴾ [الجاثية45/ 29].

وهكذا ينطق الكتاب بالحق على الناس، ويأتي الميزان حاكما بالعدل ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبّةٍ مّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء21/ 47].

ثم ينتهي هذا الموقف، بانقسام الناس إلى فئات ثلاث، هم:

- السابقون المقربون.
- أصحاب اليمين .
- أصحاب الشمال.

وهم الذين ذكرهم الله في سورة الواقعة : ﴿ فَأَمّا إِن كَانَ مِنَ الْمُقَرّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنّةُ نَعِيمٍ وَأَمّا إِن كَانَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ فَسَلامٌ لّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ وَأَمّا إِن كَانَ مِنَ الْمُكَذّبِينَ الضّالّينَ فَنُزُلٌ مّنْ حَمِيمٍ وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ إِنّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ﴾ [الواقعة:56/ 88-95].

وفي الجنة من ألوان النعيم المادي والمعنوي ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر ﴿ فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مّا أُخْفِيَ لَهُم مّن قُرّةِ أَعْيُنٍ جَزَاء بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة32/ 17] ﴿ وَعَدَ اللّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيّبَةً فِي جَنّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مّنَ اللّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة9/ 72].

وفي النار من ألوان العذاب المادي والمعنوي: ما ذكره القرآن، وخوّف منه المؤمنين ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم66/ 6]. ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء4/ 56].

الإيمان برسل الله جميعا

نؤمن بأن الله تعالى ببالغ حكمته وواسع رحمته، لم يدع الناس هملاً، ولم يتركهم سُدَى. بل أرسل إليهم رسله مبشرين ومنذرين ﴿ رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء4/ 165]، وبعث في كل أمة رسولا: ﴿ أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ﴾ [النحل16/ 36] كما قال تعالى : ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلاَّ خَلا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر 35/ 24].

وقرر القرآن: أن الله تعالى لا يحاسب الناس ولا يعاقبهم، إلا بعد أن يقيم الحجة عليهم بإرسال رسول من عنده، يبلغهم دعوته، ويبين لهم ما يجب عليهم نحو ربهم: ﴿وَمَا كُنّا مُعَذِّبِينَ حَتّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ [الإسراء 17/ 15].

ولهذا قرر المحققون من العلماء أن الأمم المختلفة من غير المسلمين، لا تقوم عليها الحجة، ولا تستحق عقاب الكافرين، إلا بعد أن تبلغها دعوة الإسلام بلوغا بينا مشوقا يدعو إلى النظر والتفكير والبحث في هذا الدين. أما البلوغ القاصر، والمشوَّه، فلا تقوم به حجة على غافل أو مخالف.

ومن المؤكد: أن البشر كانوا- ولا زالوا- في حاجة إلى رسالة الأنبياء، الذين اصطفاهم الله من خلقه، من أصفاهم معدنا، وأكرمهم خلقا، وأوفرهم عقلا وحكمة ﴿ اللّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴾ [الأنعام6/ 124]، لأن العقل وحده غير كاف في تجلية كل الحقائق، وخصوصا ما يتصل بما يحبه الله ويرضاه من عباده. لذلك كان في حاجة إلى مُعِين يسدده إذا أخطأ، ويقومه إذا انحرف، وهذا

المُعِين هو الوحي، حتى فيما يمكن للعقل الوصول إليه يكون الوحي له نورا على نور.

إن مهمة الرسل: أن يهدوا الناس إلى صراط الله المستقيم الذي يتضمن كل ما يحبه الله من خلقه.

وأن يرسموا لهم طريق العدل في القضايا الكبرى التي قلّما تتفق عليها عقول البشر، كما قال تعالى ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾[الحديد57/ 25].

وأن يحكموا بينهم فيما اختلفوا فيه، لينزلوا على حكم الله الذي لا يرده مؤمن، كما قال تعالى ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُواْ فِيهِ ﴾ [البقرة2/ 213].

وقد أثبت التاريخ والتجارب البشرية أن الناس في حاجة إلى مرجعية تشريعية أعلى منهم، تردّهم إلى ما فيه خيرهم ومصلحتهم، ولا تَدَعهم لعقولهم وحدها، فكثيرًا ما تَبيّن لهم الخير من الشر، ثم تغلبهم الأهواء والشهوات والمصالح الذاتية والعاجلة، فيقرون من القوانين والأنظمة ما يضرهم ولا ينفعهم،كما رأينا في أمريكا حينما حاولت بعض الولايات[3] تحريم الخمر لثبوت أضرارها، ثم غلبت الأهواء فأصدرت تشريعها بإباحتها: صنعا وترويجا وشربا واتجاراً.

وقد اقتضت حكمة الله سبحانه أن يكون كل رسول من الرسل مبعوثا إلى قومه، وأن تكون رسالته موقوتة بزمن معين، حتى يبعث الله نبيا آخر، فينسخ من أحكامها ما شاء الله، مما يناسب الزمان والمكان. كما قال تعالى ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة5/ 48] وقد يعمل النبي بشرع من سبقه، كمعظم أنبياء بني إسرائيل.

(3) حرمت الولايات المتحدة الخمر سنة 1920 م ثم أباحته سنة 1933م.

حتى شاء الله تعالى أن يبعث خاتم رسله محمدا بالرسالة العامة الخالدة الشاملة، فهي عامة في المكان، خالدة في الزمان، شاملة لكل شؤون بني الإنسان، قال تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء21/ 107]، وقال ﴿ مّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب33/ 40]. وقال : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل 16/ 89].

كان الله سبحانه قد علم أن البشرية بلغت طور نضجها، واستحقت أن يُرْسل إليها آخر رسول بآخر كتاب، بآخر شريعة، وأن يضمّنها من الأصول والمبادئ ما يجعلها صالحة لكل زمان ومكان. فأودع بها من عناصر الخلود، وعوامل السعة والمرونة ما لا تضيق به عن مواكبة التطور، وإعطاء العلاج لكل داء من صيدلية الإسلام نفسه، وجعل في مصادرها من الغنى والرحابة ما يجعلها قادرة على أن تجيب عن كل سؤال، وأن تخرج من كل مأزق، بلا حرج ولا تكلف.

وتتميز العقيدة الإسلامية بأنها تعتبر الإيمان بكل ما أنزل الله من كتاب، وبكل من أرسل الله من رسول ركنا من أركانها، لا يصح الإيمان إلا به ﴿ قُولُواْ آمَنّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة2/ 136].

إنها عقيدة تَبْني ولا تَهْدم، وهي مُتمِّمة ومُصحِّحة ومصدقة لما قبلها، كما قال تعالى لرسوله ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ [المائدة 5/ 48]

العـــبـــادات

نؤمن بأن الله تعالى قد خلق المكلفين ليقوموا بحق عبادته سبحانه، باعتباره هو الخالق لهم، والمنعم عليهم بالنعم الكبرى: نعمة الحياة، ونعمة العقل، ونعمة البيان، ونعمة تسخير الكون كله لمنفعة الناس، ونعمة إرسال الرسل إليهم، وإنزال الكتب عليهم، وكل النعم التي يحيا في ظلها الخلق من الله جل شأنه ﴿ مَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللّهِ ﴾[النحل 16/ 53] ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا ﴾ [إبراهيم14/ 34] و[النحل 16/ 18].

لهذا كان من حق هذا الرب الأعلى ﴿ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ﴾[الأعلى87/ 2] أن يتوجه الناس إليه بالعبادة التي جعلها الله تعالى الغاية من خلقهم ﴿ مَا خَلَقْتُ الْجِنّ وَالإِنسَ إِلاّ لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات 51/ 56].

وللعبادات أهداف: الأول : تحقيق العبودية بين العبد وربه ، والثاني : تقوية الرحمة بين العبد والناس جميعاً حتى المخلوقات ، والثالث : تقوية التزكية بين العبد وشهوات نفسه ، ولا يفترق هدف من هذه الأهداف عن آخر.

والعبادات منها ما هو فرض، ومنها ما هو نافلة، ومنها ما هو ظاهر، ومنها ما هو باطن.

وأهم العبادات المفروضة الظاهرة، هي العبادات الشعائرية الكبرى، التي عدّت من أركان الإسلام، ومبانيه العظام، وهي: الصلاة والزكاة والصيام، وحج بيت الله الحرام. فمن أنكر فرضيتها أو استخف بحرمتها، فقد خرج من الإسلام.

ومن هذه العبادات ما هو بدني محض كالصلاة والصيام، وإن كانت الصلاة تقوم على الفعل، والصيام يقوم على الترك، ومنها ما هو مالي محض كالزكاة، ومنها ما يجمع بينهما كالحج والعمرة، فهو عبادة بدنية ومالية معاً.

وهناك عبادات أخرى من النوافل ملحقة بهذه العبادات، فهناك صلاة النافلة، وصدقة النافلة، وصوم النافلة، وحج النافلة.

وهناك عبادات تطوعية أخرى، مثل: تلاوة القرآن، وذكر الله تعالى من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والدعاء والاستغفار، والصلاة على النبي وآله.

وهناك عبادات باطنة لها منزلتها في الدين، ومقامها عند الله، مثل: إخلاص النية له، والتوبة إليه، والحياء منه، والخشية له، والتوكل عليه، والشكر على نعمائه، والصبر على بلائه، والرضا بقضائه، والمحبة له، والمحبة فيه، والرجاء في رحمته، والخوف من عذابه، ومراقبته في كل أمر.

وهناك عبادات غير شعائرية وأغلبها لتقوية الرحمة بين العبد والناس جميعاً حتى الإحسان إلى جميع المخلوقات من حيوان ونبات وأرض مثل: بر الوالدين، وصلة الرحم، والإحسان إلى الجيران، والبر بالضعفاء، وإغاثة الملهوفين، وتفريج كربة المكروبين، والتعاون على البر والتقوى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الخير، والنصيحة في الدين، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر، والتواصي بالمرحمة، وإكرام اليتيم، والحض على طعام المسكين، ومقاومة الظلم والفساد، وتغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب، وذلك أضعف الإيمان، والجهاد باليد، أو بالمال، أو باللسان. وكل خير يقدمه المسلم للناس، ولو بابتسامة حلوة، أو كلمة طيبة، أو إماطة الأذى عن الطريق.

كل هذا داخل في العبادات، لأن العبادة اسم لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال ، سواء كانت من أعمال الجوارح أم من أعمال القلوب .

بل إن سعي المرء على معاشه، إذا صحّت معه نيته، والتزم فيه حدود الله، وراعى حقوق الناس، من أفضل ما يتقرب به إلى الله.

وهناك من العبادات ما يقوي تزكية العبد في علاقته بشهوات نفسه، وقضاء المرء شهوته إذا كان في حلال، ومعه نية صالحة: يُعد من العبادة لله تعالى، كما جاء في الحديث: « **وفي بُضْع أحدكم صدقة، قالوا يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال : أليس إذا وضعها في حرام كان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في حلال كان له أجر** »[4].

وبهذا تتسع العبادة لتشمل الحياة كلها، وتشمل أعمال الإنسان كلها ظاهرة وباطنة. ويستطيع المسلم بسلامة وجهته، وصدق نيته: أن يُحَوِّل العادات والمباحات في حياته إلى عبادات وقربات لربه. وفي الحديث الصحيح: «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى**»[5].

وبهذا تصبح الأرض كلها محرابا ومسجدا للمسلم، يعبد الله فيه بكل ما يقدمه من سعي ونشاط. فالزارع يعبد الله بالإحسان في زراعته، والصانع يعبده بالإحسان في صناعته، والتاجر يعبده بالإحسان في تجارته، والموظف يعبده بالإحسان في وظيفته، والطالب يعبده بالإحسان في دراسته، وهكذا كل إنسان يعبد ربه بإحسان ما وكل إليه، وائتمن عليه. وبهذا تسمو الحياة، ويتزكى الإنسان، وترقى الأمم حقاً إذا وضعت أيديها في يد الله، وعندئذٍ يخرج الشيطان من ساحتها مهزوماً مدحوراً.

(4) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم: (1674) عن أبي ذر. وسنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى، رقم (1093) ، ومسند أحمد، كتاب مسند الأنصار، باب حديث أبي ذر الغفاري، رقم (20496).

(5) متفق عليه، صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، رقم (1) عن عمر بن الخطاب ﷺ، وكذلك كتاب الإيمان والنذور، باب النية في الإيمان، رقم (6195). وصحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب قوله إنما الأعمال بالنيات، رقم (3530) عن عمر بن الخطاب ﷺ.

مكارم الأخلاق

نؤمن بأن الإسلام قد عُني بالأخلاق عناية فائقة حتى إن الله تعالى مدح رسوله فقال ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم 68/ 4]. وحتى إن الرسول ليحدد لنا مهمته فيقول: «**بعثت لأتمم مكارم الأخلاق**»[6]. وحتى إن الإسلام جعل للفرائض التعبدية – التي هي أركان الإسلام – غايات أخلاقية، تهدف إلى تحقيقها في حياة الناس، فإذا لم تحقق هذه الغايات كانت قاصرة، جديرة ألا يقبلها الله عز وجل.. فالصلاة: ﴿ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ ﴾ [العنكبوت29/ 45]، والزكاة ﴿ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ [التوبة9/ 103]، والصيام ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [البقرة2/ 187]، والحج ﴿ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ [البقرة 2/ 197].

وإذا لم تؤت هذه العبادات ثمراتها الأخلاقية، فالحديث يقول: «**رب قائم ليس له من قيامه إلا السهر، ورب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع**»[7]، ويقول: «**من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه**»[8]. بل إن الإسلام ليجعل هذه الأخلاق مجسدة للإيمان الصحيح،

(6) مسند أحمد، كتاب باقي مسند المكثرين، باب باقي المسند السابق، رقم (8595) عن أبي هريرة ،برواية لأتمم صالح الأخلاق، انفرد به أحمد ورجاله ثقات. وعند الإمام مالك في الموطأ «بعثت لأتمم حسن الأخلاق» في كتاب الجامع، باب أنه قد بلغه أن رسول الله قال: «بعثت ...» بدون رقم،وضعفه الألباني في الجامع الصغير للسيوطي.

(7) سنن ابن ماجة، كتاب الصيام، باب ما جاء في الغيبة والرفث للصائم، رقم: (1680) عن أبي هريرة، ومسند أحمد: كتاب مسند المكثرين، باب في المسند السابق، رقم (8501) عن أبي هريرة ﷺورجاله ثقات.

(8) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب من لم يدع قول الزور، رقم: (1770) عن أبي هريرة، وسنن الترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء في التشديد في الغيبة، رقم: 641، عن أبي هريرة، وقال حديث حسن صحيح، وسنن أبي داود، كتاب الصوم، باب الغيبة للصائم، رقم (2015) عن أبي هريرة.

فالقرآن وصف المؤمنين بأنهم: ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ [المؤمنون 23/ 2-8] .

والأحاديث الصحاح تجسد الإيمان في فضائل وأخلاق: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره... فليكرم ضيفه، فليقل خيرا أو ليصمت**»[9]، «**المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم**»[10].

وتنفي الإيمان عمن ارتكب الرذائل والفواحش: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن...**»[11]، «**ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم**»[12].

ولقد أدخل الإسلام هذه الأخلاق في صلب تعاليمه الدينية، التي جاءت بها الأوامر والنواهي القرآنية والنبوية. فالفضائل الأخلاقية داخلة فيما أمر الله به من الواجبات، والرذائل الأخلاقية داخلة فيما نهى الله عنه من المحرمات.

فالعدل والإحسان، والصدق والأمانة، والوفاء بالعهد، والإنجاز للوعد، والرحمة بالخلق، والصبر في البأساء والضراء وحين البأس، والحياء والتواضع،

(9) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف، رقم (5673)، عن أبي هريرة، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان، باب: الحث على إكرام الضيف، رقم: (67)، عن أبي هريرة ﷺ.

(10) سنن الترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون، رقم الحديث: (2551) عن أبي هريرة. وسنن النسائي: كتاب الإيمان، باب صفة المؤمن، رقم (4909) عن أبي هريرة ﷺ، ومسند الإمام أحمد، كتاب مسند المكثرين، باب باقي المسند السابق، رقم (8575)، عن أبي هريرة ﷺ ، وقال الترمذي حديث حسن صحيح .

(11) صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب النهي بغير إذن صاحبه، رقم (2295) عن أبي هريرة ﷺ، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، رقم (86) عن أبي هريرة، وسنن الترمذي، كتاب أبواب الإيمان، باب لا يزني الزاني، رقم (2760) عن أبي هريرة.

(12) رواه الطبراني عن أنس بن مالك ﷺ ، رقم (13052) والبزار بإسناد حسن ، وقال الألباني حديث صحيح.

والعزة بالإيمان، والشجاعة والسخاء، والعفة، والحلم والعفو عند المقدرة، وكظم الغيظ، ومثلها: بر الوالدين، وإيتاء ذي القربى، والإحسان للجار، والعطف على المسكين واليتيم وابن السبيل والخدم، وإعانة الضعيف، وإغاثة الملهوف.

كل هذه الفضائل من أعظم ما أمر به الدين، وما حث الله عليه المؤمنين، وبشر به المحسنين والمتقين، كما في أوائل سورة (الأنفال)، وأول سورة (المؤمنون)، وأواسط سورة (الرعد)، وأواخر سورة (الفرقان) في وصف عباد الرحمن، وفي سورة (الذاريات) في وصف المتقين المحسنين، وفي سورة (المعارج)، وغيرها من سور القرآن الكريم.

وما قابل هذه الفضائل من: الظلم والبغي، والكذب والخيانة، والغدر والإخلاف، والقسوة والوقاحة، والكبر والخنوع، والغيبة والنميمة، وشهادة الزور، واقتراف الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وتعاطي المسكرات، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، وإيذاء الجار، وقهر اليتيم، والقسوة على المسكين وابن السبيل، وترك التواصي بالحق والصبر والمرحمة، وترك المنكر يستشري، والهيبة من الإنكار على الظالم والأخذ على يده. كل هذه الرذائل وأمثالها تعد من المحرمات، والمنكرات في الإسلام، بل بعضها يعد من الكبائر، كما تدل على ذلك النصوص ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ وَلا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾ [الماعون 107/ 1-3] «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»[13]، «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم»[14]، والحديث القدسي: «أنا أغنى الأغنياء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه غيري فهو له كله، يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته عليكم محرما،

(13) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، رقم (131) عن عبد الله بن مسعود ﷺ، وسنن الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الكبر ، رقم: (1922). وسنن ابن ماجة، كتاب المقدمة، باب في الأيمان، رقم (58) عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

(14) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم وخذله، رقم : (4650) عن أبي هريرة. وسنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم (4238) عن أبي هريرة، وسنن ابن ماجة، كتاب الزهد، باب البغي، رقم (4203) عن أبي هريرة ﷺ.

فلا تظالموا»[15]. «وإن فساد ذات البين الحالقة»[16]، «عدلت شهادة الزور بالشرك بالله عز وجل»[17]، «دخلت امرأة النار في هرة حبستها حتى ماتت»[18]، «ألا أدلكم على أكبر الكبائر؟: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، ثم قال: ألا وقول الزور، ألا وشهادة الزور»[19]، «لا يدخل الجنة قاطع»[20] فسر بقاطع الرحم، وهو الأرجح، وبقاطع الطريق، «لا يدخل الجنة قتّات»[21] وهو النمام ، «ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن»[22].

والأخلاق الإسلامية تدخل في كل شئ، ولا تنفصل عن مجال من مجالات الحياة، على خلاف فلسفة الحضارات الأخرى التي تفصل بين العلم والأخلاق، وبين الاقتصاد والأخلاق، وبين السياسة والأخلاق، وبين الحرب والأخلاق، في حين يربط الإسلام هذه الأمور كلها ربطا محكما بالأخلاق.

والإسلام لا يقر نظرية (الغاية تبرر الوسيلة)، ولا يجيز من أجل الوصول إلى الغايات النبيلة الوسائل الهابطة واللاأخلاقية، وإنما يصل إلى الغاية الشريفة

(15) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (4674) عن أبي ذر. ومسند أحمد: كتاب مسند الأنصار، باب حديث أبي ذر الغفاري، رقم (20451).

(16) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة، رقم: (2433) عن أبي الدرداء، وقال حديث صحيح، وسنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في إصلاح ذات البين، رقم (4273) عن أبي الدرداء. ومسند أحمد، كتاب من مسند القبائل، باب من حديث أبي الدرداء، رقم (26236).

(17) سنن الترمذي، كتاب الشهادات عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في شهادة الزور، رقم (2223) وقال هذا أصح عندي، وسنن أبي داود، كتاب الأقضية، باب في شهادة الزور، رقم (3124). وسنن ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب شهادة الزور، رقم : (2363) عن خريم بن قاتل. ومسند الإمام أحمد، كتاب مسند الشاميين، باب حديث أيمن من خريم، رقم (16943) ورجاله ثقات.

(18) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق، رقم (3071)، عن ابن عمر. وصحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم قتل الهرة، رقم الحديث: (4160).

(19) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين، رقم الحديث: (126) عن أبي بكرة.

(20) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إثم القاطع رقم : (5525) عن جبير بن مطعم، وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم (4636) عن جبير .

(21) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما يكره من النميمة، رقم (5596) عن حذيفة، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم النميمة، رقم (152) عن حذيفة.

(22) 22- صحيح البخاري، كتاب المظالم ، باب النهي بغير إذن صاحبه ، رقم (2343) ، عن أبي هريرة، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي، رقم (57) عن أبي هريرة.

بالوسيلة النظيفة، ولا يقبل أبدا أن يصل إلى الحق بطريق الباطل،كأن يبني المساجد بأموال الرشوة والربا والاحتكار: **(إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا)**[23].

(23) 23- صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم (1686) عن أبي هريرة. وسنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة البقرة، رقم (2915) عن أبي هريرة.

وحدة الأمّة الإسلامية

1 ـ نؤمن بأن الاختلاف في فروع الدين –اعتقادية أم عملية– قائم بلا ريب، وأنه لا شر فيه ولا خطر إذا التُزِمت آداب الخلاف، بل هو ضرورة ورحمة وسعة.

لقد اقتضت المشيئة الإلهية اختلاف الأفهام البشرية للدين، هذا الاختلاف ينطلق من ضرورة لغوية، لأن اللغة التي تحدثت بها مصادر هذا الدين، فيها الحقيقة والمجاز، والصريح والكناية، والعام والخاص، والمطلق والمقيد..الخ، وفيها تتفاوت الأفهام. وهو فطرة بشرية، لأن الله لم يخلق البشر نسخاً مكررة، بل لكل منهم تفكيره ونوازعه وإرادته، منهم البليد، ومنهم الذكي، ومنهم العبقري، كما أن منهم السهل السمح الذي يميل إلى التيسير، ومنهم الصعب الشديد الذي يميل إلى التضييق والتشدد.

كما أن هذا الاختلاف رحمة بالأمة، فلو كانت الشريعة رأيا واحدا، لضاق الأمر على الأمة، ولم يسع إلا فئة واحدة من الناس، وعَسُرَ الأمر على الآخرين.

وفي هذا الاختلاف ثراء للفقه، وخصوبة للشريعة، وتوسعة على الأمة، فقد يصلح رأي لزمن ولا يصلح لغيره، ويصلح آخر لبلد في حين لا يصلح لبلد آخر، ويصلح قول في حال، على حين لا يصلح في حال أخرى، وفي التعدد مجال للانتقاء والاختيار، لترجيح ما هو أقوى دليلا، وأهدى سبيلا، وأوفق بتحقيق مقاصد الشرع، ومصالح الخلق.

ولهذا كانت محاولة رفع الخلاف، وإلغاء المذاهب، وجمع الجميع على رأي واحد محاولة غير ممكنة، وغير مجدية، وقد رأينا كيف اتسع صدر الأمة لتعدد المذاهب، وتنوع المدارس، واختلاف الفرق.

ومن هنا كان الواجب ألا نضيق بالخلاف، ولكن نجتهد أن نجعله خلاف ثراء وتنوع، لا خلاف صراع وتناقض، وأن نلتزم جميعا بأدب الخلاف، ونعرف (فقه الاختلاف) أو ما سماه بعض إخواننا من علماء العصر (فقه الائتلاف)، بحيث تختلف آراؤنا ولا تختلف قلوبنا، وبحيث نقف جميعا في قضايا الأمة الكبيرة: صفا واحدا كالبنيان المرصوص، يشد بعضنا بعضا، ولا ندع ثُغرة لعدو متربص، يتسلل منها لتمزيق وحدتنا، وتفريق كلمتنا، ولا سيما في هذه المرحلة العصيبة من الزمن، التي يُكاد فيها للأمة أعظم كيد، ويتعرض دينها للخطر، حتى إنهم ليريدون تغييرها من جذورها، بتغيير ثقافتها، وتغيير عقليتها، وتغيير هويتها.حتى التعليم الديني، يريدون أن يتدخلوا فيه، ليصنعوا أمة لا رسالة لها، تستسلم لما يخططون، وتستجيب لما يطلبون.

إن الوحدة الإسلامية مطلوبة في كل وقت، ولكنها أشد ما تكون طلبا في هذا الوقت، الذي لا ينقذ فيه الأمّة من الخطر إلا تضامنها وتناصرها.

ويجب أن تبدأ الوحدة بين أهل العلم الذين يقودون جماهير الأمة بأحكام الشرع. على قاعدة: (نتعاون فيما نتفق عليه، ونتحاور فيما نختلف فيه).

وما نطمح إليه هو الحوار البناء الهادف الذي يظهر الحقّ، ويفتح باب التعاون على الخير. على أن يتم هذا الحوار – أول ما يتم – بين أهل العلم والفكر، في ظل الإخاء والود، وتحت راية العلمية والموضوعية، بعيدا عن الإثارة الغوغائية .

2 ـ نؤمن بان الأصل في علاقة المسلم بأخيه المسلم: هو حسن الظن به، وحمل حاله على الصلاح ما أمكن، فلا يؤثمه ولا يفسّقه ولا يبدّعه إلا بدليل قاطع. وأعظم ما يسئ به المسلم إلى المسلم: أن يرميه بالكفر الأكبر، المخرج من ملة الإسلام، بدون برهان من الله، أي بدون نص قطعي الثبوت، قطعي الدلالة، لا يحتمل شكا ولا جدلا.

أما ما فيه محل للجدل والقيل والقال، فهو يفسر لصالح المسلم. فمن ثبت إسلامه بيقين، فإن اليقين لا يزال بالشك.

وقد جاءت الأحاديث الصحيحة المستفيضة تحذر من تكفير المسلمين بعضهم لبعض، فلا يجوز التهاون في ذلك بحال، حتى تستبيح كل طائفة تكفير مخالفيها. «**ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك، إلاّ حار عليه**»[24]. «**إذا قال الرجل لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما. فإن كان كما قال، وإلاّ رجعت إليه**»[25].

فالتكفير: خطيئة دينية، وخطيئة علمية، وخطيئة اجتماعية، لأنه يؤدي إلى تمزيق الأمة الواحدة، ويقع فيها ما حذر منه الرسول ﷺ بقوله: «**لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض**»[26].

وإن جاز التكفير بأدلته، فينبغي أن يكون للأنواع لا للأشخاص، فيقال: من قال كذا وكذا فهو كافر، ومن فعل كذا فهو كافر، ومن أنكر كذا فهو كافر... ولا يجوز أن يقال عن إنسان بعينه: فلان كافر، إلا بعد مواجهة وتحقيق وتمحيص، تنتفي معه كل شبهة، وهذه لا يستطيعها إلاّ القضاء.

ومن هنا نقول: إن إعطاء عامة الأفراد حق الحكم على شخص بالردة، ثم الحكم عليه باستحقاق العقوبة، وتحديدها بأنها القتل لا غير، وتنفيذ ذلك بلا هوادة، يحمل خطورة شديدة على دماء الناس وأموالهم وأعراضهم، لأن مقتضى هذا أن يجمع الشخص العادي -الذي ليس له علم أهل الفتوى، ولا حكمة أهل القضاء، ولا مسؤولية أهل التنفيذ - سلطات ثلاثا في يده يفتي- وبعبارة أخرى يتهم - ويحكم وينفذ، فهو الإفتاء والإدعاء والقضاء والشرطة جميعا!!

3 - نؤمن بوحدة أهل القبلة رغم كلّ أنواع الخلاف، وأن المسلمين حيثما كانوا أمة واحدة، بعد أن رضوا بالله تعالى ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد ﷺ نبيا

(24) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب : من قال لأخيه يا كافر رقم (61) عن أبي ذر. ومسند أحمد ، كتاب مسند الأنصار، باب حديث أبي ذر الغفاري، رقم (20492).

(25) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل، رقم (5638) . وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، رقم (92) عن ابن عمر.

(26) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء، رقم (118) عن جرير، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدي كفاراً، رقم (98) عن جرير.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 33 18/02/2016 13:24

ورسولا، وبالقرآن إماما ومنهاجا. يقول تعالى: ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء 21/ 92].

وهم – بحكم وحدة العقيدة، ووحدة الشريعة، ووحدة الغاية– تجمعهم الأخوة الإيمانية، والإسلام يجعل لهذه الأخوة حقوقا ثابتة في النصرة والتكافل والرعاية «**المسلم أخو المسلم: لا يظلمه ولا يسلمه**»[27] أي لا يتخلى عنه «**المسلمون يسعى بذمتهم أدناهم، ويجير عليهم أقصاهم، وهم يد على من سواهم**»[28].

وإن من أفضل الأعمال عند الله السعي في التقريب بين المسلمين، وإصلاح ذات بينهم، وإزالة أسباب الشقاق بين طوائفهم وجماعاتهم ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات49/ 10].

وفي الحديث: «**ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟ قالوا: بلى ، قال: إصلاح ذات البين ، فإن فساد ذات البين هي الحالقة**»[29].

إنّ المسلمين إخوة، جمعتهم العقيدة الواحدة، والقبلة الواحدة، والإيمان بكتاب واحد، ورسول واحد، وشريعة واحدة، وأن عليهم أن يزيلوا كل العوامل المفرقة لجماعتهم، من الخضوع للعصبيات العنصرية والإقليمية، ومن التبعية للمناهج والأنظمة المستوردة: يمينية أو يسارية، ومن الارتماء في أحضان الولاءات المعادية لأمتنا غربية أو شرقية، ومن اتباع الأهواء والأنانيات الحاكمة، التي تدوس مصالح الأمة الكبيرة، في سبيل مطامعها الصغيرة، ومكاسبها القريبة.

كما أن عليهم أن ينتقلوا بالتضامن الإسلامي القائم، من مرحلة الكلام إلى مرحلة العمل، وأن يشدوا أزره، ويوسعوا نطاقه، حتى يصل إلى شكل سياسي

(27) صحيح البخاري، كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه، رقم (6437) ، عن ابن عمر. وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (4677) عن ابن عمر.

(28) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في السرية على أهل العسكر، رقم (2371) عن ابن عمر، وسنن ابن ماجه، كتاب الديات، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم، رقم (2673) عن ابن عباس. ومسند أحمد، كتاب مسند المكثرين ، باب مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، رقم (6506) عن عبد الله بن عمرو ، ورجاله ثقات.

(29) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق، باب منه ، رقم (2433، وقال حديث صحيح عن أبي الدرداء ، ومسند أحمد، كتاب مسند القبائل، باب من حديث أبي الدرداء ، رقم (2636) عن أبي الدرداء.

من أشكال الاتحاد أو التكتل في عالمنا المعاصر، الذي لا يعيش فيه الصغير إلا في حماية الكبير، ولا تنجح فيه إلا الدول أو الكتل الكبرى، وأمتنا جديرة أن تكون كتلة كبرى، إذا استجابت لنداء ربّها ﴿ وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرّقُواْ﴾ [آل عمران3/ 103] ﴿ وَلاَ تَكُونُواْ كَالّذِينَ تَفَرّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيّنَاتُ ﴾ [آل عمران3/ 105] ﴿ وَلاَ تَنَازَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ [الأنفال8/ 46].

وعلى المسلمين متضامنين، أن يعملوا على تحرير «الأرض الإسلامية» من غاصبيها، وفق توجّه يأخذ في الحسابات المصالح الإسلامية العليا، والحاجات والمقتضيات العسكرية والاقتصادية والبشرية. وعملهم في هذا من أفضل الجهاد في سبيل الله . فمن عجز وحده عن مقاومة الغزاة، وعن تحرير أرضه، فعلى جميع المسلمين أن يعاونوه بما يستطيعون.

ولفلسطين – خاصة – مكان في جهاد المسلمين اليوم ، فهي أرض النبوات، ومسرى النبي ﷺ، وبلد المسجد الأقصى، وهي قضية كل مسلم، فعلى الأمة الإسلامية كلها: أن تعاون أهلها بكل ما يحتاجون إليه، حتى تتحرر أرضها السليبة، ويستعيد شعبها حقه، ويقيم دولته المستقلة في أرضه.

8

المصادر المعصومة للإسلام (القرآن والسنة)

1ـ نؤمن بأن المصدر الأول لعقيدة الإسلام وشريعته، ولأخلاقه وقيمه ، ومفاهيمه ومعاييره، هو القرآن الكريم. وهو المصدر المعصوم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهو أصل الأصول، ومصدر المصادر، إذ به يُسْتَدل على المصادر الأخرى، حتى السنة نستدل على حجّيّتها بالقرآن.

ولا يوجد مسلم يلتزم بالشهادتين يماري في ثبوت نصّ القرآن كاملاً، وضبطه من التحريف بالنقص أو الزيادة، وفي حجّيته، من أي مذهب كان، ومن أي طائفة كان، يستوي في ذلك السني والجعفري والزيدي والإباضي.

إن القرآن هو كتاب المسلمين جميعا، وقد خصه الله بالإبانة والتيسير والحفظ: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴾ [النساء 4/ 174] ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر54/ 17] ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر15/ 9].

وقد أنزله الله تعالى (قرآنا عربياً)، وجعله (حكماً عربياً)، فهو عربي اللسان، ولكنه عالمي المضمون والوِجْهَة، كما قال تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان25/ 1] ولذا وجب على المسلمين أن يترجموا معانيه إلى لغات العالم المختلفة، حتى يبلِّغوا رسالة الله إلى الناس، ويقيموا الحجة عليهم، ويبرأوا من تبعة التقصير، ويثبتوا عالمية الدعوة.

2 ـ والسنّة الصحيحة هي المصدر الثاني للإسلام بعد القرآن. وهي المنقولة إلينا بالطرق الموثوق بها عن الصحابة وأهل البيت رضي الله عنهم جميعاً. وقد

جعل الله من مهمّة رسوله أن يبيِّن القرآن للناس ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل16/ 44]. فالقرآن يمثل (الهُدَى الإلهي) للعالمين، والسنة تمثل (البيان النبوي) للناس بما جاء عن النبي ﷺ من أقوال أو أفعال أو تقريرات. وقد تفسر ما أجمله القرآن، أو تخصص ما عممه، أو تقيد ما أطلقه. وقد أمر الله بطاعة رسوله، لأنه لا ينطق عن الهوى، فطاعته من طاعة الله، كما قال تعالى ﴿ مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء4/ 80] ولذا قرن بين طاعة رسوله وطاعته، ورتب عليهما الاهتداء ومحبة الله، فقال : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور24/ 54] ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران 3/ 31].

ولا يمكن فهم القرآن فهما صحيحا متكاملا بدون السنة ، سواء كانت سنة قولية، وهي غالب السنة، أم سنة عملية، مثل السنن الواردة في بيان الصلوات الخمس، وبيان مناسك الحج، وهي سنن عملية ثبتت بالتواتر اليقيني .

كما لا يمكن فهم السنة فهما سليما إذا فُصلت عن القرآن، بل لابد أن تُفْهَم في إطاره وفي ضوئه، إذ لا يجوز للبيان أن يناقض المبيّن.

والسنة بوصفها مصدرا مبيِّنا للقرآن، وتاليا له: لا خلاف عليها بين المذاهب والمدارس الإسلامية كلها.

المهم: أن يفهم كلا المصدرين (القرآن والسنة) في إطار اللغة العربية التي نزل بها القرآن، وورد بها الحديث، ووفق القواعد التي أصّلها العلماء الثقاة، وبخاصة علماء أصول الفقه، وهي قواعد أكثرها متفق عليه، وأقلها مختلف فيه .

3 ـ إنّ مصادر التشريع الأخرى كالإجماع والقياس والعقل والاستصلاح والاستحسان والعرف وشرع من قبلنا والاستصحاب إنما تكتسب حجّيتها من خلال المصدرين الأساسيين: القرآن والسنّة.

الشريعة والفقه والاجتهاد

1ـ نؤمن بأن الشريعة الإسلامية هي وحي الله تعالى الذي يتمثل في القرآن الكريم، وفي صحيح السنة النبوية، وأن الفقه الإسلامي، هو عمل (العقل المسلم) الذي اجتهد في فهم القرآن والسنة، واستنباط الأحكام العملية منهما. فالشريعة وحي رباني، والفقه عمل إنساني.

ولكن هذا الفقه منضبط في اجتهاده وتفكيره واستنباطه بمعايير شرعية وعقلية ولغوية يلتزم بها الفقيه المسلم. وقد انفرد المسلمون بعلم ابتكروه، يعد من مفاخر تراثنا العلمي الإسلامي، وهو علم (أصول الفقه) الذي به ينضبط الاستدلال فيما فيه نص، وفيما لا نص فيه. وحتى قبل أن يدون علم (أصول الفقه) بطريقة منهجية كان فقهاء المسلمين منضبطين بهذه الضوابط، من غير اصطلاحات ولا تسميات. يستوي في ذلك من عُرِفوا بمدرسة الأثر، ومن عُرِفوا بمدرسة الرأي.

ومن المهم أن نعلم هنا أن الشريعة لا توجد معلقة في الهواء، بل توجد داخل الفقه الإسلامي في مجموعه، ما كان مجمعا عليه، وما كان مختلفا فيه. ما كان منه ثابتا بالوحي، وما كان ثابتا بالاجتهاد، ما دام اجتهادا من أهله في محله، فقد دخل في الشريعة، أو دخلت فيه الشريعة.

والذين يريدون منا أن نتخلى عن الفقه الإسلامي أو نلغيه من ثقافتنا يريدون في الحقيقة أن نلغي الشريعة كلها من حياتنا، إذ لا وجود لها إلا في بطن هذا الفقه.

ولكن المطلوب منا أن ننخل هذا الفقه، ونميز بين ما له طابع الثبات، وماله طابع التغير، أي الأحكام التي كانت صالحة لزمانها ومكانها، ولم تعد صالحة اليوم لتغيّر الظروف، والتي قيل في مثلها: لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان. وهو ما نصت عليه (مجلة الأحكام) في إحدى موادها.

2ـ ونحن في الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين نتبنى فقه (المدرسة الوسطية) التي تفهم النصوص الجزئية في ضوء المقاصد الكلية، ولا تقيم عداوة ولا حربا بينهما. وهي تبحث عن مقصد النص قبل إصدار الحكم، كما تفهم النص في ضوء سياقه وملابساته وأسبابه، وتميز بين المقصد الثابت والوسيلة المتغيرة، كما تلائم بحكمة بين ثوابت الشرع ومتغيرات العصر، وتميز دائما بين شؤون العبادات وشؤون المعاملات، فالأصل في الأولى الحظر إلا ما أذن به الشارع، حتى لا يشرع الناس في الدين ما لم يأذن به الله. والأصل في الثانية الإذن والإباحة إلا ما نص الشرع على تحريمه.

كما أن الأصل في العبادات التعبد بالنص، وعدم النظر إلى العلل والمعاني، في حين أن الأصل في العادات والمعاملات هو النظر إلى العلل والمعاني والمقاصد.

نحن نؤمن بالقول المأثور، الذي تلقته الأمة بالقبول: «إن مبنى الشريعة وأساسها على مصلحة العباد في المعاش والمعاد، وأنها عدل كلها، ورحمة كلها، وحكمة كلها، ومصالح كلها، وأي مسألة خرجت من العدل إلى الجَوْر، ومن الرحمة إلى ضدها، ومن الحكمة إلى العبث ، ومن المصلحة إلى المفسدة، فليست من الشريعة في شيء، وإن أدخلت فيها بالتأويل».[30]

3ـ نحن نؤمن بأن باب الاجتهاد في الدين مفتوح، وسيظل مفتوحا، لأن أحداً لا يملك إغلاق باب فتحه الله تعالى ورسوله، بل هو من الفروض الكفائية على الأمة. وقد ذهب بعض أئمتنا إلى أنه لا يجوز أن يخلو العصر من مجتهد، يبين الحكم الشرعي فيما يَجدُّ للناس من أحداث.

(30) إعلام الموقعين (3/ 3) لابن القيم.

ونحن في زمننا أحوج ما نكون إلى الاجتهاد الحقيقي، لتغيّر زمننا كثيرا عن أزمان من سبقونا في عصر الاجتهاد الفقهي، وإذا كان كثير من خلاف أبي حنيفة وصاحبيه، يقولون عنه: هذا اختلاف عصر وزمان، وليس اختلاف حجة وبرهان، هذا وزمنهما قريب من زمن إمامهما، والحياة فيه ساكنة، فكيف وقد مضت قرون على عصور الاجتهاد، كما أن كل شيء في حياتنا تغير عما كان عليه من قبل؟

لهذا كان علينا أن نفتح باب الاجتهاد بكل أنواعه الكلي والجزئي، المطلق والمقيّد، الإنشائي في المسائل الجديدة، والانتقائي في الاختيار من الفقه الموروث.

ولكن باب الاجتهاد لا يُفتَح إلا لأهله في محله. أما أهله، فهو كل من استجمع الشرائط والمؤهلات الأساسية التي اتفق عليها الأصوليون والفقهاء، من مثل: معرفة القرآن والسنة معرفة راسخة تمكنه من الاستنباط منهما، ومعرفة اللغة العربية وعلومها مثل ذلك، ومعرفة أصول الفقه ومقاصد الشريعة، والإطلاع على الفقه واختلاف العلماء ومشاربهم، حتى تتكوّن له ملكة فقهية، يقدر بها على استنباط الأحكام العملية من أدلتها التفصيلية.

ولا بد أن يكون الاجتهاد في محله، وهو الظنّي من الأحكام، ونعني به ما كان دليله ظنيا في ثبوته أو في دلالته أو فيهما معا. ومعظم تفاصيل الشريعة من هذا الباب.

أما (القطعيات) فلا مجال للاجتهاد فيها وهي قليلة جدا، ولكنها مهمة جدا، فهي التي تمثل (الثوابت) التي تحفظ على الأمة وحدتها العقدية والفكرية والوجدانية والسلوكية، حتى لا تتفكك وتتحول إلى أمم.

وإلى هذه القطعيات ترد الظنيات وتفهم في ضوئها.

نحن ندعو إلى فتح أبواب الفقه المقارن بين المذاهب جميعها، للوصول إلى فقه إسلامي جامع، كما ندعو إلى إنشاء مجامع علمية تضمّ ممثّلين عن المذاهب الإسلامية كلّها للبحث والاجتهاد في القضايا الكبيرة التي تهمّ الأمّة كلّها.

10

الإسلام والوسطية والتكاملية

نؤمن بمنهج الوسطية الإيجابية التي تقوم على التوازن والاعتدال في النظرة لأمور الدين والدنيا، دون غلوّ ولا تفريط. لا طغيان في الميزان ولا إخسار فيه، كما أشار إلى ذلك قوله تعالى ﴿ أَلاَّ تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن 55/ 8-9].

وقد رأينا الإسلام يتسم بالوسطية في كل شيء، ويجعلها من خصائص أمته الأساسية ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة 2/ 143].

1ـ والوسطية التي نؤمن بها تمثل التوازن الإيجابي في كل المجالات، اعتقادية وعملية، مادية ومعنوية، فردية واجتماعية .فهو يعمل -في حياة الفرد- على الموازنة بين الروح والمادة، بين العقل والقلب، بين الحقوق والواجبات، بين الدنيا والآخرة : ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة2/ 201]، ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللهُ الدّارَ الآخِرَةَ وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾[القصص28/ 77].

ومن ناحية أخرى، يقيم الإسلام الموازين القسط بين الفرد والمجتمع، فلا يُعْطِي الفرد من الحقوق والحريات ما يتضخم بها على حساب مصلحة المجموع كما فعلت الرأسمالية، ولا يعطى المجتمع من الصلاحيات والسلطات، ما يجعله يطغى ويضغط على الفرد، حتى يضمر وينكمش، وتذبل حوافزه ومواهبه كما فعلت الاشتراكية والشيوعية.

بل يُعْطِي الفرد حقه، والمجتمع حقه، بلا طغيان ولا إخسار، وقد نظّمت ذلك أحكام الشريعة وتوجيهاتها.

إننا نؤمن بأن الغلو في الدين مهلك للفرد وللجماعة: «**إياكم والغلو في الدين، فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين**»[31]. كما أن الانحلال عن عروة الدين وقيمه وعقائده وشرائعه مهلك كذلك.

لهذا نتبنى الفكر الوسطي في كل مجال فهو الذي يصلح للأمة، وتصلح به الأمة.

فهذا الفكر: وسط بين دعاة المذهبية الضيقة... ودعاة اللامذهبية المفرطة.

وسط بين أتباع التصوف وإن انحرف وابتدع.. وأعداء التصوف وإن التزم واتبع.

وسط بين المحكمين للعقل وإن خالف النص القاطع... والمغيبين للعقل ولَوْ في فهم النص.

وسط بين الذين ينكرون الإلهام مطلقا، فلا يعترفون بوجوده ولا بأثره... والذين يبالغون في الاعتداد به، حتى جعلوه مصدراً للأحكام الشرعية.

وسط بين دعاة التشدد ولو في الفروع والجزئيات.. ودعاة التساهل ولو في الأصول والكليات.

وسط بين المقدسين للتراث وإن بدا فيه قصور البشر.. والمُلْغِين للتراث وإن تجلّت فيه روائع الهداية.

وسط بين فلسفة المثاليين الذين لا يكادون يهتمون بالواقع.. وفلسفة الواقعيين الذين لا يؤمنون بالمثل العليا.

(31) سنن ابن ماجة، كتاب المناسك، باب قدر حصى الرمي، رقم (3020) عن ابن عباس. وسنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى، رقم (3007) . ومسند أحمد، كتاب مسند بني هاشم، باب مسند عبد الله بن عباس، رقم (1754)، ورجاله ثقات.

وسط بين دعاة الفلسفة «الليبرالية» التي تُقدّس الفرد وتضخمه على حساب المجتمع.. ودعاة الفلسفة الجماعية «الماركسية» التي تُقدّس المجتمع وتضخمه على حساب الفرد.

وسط بين دعاة الثبات ولو في الوسائل والآلات.. ودعاة التطور ولو في المبادئ والغايات.

وسط بين دعاة التجديد والاجتهاد وإن كان في أصول الدين وقطعياته.. ودعاة التقليد وخصوم الاجتهاد، وإن كان في قضايا العصر التي لم تخطر ببال السابقين.

وسط بين الذين يُهْمِلُون النصوص الثابتة بدعوى مراعاة مقاصد الشريعة.. والذين يغفلون المقاصد الكلية باسم مراعاة النصوص.

وسط بين دعاة الانفتاح على العالم بلا ضوابط.. ودعاة الانغلاق على النفس بلا مبرر.

وسط بين دعاة الغلو في التكفير حتى كفّروا المسلمين المتدينين.. والمتساهلين فيه ولو مع صرحاء المرتدين، المعادين للدين، العملاء لأعداء المسلمين.

وسط بين المبالغين في التحريم، حتى كأنه لا يوجد في الدنيا شيء اسمه حلال! والمبالغين في التحليل، حتى كأنه لا يوجد في الدنيا شيء حرام!

وسط بين المستغرقين في الماضي الغائبين عن الحاضر والمستقبل، وبين المغفلين لماضيهم، كأنما يريدون حذف (الأمس) من الزمن، والفعل الماضي من اللغة.

2ـ هذه الوسطية المتوازنة تتممها تكاملية شاملة.

ذلك بأن الإسلام لا يجعل أكبر همه التطبيق الظاهري للجانب القانوني في الشريعة.

لكن معركته الأولى، ومهمته الكبرى، السعي الحثيث لإقامة حياة إسلامية حقيقية، لا شكلية.. حياة تعمل على إصلاح ما بأنفس الناس، حتى يصلح الله ما

بهم، في ظلها يُبْنَى الإنسان المؤمن، والأسرة المتماسكة، والمجتمع المترابط، والدولة العادلة، التي تتصف بالقوة والأمانة.. حياة إسلامية متكاملة، توجهها عقيدة الإسلام، وتحكمها شريعة الإسلام، وتسودها مفاهيم الإسلام، وتضبطها أخلاق الإسلام، وتجملها آداب الإسلام.

حياة مجتمع متكافل متماسك، كالبنيان يشد بعضه بعضا، لا يجوع فيه فرد، وجاره إلى جنبه شبعان، يتوافر فيه العلم النافع لكل جاهل، والعمل المناسب لكل عاطل، والأجر العادل لكل عامل، والغذاء الكافي لكل جائع، والعلاج الناجع لكل مريض، والمسكن الصحي لكل مواطن، والكفاية التامة لكل محتاج، والرعاية المادية والاجتماعية لكل عاجز، وبخاصة الأطفال والشيوخ والأرامل والمعُوقون. كما تتوافر في هذه الحياة، القوة على كل صعيد: القوة في الفكر، والقوة في الروح، والقوة في البدن، والقوة في الخُلُق، والقوة في الاقتصاد، والقوة في السلاح والإعداد، بجوار قوة الوحدة، والتماسك، وأساس ذلك كله قوة الإيمان.

11

الإسلام والإنسان

1ـ الإنسان في نظر الإسلام مخلوق مكرّم بذاته ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء 17/ 70] وهو مستخلف في الأرض لعمارتها: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة2/ 30] ولأنّ الإنسان مكرّم ومستخلف فقد جعله الله تعالى سيد المخلوقات، وسخّرها جميعاً لخدمته: ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنّ اللهَ سَخّرَ لَكُم مّا فِي السّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ ﴾ [لقمان31 / 20] ﴿ وَسَخّرَ لَكُم مّا فِي السّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مّنْهُ ﴾[الجاثية45/ 13].

وقد أنعم الله على الإنسان بمجموعة من الحقوق تساعده على حفظ كرامته وأداء مهمّته. وأمره بالمحافظة عليها، وجعلها واجبات أساسية، وفي مقدّمتها حرية الإنسان في اعتقاد ما يشاء. ولقد بلغ الإسلام في حرصه على حرية العقيدة أن أمر المسلمين بالقتال دفاعاً عنها ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال 8/ 39].

2 ـ ومن حقوق الإنسان في الإسلام الاهتمام بالعقل، وإطلاق طاقاته في البحث والتفكير. إنّ الإسلام يعمل على إنشاء (العقلية العلمية) التي تقوم على النظر والتفكير في الآفاق والأنفس ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ السّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللهُ مِن شَيْءٍ ﴾ [الأعراف7/ 185] ﴿ وَيَتَفَكّرُونَ فِي خَلْقِ السّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ [آل عمران 3/ 191].

ومن قال: إنّ التفكير فريضة إسلامية لم يحد عن الصواب. فهذا ما نطق به القرآن: ﴿ قُلْ إِنّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمّ تَتَفَكّرُوا﴾

[سبأ34/ 46]، وتكرر في القرآن قوله تعالى : ﴿ أَفَلاَ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام 6/ 50] بضع عشرة مرّة. كما أمر بالنظر وحث عليه في آيات كثيرة، مثل قوله تعالى : ﴿قُلِ انظُرُواْ مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [يونس10/ 101] ﴿أَفَلا يَنظُرُونَ﴾ [الغاشية 88/ 17] ﴿ أَفَلَمْ يَنظُرُوا ﴾ [ق50 / 6].

وينكر الإسلام التقليد الأعمى، والجمود على ما كان عليه الآباء، أو ما أمر به السادة والكبراء: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة2/ 170] ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلا﴾ [الأحزاب33/ 67].

كما يرفض الإسلام اتّباع الظن في مقام يطلب فيه اليقين ﴿ وَمَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم53/ 28]، أو إتباع الأهواء والعواطف التي تضلّ عن الحق ﴿ وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللّهِ﴾ [ص38/ 26]، وذمّ الله المشركين بقوله : ﴿ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [النجم53/ 23].

ولا يقبل الإسلام أي دعوى بلا برهان يثبت صحتها ﴿ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة2/ 111والنمل27/ 64]. وكما يعتمد البرهان في العقليات، فهو يعتمد المشاهدة في الحسيات ﴿ أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ ﴾ [الزخرف43/ 19]، والتوثيق في النقليات ﴿ ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف46/ 4]. وثبوت الوحي في الدينيات. كما تحدى الذين يُحَرِّمون ما أحل الله من الطيبات بقوله: ﴿ نَبِّؤُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنعام6/ 143] وكذلك الذين قالوا إن شركهم وقع بمشيئة الله التي تعني رضاه، فقال لهم: ﴿ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلاَّ تَخْرُصُونَ ﴾ [الأنعام6/ 148].

3 ـ والإسلام يدعو إلى العلم والتفوق فيه، والأخذ بأحدث أساليبه، والنزول على حكمه في كل المجالات. ويعتبر التفكير عبادة، وطلب كل علم تحتاج إليه

الأمة فريضة، (**طلب العلم فريضة على كل مسلم**)[32] والتخلف عن ركب العلم منكرا وجريمة. ويرى أن التفوق في ميادينه النظرية والتطبيقية، المدنية والحربية واجب ديني. وكل وسيلة تؤدي إلى هذا الواجب، فاتباعها واجب. وهو لا يرى أي تعارض بين العقل الصريح والنقل الصحيح، فالعقل- كما قرر علماؤنا - هو أساس النقل، فبالعقل ثبت وجود الله تعالى، وثبتت النبوة عامة، ونبوة محمد خاصة. ولا يوجد في ثقافتنا تناقض بين حقائق العلم، وقواطع الإسلام، فلا مجال للصراع بينهما، ولم يحدث في تاريخنا نزاع بين العلم والدين، كما حدث في أديان أخرى، فالدين عندنا علم، والعلم عندنا دين.

ومن لوازم هذا الموقف:

أنه يعتز بالتراث الإسلامي، ويستهدي به، ويفرق فيه بين المستوى الإلهي المعصوم الثابت-وهو القليل- فيلتمس فيه الهدى والنور، والمستوى البشري المتجدد-وهو الأكثر- فيستهدي به، ويتخير منه، فهو منارة تهدي، وليس قيدا يعوق. والإسلام ينفتح على تراث العلم والفكر في العالم كله، ويلتمس الحكمة من أي وعاء خرجت، وينتفع بتجارب الأمم قديما وحديثا، فيما لا يتنافى مع عقيدته وشريعته وقِيَمِه ، فيأخذ منها أفضل ما فيها، دون تعصب لرأي قديم، ولا عبودية لفكر جديد. لا ينقطع عن الماضي، ولا ينعزل عن الحاضر، ولا يغفل عن المستقبل.

إنّ الإسلام ينفتح على التجربة الإنسانية والعلوم التي أثمرتها في مجال النظريات والآليات والضمانات، والتي تتّصل بحماية حقوق الشعوب وحرياتها، ويعمل على الأخذ بها دون أيّة عقد، لأنّ الحكمة هي ضالّة المؤمن أنّى وجدها فهو أحقّ الناس بها.

وما يأخذه المسلمون من الفلسفات والأنظمة والتجارب البشرية مشروط بأن لا يعارض نصّا صحيح الثبوت، صريح الدلالة، ولا قاعدة شرعية ثابتة، بل يجتهد المجتمع المسلم أن يضفي على هذه المقتبسات من روحه ومن قيمه ومن

(32) سنن ابن ماجه – المقدمة وهو حديث حسنلكثرة طرقه التي بلغت خمسين طريقا كما قال السيوطي.

أحكامه ما يجعلها جزءا من المنظومة الإسلامية، ويدخل عليها من التعديلات والإضافات ما ينزعها من جنسيتها الأولى، ويمنحها الجنسية الإسلامية.

4ـ ومن حقوق الإنسان في الإسلام المحافظة على الصحة الجسمية والنفسية والعقلية: «إن لجسدك عليك حقا»(33). ومن حقّ البدن على صاحبه أن يطعمه إذا جاع، ويريحه إذا تعب، وينظفه إذا اتسخ، ويقوّيه إذا ضَعُف، ويداويه إذا مرض، فما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه، وجهله من جهله.

قرر الإسلام سنّة الله في العدوى، وأوجب اتخاذ الأسباب من الأمصال واللقاحات، وشرع الوقاية من الأمراض عامة، ومن المعدية خاصة، وفرض الحجر الصحي في حالة الوباء، حفاظا على صحة الجماعة. وأوجب الرعاية الصحية الشاملة، خصوصا للأمومة والطفولة، ويسَّر لكل عامل حقه في الراحة، ولكل مريض حقه في العلاج وهو يرعى حقوق المسنين والمعُوقين ونحوهم من ذوي الاحتياجات الخاصة. ويحيط الجانب الصحي والطبي بسور من الأحكام الشرعية، والتوجيهات الدينية والأخلاقية، التي يلتزم بها الطبيب المسلم، وكل من يعاونه في أمور الوقاية والعلاج والتمريض.

ويرحب الإسلام كذلك بالتربية البدنية، ويتخذها وسيلة لا غاية، وهي التربية التي تعوّد الجسم المرونة والخشونة والقوة، فالمؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف.

ويطالب بالغذاء الكافي والمناسب لكل إنسان، وخصوصا المسكين الذي يعتبر الحض على إطعامه فريضة، وإهمالها من دلائل التكذيب بالدين ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ وَلا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾ [الماعون107/ 1-3].

ويحارب-بالتشريع والتوجيه- فاحشة الزنى والشذوذ الجنسي، وما يوصل إليهما، كما يقاوم المسكرات والمخدرات والتدخين، وكل السموم المضرة

(33) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب حق الضيف ، رقم (5783) ، وصحيح مسلم، كتاب الصيام ، باب النهي عن صوم الدهر، رقم (1159) عن أبي سلمة.

بالأجسام والأنفس والعقول، فلا ضرر ولا ضرار. ولا يجوز لمسلم أن يلحق الضرر بنفسه، فوريا كان أو متدرجا. ﴿ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء4/ 29].

كما لا يجوز للمسلم أن يضر نفسه بالجوع الطويل المتعمد، ولا بالشبع المفرط، فإن تناول المباحات مقيد- في الشريعة -بعدم الإسراف ﴿وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف 7/ 31].

5 ـ والإسلام يعمل بوصاياه الدينية، وتوجيهاته الأخلاقية، وتشريعاته القانونية على رعاية البيئة بكل مكوناتها، وينهى عن إفسادها بأي وجه من وجوه التخريب أو الإتلاف، أو الإهمال. ويعتبر ذلك كله من الإفساد في الأرض، الذي نهت عنه كل رسالات السماء وأكده القرآن بقوله: ﴿ وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا ﴾ [الأعراف7/ 56]، ﴿ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [البقرة 2/ 205]. ولقد قامت رعاية البيئة في الإسلام على عدة ركائز، هي:

أ- التشجير والتخضير، حسبنا هنا الحديث الرائع: «**إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا يقوم (أي الساعة) حتى يغرسها، فليفعل**»[34]، والحديث الآخر: «**ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة**»[35].

ب- العمارة والتثمير، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مّنَ الأَرْضِ ﴾ [هود11/ 61] ومعنى (استعمركم) أي طلب منكم أن تعمروها، فالعمارة من مقاصد الخلق كالعبادة.

ج- النظافة والتطهير، قال تعالى: ﴿ إِنّ اللّهَ يُحِبُّ التّوّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهّرِينَ﴾ [البقرة2/ 222]، ولذا جعلت الطهارة الحسية والحكمية شرطا لصحة الصلاة، وأوصى الإسلام بنظافة الجسم والبيت والطريق والمسجد وغيرها.

(34) 34- مسند أحمد، كتاب باقي مسند المكثرين، باب باقي مسند السابق ، رقم (12512) عن أنس ، وانفرد به أحمد ، ورجاله ثقات .

(35) 35- صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس، رقم : (2152) عن أنس بن مالك. وصحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، رقم : (2904) عن أنس بن مالك.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 49 18/02/2016 13:24

د- المحافظة على الموارد، باعتبارها من نعم الله على الإنسان، فالواجب أن يرعاها، ويشكر الله عليها، فيحفظها بالشكر، ويستحق المزيد ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم14/ 7]، والموارد هنا تشمل: الثروة الحيوانية، والثروة النباتية والزراعية، والثروة المائية والبحرية، والثروة المعدنية، وغيرها، فلا يجوز تعطيل هذه الثروات، أو إهمالها، أو العبث بها أو الاعتداء عليها، لأن هذا اعتداء على مال الأمة كلها، وعلى حقها في مواردها.

وقد جاءت الأحاديث تُحذّر مِن قَتْل عصفور عبثا، ومِن قَطْع السدر في البرية، ومِن تَرْك جلد الميتة دون أن يدبغ وينتفع به، ومِن تَرْك اللقمة تسقط على الأرض دون أن يلتقطها أحد، فيميط عنها الأذى ويأكلها ولا يتركها للشيطان!

هـ- الإحسان بالبيئة، فإن الله كتب الإحسان على كل شيء، وهو يأمر بالعدل والإحسان. والإحسان بالبيئة يشمل الإحسان بكل ما فيها: الإحسان بالإنسان، والإحسان بالحيوان، والإحسان بالنبات، والإحسان بالأرض وتربتها، والإحسان بالماء الذي جعل منه كل شيء حي، والإحسان بالهواء الذي يتنفسه الإنسان، وكل كائن حي، فمن أحسن القيام بهذه الأشياء أوشك أن يكون من المحسنين الذين يحبهم الله كما قال: ﴿ وَأَحْسِنُواْ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة2/ 195].

و- المحافظة على البيئة من الإتلاف، سواء كان الإتلاف بدافع القسوة، أم بدافع الغضب، أم بدافع العبث، أم بدافع الإهمال، «**من قطع سدرة صوّب الله رأسه في النار**»(36).

ز- حفظ التوازن البيئي، فإن الله تعالى خلق كل شيء في الكون بقدر، وقدر كل شيء فيه تقديرا، فلا شيء فيه إلا بمقدار وميزان، قال تعالى: ﴿ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلاَّ عِندَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلاَّ بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر15/ 21]. وهناك ميزان كوني يعرفه أولو البصائر لا يجوز أن يميل، وإنما يميل بفعل البشر، وطغيانهم

(36) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب من قطع السدر، رقم (5239) عن عبد الله بن حبشي، وسنن البيهقي، باب ما جاء في قطع السدرة، رقم (11538). ورجاله ثقات.

وإخسارهم، كما قال تعالى: ﴿ وَالسَّمَاء رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ أَلاَّ تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن 55/ 7-9].

وهناك خطر استنزاف الموارد في استخدامها في غير ما جعلت له، وفي إساءة استعمالها وإنهاكها، وفي الإسراف في استعمالها.

وأخيراً خطر اختلال التوازن البيئي والكوني، الذي بات يهدد العالم إذا تمادى بعض الناس في سوء استعمال الموارد البيئية.

12

الإسلام والمرأة

نؤمن بأن الإسلام يكرِّم المرأة، باعتبارها إنسانا وهي مكلّفة كالرجل تكليفا كاملا، لها حقوقها، وعليها واجباتها، قال تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾ [آل عمران3/ 195]، أي الرجل من المرأة والمرأة من الرجل، هو يكملها وهي تكمله. إن الإسلام يقرّر مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في كلّ ما يتّصل بالكرامة الإنسانية والمسؤولية العامّة لأنّ (**النساء شقائق الرجال**)[37]. أما ما يتعلّق بوظيفة كلّ منهما داخل الأسرة وداخل المجتمع، فإنّ الإسلام يقرر مبدأ التوازن بين الحقوق والواجبات المتبادلة، وهو حقيقة العدالة: ﴿وَلَهُنّ مِثْلُ الّذِي عَلَيْهِنّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة 2/ 228].

إنّ الإسلام يرعى المرأة بنتا، وزوجة، وأمّا، وعضوا في الأسرة، وفي المجتمع، ويفسح لها المجال لتشارك في العبادة، وفي التعلم، وفي العمل، وخصوصا إذا احتاجت هي إليه، أو احتاجت إليه أسرتها، أو احتاج إليه المجتمع، مع مراعاة ما تتميز به باعتبارها أنثى وزوجة وأما، تحتاج إلى توفير ضمانات خاصة لحمايتها ورعايتها، حتى من الزوج إن ظلم، والأب إن فرّط، والابن إن عقّ وأساء، بشرط ألا يلغي عملها واجبَها في رعاية البيت والزوج والولد.

(37) رواه أحمد في المسند (26195) عن عائشة وقال محققوه: حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله وهو ابن عمر العمري، وأبو داود في الطهارة (236) والترمذي في الطهارة (113) وأبو يعلى في المسند (8/ 149) والبيهقي في الكبرى كتاب الطهارة (1/ 168) وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير.

إنّ رعاية الأسرة هي أولى مهمّات المرأة بلا جدال، ولا يستطيع غيرها أن يقوم مقامها فيها. أما فائض الوقت والجهد حين يوجد فإنّ المرأة تستخدمه للقيام بسائر واجباتها الاجتماعية، والواجبات يتحدد نطاقها باختلاف ظروف المرأة نفسها، واختلاف ظروف المجتمع وحاجاته وتطوّره. وهو يشمل كلّ نشاطات المجتمع الاقتصادية والسياسية ناخبة ومرشّحة- فيما عدا الإمامة العظمى-. بل إنّ الإسلام يجعل المرأة شريكاً للرجل في أعباء الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومقاومة الشرّ والفساد ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [التوبة9/ 71]

وهو- انطلاقا من احترام كرامة المرأة وإنسانيتها- يأبى أن تتخذ أداة للإثارة واللهو، والاستمتاع الرخيص، ويوجب عليها- في ملاقاتها للرجال الأجانب عنها- الاحتشام والتصون، والتزام الأدب والوقار، في اللباس والتجمل، والمشي والحركة، والكلام والنظر، حتى تُعرف المرأة بجديتها، فلا تؤذى: ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب33/ 59]، وحتى لا يطمع الذي في قلبه مرض من الرجال ﴿ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب33/ 32]. كما يطلب الإسلام من الرجل والمرأة عند لقائهما أن يلتزما بكلّ هذه الآداب ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ... وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنّ﴾ [النور24/ 30 ـ 31].

والإسلام لا يضع الرجال والنساء موضع الحرج، ولا يوجب عليهم التأثّم من مشاركة المرأة في النشاطات الاجتماعية، وإنما يسبغ عليها آدابه الشرعية كما أسبغها على سائر ميادين النشاط الاجتماعي، ويضع لها الضوابط التي تحفظها وتحفظ المجتمع، مثل حجاب المرأة، وتحريم الخلوة، وتحديد شروط الاختلاط، وغير ذلك من الأحكام المتعلّقة بمشاركة المرأة في نشاطات المجتمع. فبعضها آداب تحمي وتصون، وبعضها الآخر سدّ للذرائع أمام المفاسد والمحرّمات. لكنّها جميعاً شرعت لتنظّم مشاركة المرأة في النشاطات الاجتماعية لا لتمنعها،

لذلك لم يكن غريباً أن يمتلئ تاريخنا العربي الإسلامي بنماذج رائعة من النساء اللواتي كان لهنّ دور رائد في المجتمع سواء في المجال العلمي أو السياسي أو الأدبي أو حتى الجهادي.

13

الإسلام والأسرة

يعتبر الاسلام أن الأسرة أساس المجتمع، وأن الزواج الشرعي الفطري المعروف في أهل الديانات، هو أساس الأسرة، وهو الطريق الوحيد لتكوينها، ويرفض جميع الأشكال الشاذة التي ابتدعتها بعض الاتجاهات المعاصرة، من الأسرة الوحيدة الجنس (الزواج المثلي)، أو الوحيدة التكوين ونحوها.

لذا يَحُثّ الإسلام على الزواج، ويُيَسر أسبابه، ويُزيل العوائق الاجتماعية والاقتصادية من طريقه، بالتربية والتشريع معا. يذمّ التقاليد الزائفة، التي تُصعّبه وتؤخره، من غلاء المهور، والمبالغة في الهدايا والولائم وأحفال الأعراس، والإسراف في التأثيث واللباس والزينة، والمكاثرة التي يبغضها الله ورسوله في سائر النفقات. ويحث على إيثار الدين والخلق في اختيار كل من الزوجين: **(فاظفر بذات الدين تربت يداك)**[38]، **(إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض)**[39].

وهو- إذ يُيَسر أسباب الحلال- يَسُدّ أبواب الحرام، والمثيرات إليه، من الخلاعة والتبرج، بالكلمة والصورة، والقصة والدراما، وغيرها، ولا سيما في أدوات الإعلام، التي تكاد تدخل كل بيت، وتصل إلى كل عين وأذن.

(38) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، رقم (3700) عن أبي هريرة. صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، رقم: (2661) عن أبي هريرة.

(39) سنن ابن ماجة، كتاب النكاح، باب الأكفاء، رقم (1957) عن أبي هريرة، سنن الترمذي (إذا خطب)، كتاب النكاح، باب إذا جاءكم من ترضون دينه رقم : 1004، عن أبي هريرة. ورقم (1005) عن أبي حاتم المزني ، وقال هذا حديث حسن غريب.

وهو يقيم العلاقة الأسرية بين الزوجين، على السكون والمودة والرحمة بينهما، وعلى تبادل الحقوق والواجبات والمعاشرة بالمعروف: ﴿وَعَاشِرُوهُنّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء4/ 19]، ﴿وَلَهُنّ مِثْلُ الّذِي عَلَيْهِنّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرّجَالِ عَلَيْهِنّ دَرَجَةٌ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة 2/ 228].

الطلاق في الإسلام:

إنّ الإسلام يقيم الزواج على أساس الدوام والاستمرار في الزوجية ، لكن الواقع الإنساني عبر التاريخ يثبت أنّ الحياة الزوجية تصبح في بعض الأحيان جحيماً لا يطاق، وتفقد مبررات استمرارها بسبب الخلاف والخصومات، أو انعدام مقومات وجودها وبقائها. ولقد اختار الإسلام طريقة فريدة لحلّ عقدة الزواج تراعي طبيعة المرأة، مع الحرص على الحياة الزوجية ما أمكن، كما تراعي مسؤوليات الرجل ومصلحة الأطفال. هذه الطريقة تتلخّص بما يلي:

1 ـ بما أنّ الخلافات بين الزوجين ظاهرة طبيعية، فقد دعا الإسلام كلاً منهما إلى الصبر والتسامح وحسن المعاشرة: ﴿وَعَاشِرُوهُنّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء4/ 19]. وإذا اشتدّ الخلاف فقد دعا الإسلام لتشكيل محكمة عائلية لمعالجته: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ حَكَمًا مّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلاحًا يُوَفّقِ اللّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء4/ 35].

2 ـ إذا لم ينفع التحكيم فقد شرع الإسلام للزوج أن يطلّق زوجته للمرة الأولى. هذه الطلقة تسمّى رجعية، أي أنّه يجوز للرجل إرجاع زوجته إلى عصمته أثناء فترة العدّة، وهي ثلاث حيضات تقضيها الزوجة في منزل الزوجية دون معاشرة زوجية، فإذا وقعت المعاشرة فقد انتهت الطلقة واستؤنفت الحياة الزوجية. فإذا انتهت العدّة بدون رجوع فقد أصبحت طلقة بائنة، وعلى الزوجين الانفصال التام.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 56 18/02/2016 13:24

3 – وكما أعطى الاسلام للزوج حق الطلاق، فقد أعطى للمرأة حق المطالبة بالخلع، كما أعطاها حق اشتراط أن تكون عصمتها بيدها، وكذلك حق التظلم وطلب التطليق لدى القضاء.

4–إذا رجع الزوجان إلى الحياة الزوجية سواء في فترة العدّة أو بعدها، ثمّ تكرر الخلاف بينهما فيجب أن يعودا إلى نفس الخطوات السابقة، حتى إذا أوقع الزوج على زوجته الطلاق للمرّة الثانية، اعتبرت الطلقة أيضاً رجعية. وتبقى إمكانية التراجع بين الزوجين سواء أثناء العدّة أو بعدها كما في الطلقة الأولى.

5– فإذا رجع الزوجان مرة ثانية إلى الحياة الزوجية، ثمّ تكرر الخلاف بينهما فيجب أن يعودا إلى نفس الخطوات، حتى إذا أوقع الزوج الطلاق على زوجته للمرة الثالثة، كان طلاقاً نهائياً لا رجوع بعده، ويسمى بائناً بينونة كبرى، أي أنه لا يجوز أن يرجع الزوجان إلى الحياة الزوجية إلاّ بعد أن تنكح المرأة زوجاً آخر، وتختبر الحياة معه، ثمّ ينتهي هذا الزواج بالوفاة أو الطلاق، فعندئذ يجوز لها أن ترجع إلى زوجها الأول، الذي يملك معها من جديد حقّ الطلقات الثلاث. قال تعالى: ﴿ الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللّهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىَ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ ﴾[البقرة 2/ 229–230].

تعدّد الزوجات:

كان تعدد الزوجات معروفاً لدى جميع الشعوب والأديان السابقة بدون قيود. وجاء الإسلام فأقرّه لمن يحتاج إليه، ويقدر عليه، ويثق من نفسه بالعدل، إذا قامت الدلائل على ذلك: ﴿ فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً ﴾ [النساء 4/ 3]. ولقد ارتفعت في هذا العصر الدعوة إلى المساواة الآلية بين الرجل والمرأة، واعتبرت كثير من القوانين المدنية

المعاصرة تعدد الزوجات جريمة يعاقب عليها، بينما يبيحون للرجال والنساء المعاشرة الجنسية خارج نطاق الزواج ..

مما لا شكّ فيه أنّ هناك حالات شخصية متعددة تبيح للرجل أن يتزوّج أكثر من واحدة، بل تجعل ذلك أحياناً فضيلة وإكراماً لزوجته، كما لو كانت الزوجة عقيماً لا تلد، أو أصيبت بمرض يمنعها من المعاشرة الزوجية، أو اشتدّت كراهة الزوج لها ولم تنفع محاولات التحكيم، ففي هذه الحالات وأمثالها يكون بإمكانه أن يطلّق ولا حرج عليه، لكنّه إذا حافظ على زوجته رغم ذلك معززة مكرمة، وتزوّج معها امرأة ثانية، فهو موقف نبل وشهامة، وهو الأفضل لها بلا جدال. كما أنّ المرأة الثانية حين وافقت على الزواج منه إلى جانب زوجته الأولى، لم تكن مجبرة على القبول بذلك، مما يعني أنّ تعدد الزوجات في مثل هذه الحالة كان لمصلحة الزوجتين معاً.

وهناك حالات اجتماعية استثنائية يقلّ فيها الرجال وتكثر النساء، كما يحصل في أعقاب الحروب حيث تزيد نسبة النساء على الرجال، ويصبح التعدد واجباً أخلاقياً وإنسانياً لسدّ حاجة المرأة إلى زوج، ولحماية المجتمع من الرذيلة والفساد.

ونشير أيضاً إلى أنّ الإحصاءات لدى جميع الأمم وفي جميع مراحل التاريخ كانت تشير دائماً إلى أنّ عدد النساء في الظروف المعتادة يزيد عن عدد الرجال بقليل، وأنّ نسبة الزيادة لا تزيد عادة عن 3٪ مما يعني أنّ الله تعالى يخلق لكلّ رجل امرأة، وهذا هو الأصل، ويبقى عدد قليل من النساء بدون زواج إلاّ إذا أقدم بعض الرجال على الزواج بأكثر من واحدة. فإذا لم يكن هذا التعدد مسموحاً به فما العمل وما الحل ؟

إنّ الذي خلق الرجل والمرأة، هو الذي شرع التعدد، والتشريع من الله يأتي لمعالجة الواقع الذي خلقه الله فيتكاملان ولا يتناقضان: ﴿ أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف7/ 54].

وإذا كان المسلمون أحيانا يسيئون الى تشريع تعدد الزوجات، فيستعملونه بدون الإلتزام بشروطه وضوابطه، فإن هذا الأمر يعالج عن طريق الزامهم بذلك، وليس عن طريق إلغاء التشريع نفسه والذي يؤدي الى ضرر كبير بحق المرأة وبحق المجتمع.

الأبوان والأولاد:

ويقيم الإسلام العلاقة بين الأبوين والأولاد على وجوب الرعاية الكاملة، ماديا وعاطفيا وأدبيا، من جانب الأبوة والأمومة، ووجوب البر والإحسان من جانب البنوة. ومن الرعاية للأولاد تمكينهم من التعليم في حده الأدنى، التعليم الذي يَتُوقون إليه ويَقْدرون عليه، ووجوب الرعاية من المجتمع والدولة للأمومة والطفولة، وخصوصا الطفولة اليتيمة والمشردة.

وقد حث القرآن والسنة على الإحسان باليتيم وابن السبيل، وجعل لهم حقا في الزكاة والصدقات والغنائم والفيء، وليست الأسرة هي العائلة الصغيرة التي تضم الزوجين وأولادهما ولا شيء بعد ذلك، بل يوسّع الإسلام الأسرة، لتشمل العَصَبَة وذوي الأرحام وأولي القربى، فَصِلَتُهم فريضة، وقطيعتهم كبيرة في دين الله: ﴿ وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللّهِ إِنّ اللّهَ﴾ [الأنفال8/ 75]
﴿ وَاعْبُدُواْ اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى ﴾

14

الإسلام والمجتمع

نؤمن بأن الإسلام يقيم المجتمع على أواصر الإخاء والوحدة بين أبنائه، فلا مكان فيه لصراع الأجناس، ولا لصراع الأديان، ولا لصراع الطبقات، ولا لصراع المذاهب، فالناس كلهم أخوة، تجمع بينهم العبودية لله، والبنوة لآدم: «**إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد**»(40).

وقد لاحظنا أن الإسلام يُعنى غاية العناية بالفئات الضعيفة في المجتمعات من العمال والفلاحين والحِرَفيين وصغار الموظفين، الذين لا يلتفت الناس إليهم لضعفهم، ولكن الرسول الكريم نوّه بهم، وأشار إلى أنهم عمدة الإنتاج في السلم، وعُدة النصر في الحرب، كما في الحديث الصحيح: «**إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم**»(41).

وقد كان هؤلاء الضعفاء مضيعين في المجتمعات الجاهلية، فجاء الإسلام يحفظ لهم حقوقهم بالمعروف، من الأجور العادلة، والضمانات الواقية، فمن كُلٍ حَسْبَ طاقته، ولكل حسب عمله وحاجته معا. كما يرعى الإسلام العاجزين عن العمل، أو القادرين الذين لا يجدون عملا، أو الذين لا يجدون تمام كفايتهم

(40) مسند أحمد، كتاب مسند الأنصار، باب حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، رقم (22391). مرفوعاً عن أبي نضرة وفيه رجل مبهم، وانفرد به أحمد.

(41) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من استعان بالضعفاء، رقم : 2681، عن سعد برواية (هل ترزقون وتنصرون). وسنن الترمذي، كتاب الجهاد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين، رقم الحديث: (1623) بزيادة (أبغوني الضعفاء). وسنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب الانتصار برذل الخيل والضعفة، رقم : (2227) عن أبي الدرداء.

من أجر عملهم، من الفقراء والمساكين واليتامى وأبناء السبيل. وقد يفرض لهم الإسلام حقوقا دورية، وغير دورية مثل (الزكاة، وما بعد الزكاة) في أموال الأفراد القادرين، وفي مال الجماعة من الغنائم والفيء وسائر موارد الدولة، حتى يتحقق التكافل المعيشي بين أبناء الأمة، ويأخذ قويها بيد ضعيفها، ويصبّ مليئها على فارغها، ولا تبقى الثروة في أيدي الأغنياء يتداولونها وحدهم بينهم، كما قال تعالى ﴿ مّا أَفَاء اللّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاء مِنكُمْ ﴾ [الحشر 59/ 7].

يأخذ المسكين وابن السبيل واليتيم ما يأخذه من هذه الموارد حقا معلوما، وفريضة مقدسة، لا تفضلا من أحد ولا تطوعا، بل تأخذه الدولة المسلمة بواسطة العاملين عليها من أغنيائهم لترده على فقرائهم، فمن لم يؤد هذه الفريضة طوعا أخذت منه كرها، ولو بحد السيف. وقد كانت الدولة الإسلامية أول دولة في التاريخ تشن الحرب من أجل حقوق الفقراء. كما قال الخليفة الأول: **(والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه)**[42].

كما يعمل الإسلام على تقريب الشُّقة بينهم وبين الأغنياء، فيحد من طغيان الأغنياء، ويرفع من مستوى الفقراء، ولا يقبل في مجتمعه أن يبيت فرد شبعان وجاره إلى جنبه جائع، ويرى أن الدولة مسؤولة مباشرة عن رعاية هؤلاء، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته. فهو للأمة بمنزلة الأب للأسرة. وقد قال عليه السلام: **«أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي وعليه دين فعليّ قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته»**[43].

ونؤمن أنّ المجتمعات الصالحة لا تصنعها القوانين مهما كانت عادلة وسامية، إنما تصنعها التربية المستمرّة والتوجيه العميق، ولذلك فإنّ الإسلام يهتم بالتربية

(42) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن الرسول، رقم: (6741) عن أبي هريرة. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم (29) عن أبي هريرة.

(43) صحيح مسلم، كتاب الفرائض، عن أبي هريرة .

والتوجيه، مثل اهتمامه بالقانون والتشريع، بل قبل اهتمامه بالقانون والتشريع، وأساس كل نهضة وتغيير، هو بناء الإنسان ذي الفكر والضمير، ذي الإيمان والخلق، وهذا الإنسان الصالح هو أساس المجتمع الصالح.

والإنسان الصالح هو الإنسان الناجي في سورة العصر ﴿ وَالْعَصْرِ إِنّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلاّ الّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقّ وَتَوَاصَوْا بِالصّبْرِ﴾ [العصر 103/ 1-3]، فهو إنسان إيجابي يجمع بين الإيمان والعمل، وبين صلاح النفس، وإصلاح الغير، يقبل الوصية من غيره بالحق والصبر، كما يوصي غيره بالحق والصبر. فليس في المسلمين شخص أصغر من أن يوصي، ولا أكبر من أن يوصَى.

ولهذا يرى الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين وجوب توجيه أبلغ العناية إلى المؤسسات التربوية من دور الحضانة إلى الجامعة، بحيث تعلم الإيمان إلى جوار العلم، والخُلُق بجانب المهارة، وتغرس التقوى التي تزكي الأنفس إلى جوار الثقافة التي تضيء العقول. كما يجب العناية بكل مقومات التربية من المنهج الصالح، والكتاب الصالح، والمعلم الصالح، والإدارة الصالحة، والجو المدرسي المعين على حسن التعلم.

والتربية المطلوبة هي التربية المتكاملة، التي تعمل على تكوين المسلم روحيا، وعقليا، ووجدانيا، وخلقيا، وبدنيا، ولغويا، واجتماعيا، وسياسيا، واقتصاديا، وعسكريا، وجنسيا، وبهذا تتكون الشخصية المسلمة التي يكون خلقها القرآن، وأسوتها محمدا عليه الصلاة والسلام.

ومن أهم معالم التربية المنشودة للأجيال المسلمة الالتزام بسلامة العقيدة من الخرافة، ونقاء التوحيد من الشرك، وقوة اليقين بالآخرة، واستقامة الأخلاق، من صدق القول، وإتقان العمل، ورعاية الأمانة والعهد، والعدل والإحسان، والرحمة والرفق، وحب الخير، والحياء والعفاف، والتواضع والعزة، والصدع بالحق، ومعاداة الباطل، والنصيحة في الدين، والجهاد بالنفس والمال في سبيل الله، وتغيير المنكر باليد وباللسان وبالقلب حسب الاستطاعة، ومقاومة الظلم

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 62 18/02/2016 13:24

والطغيان، وعدم الركون إلى الظالمين، وإن كان معهم سلطان فرعون، ومال قارون.

كما يجب توجيه الاهتمام إلى المؤسسات الإعلامية مقروءة ومسموعة ومرئية، فهي التي أَضْحَت توجه الأفكار والأذواق والميول، وتقود الرأي العام إلى ما تتبناه، فيجب تنقيتها مما يُجافي العقيدة، أو يلوِّث الفكر، أو ينحرف بالسلوك، وأن يكون توجهها لخدمة الأهداف الكبرى للجماعة، من خلال برامج مدروسة منتقاة، تبتعد عن الإثارة والتضليل، محورها الصدق في الخبر، والرشد في التوجيه، والاعتدال في الترفيه، والالتزام بالقيم، والتكامل والتنسيق بين البرامج والأجهزة بعضها وبعض.-

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 63 18/02/2016 13:24

الإسلام والاقتصاد

الإنسان- فرداً أو جماعة- له حاجات كثيرة، منها الضروري الذي لا يمكن العيش بدونه، ومنها الحاجي الذي يمكن العيش بدونه ولكن مع شيء من العسر، ومنها التحسيني الذي يجمّل الحياة ويجعلها أكثر رفاهية.

وحتى يستطيع الإنسان تلبية حاجاته، فقد أتاح الله تعالى له الكثير من الموارد الطبيعية المبثوثة في هذا الكون، وسخّرها له، ووهبه القدرة على استغلالها.

فالأمّة التي تزيد مواردها عن حاجاتها تكون في بحبوحة اقتصادية، وإذا زادت حاجاتها عن مواردها فهي تعيش مشكلة اقتصادية. ولا بدّ لها من حلّ وإلاّ أدى الأمر إلى انهيارها واضطرارها لأخذ القروض والمساعدات من الدول الأخرى، وهذا مسلسل يتزايد إن لم يتمّ تداركه بإجراءات اقتصادية سليمة.

والعالم الإسلامي اليوم يتمتّع بموارد طبيعية هائلة تفيض عن حاجاته الذاتية، وهو مع ذلك يعيش مشكلة اقتصادية كبيرة جداً، وذلك لأنّه لا يحسن الاستفادة من موارده في سدّ حاجاته، وهذا هو التخلّف الاقتصادي المريع، الناتج عن تخلّف سياسي، يتحكّم في أكثر الدول الإسلامية.

أولا: رؤية الإسلام الاقتصادية:

1 ـ إنّ رؤية الإسلام لجوانب النشاط الاقتصادي- للفرد والجماعة- ولحلّ المشكلة الاقتصادية، هي جزء من رؤيته العامّة للإنسان ودوره في هذا الكون، وهي المتمثّلة في العقيدة، وفي القيم الأخلاقية، وفي الأحكام التشريعية التي تنظّم حياة الناس. وكثير منها له تأثير مباشر على النشاط الاقتصادي. فاعتقاد المسلم أنّ رزقه مقدّر عند الله، وتوكّله على الله وهو يسعى في طلب الرزق، وصبره على

الفقر حتى لا يقع في الحرام، وإيمانه بأنه مستخلف ومطلوب منه التعمير، وكذلك إشاعة قيم العدالة بين الناس وتكافؤ الفرص أمامهم، وتحميل ولي الأمر مسألة معالجة مشكلاتهم بالشورى، ومنع الظلم والرشوة والربا والغرر، كلّ ذلك يساهم في علاج المشكلة الاقتصادية للأمّة. ومن أهمّ المسائل التي يجب توضيحها في هذا المقام أنّ الزهد في الدنيا، وإيثار الآخرة لا يمنع من العمل والإنتاج والتمتّع بالطيبات دون إسراف، وقد قال ﷺ: «**نعم المال الصالح للرجل الصالح**»(44) وقال: «**ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا في إضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا أن لاتكون بما في يدك أوثق منك بما في يد الله** »(45). ويقول العزّ بن عبد السلام: (الزهد في الشيء خلو القلب من التعلّق به، مع الرغبة عنه والفراغ منه، ولا يشترط خلو اليد منه، ولا انقطاع الملك عنه، فإنّ سيد المرسلين، وقدوة الزاهدين، مات عن فدك والعوالي ونصف وادي القرى وسهامه من خيبر. وملك سليمان الأرض كلّها، وكان شغلهما بالله مانعاً لهما من التعلّق بكلّ ما ملكا)(46). بل إنّ الله تعالى شرّع للمسلم السعي وراء الطيبات، ونهى عن تحريمها: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُحَرِّمُواْ طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللّهُ حَلالاً طَيِّبًا ﴾[لمائدة 5/ 87-88].

2 ـ إنّ النشاط الاقتصادي يمرّ عادة بمراحل متعددة

المرحلة الأولى: الإنتاج. وهو يقوم على عوامل ثلاثة:

أ -**الأرض**: قال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ [هود 11/ 61]، قال ﷺ: «**من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه**»(47). وقال:

(44) مسند أحمد ، كتاب مسند الشاميين، باب حديث عمرو بن العاص ، رقم (17096) ، ورجاله ثقات، وصحيح ابن حبان، كتاب الزكاة، باب ذكر الإباحة للرجل الذي يجمع المال من حله ، رقم (3210) ورجاله ثقات.

(45) سنن ابن ماجة ، كتاب الزهد، باب الزهد في الدنيا، رقم (4090) عن أبي ذر ، وسنن الترمذي، كتاب الزهد، ما جاء في الزهادة ، رقم (2262) عن أبي ذر وقال حديث غريب، وفيه عمرو بن واقد قال عنه البخاري منكر الحديث.

(46) قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعزّ بن عبد السلام. 1/ 161 – مؤسسة الريان- بيروت.

(47) صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب ما كان من أصحاب النبي، رقم (2216) عن جابر . ومسلم ، كتاب البيوع، باب كراء الأرض، رقم (1536) عن جابر.

«**إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة** (نخلة صغيرة) **فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليفعل**»[48]. وقال: «**من أحيا أرضاً ميتة فهي له**»[49].

ب –**العمل**: قال رسول الله ﷺ: «**ما أكل أحد طعاماً خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإنّ نبي الله داود كان يأكل من عمل يده**»[50].«**إنّ الله يحبّ إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه**»[51].

ج– **المال**: والمال عنصر أساسي في الإنتاج، ولذلك فقد نهى الإسلام عن كنزه، ودعا إلى تشغيله بكلّ الطرق المباحة. وإلى إنفاقه في سبيل الله: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة9/ 34]. والمال إذا دفعت زكاته لا يعتبر مكنوزاً، لكن مع ذلك فإنّ الإسلام يفضّل تحريكه واستغلاله: قال ﷺ: «**إتجروا في أموال اليتامى حتى لا تأكلها الزكاة**»[52].

أما طرق الإنتاج وفنونه فهي متروكة للفكر البشري، وتطوّر المعارف والعلوم، واختلاف الزمان والمكان، وذلك ضمن قيد شرعي هو حصر الإنتاج بأنواع الطيبات المباحات التي تنفع الناس، ومنع إنتاج الخبائث التي تضرّهم في

(48) مسند أحمد، كتاب باقي مسند المكثرين، باب باقي مسند السابق ، رقم (12512) عن أنس ، وانفرد به أحمد ، ورجاله ثقات .

(49) سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة، باب في إحياء الموات، رقم (3073) عن سعيد بن زيد ، وسنن الترمذي، كتاب الأحكام عن رسول الله ، باب ما ذكر في إحياء أرض الموات، رقم (1299) عن سعيد بن زيد، وقال حديث حسن غريب.

(50) صحيح البخاري، كتاب البيوع ، باب كسب الرجل وعمله، رقم (1966) عن المقدام ، وسنن ابن ماجة، كتاب التجارات، باب الحث على المكاسب، رقم (2129).

(51) الطبراني في الأوسط، رقم (897) عن عائشة ، والهيثمي في مجمع الزوائد ، كتاب البيوع باب نصح الأجير وإتقان العمل، رقم (6460) ، واليهقي في شعب الإيمان، رقم (5312) ، ومسند أبي يعلى ، مسند عائشة رضي الله عنها، رقم (4386. والسيوطي في الجامع الصغير رقم (1880) وقال الألباني حسن.

(52) الطبراني في المعجم الأوسط، رقم (4152) عن أنس بن مالك ، وكنز العمال ، للمتقي الهندي، رقم (40484) عن أنس والهيثمي في مجمع الزوائد ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الأموال اليتيم ، رقم (4359) وقال : إسناده صحيح، والسيوطي في الجامع الصغير ، باب حرف الألف، رقم (96) عن أنس وقال حديث صحيح.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 66 18/02/2016 13:24

أجسامهم أو عقولهم، (وكلّ تصرّف جرَّ فساداً أو دفع صلاحاً فهو منهي عنه) كما يقول الفقهاء.

المرحلة الثانية: التبادل:

إنّ الإنسان لا ينتج كلّ ما يحتاج إليه بنفسه، وهو ينتج عادة من بعض المنتجات أكثر مما يحتاج إليه، ولذلك فمن الطبيعي أن يبادل فائض إنتاجه بفائض إنتاج الآخرين، ولولا ذلك (لهلك الناس، ولاضطرّ كلّ واحد أن يقوم بجميع الأعمال أو أكثرها بنفسه)[53].

هذا التبادل هو التجارة. وقد شرعها الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾[النساء:4/ 29]. والتجارة جائزة حتى في الحجّ، ولا تنقص من أجر الحاج: ﴿ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ ﴾ [الحجّ22/ 28].

وتبادل السلع والمنافع بين الناس لا يمكن أن يتمّ بغير وسيط. وقد تعارف الناس منذ زمن قديم على اعتبار النقود واسطة التبادل. وكانت النقود أيام رسول الله ﷺ من الذهب والفضّة، ثمّ توافقوا على أنواع أخرى غيرها، وصار الفقهاء يميزون بين النقود بالخلقة (وهي الذهب والفضّة)، وبين النقود بالاصطلاح (كالفلوس وما شابهها، ومنها النقود الورقية اليوم).

والتبادل يتمّ عادة من خلال السوق، ونظراً لأهميّة التبادل في النشاط الاقتصادي، فقد أطلق على المذهب الاقتصادي المعاصر اسم: (اقتصاد السوق) ويقصد به الاقتصاد القائم على حرية التبادل، وعلى المنافسة الطبيعية بين الناس.

والأصل في الإسلام حرية السوق، وتدخّل الدولة إنما يكون لضمان المنافسة الحرة، ولذلك فقد حرّم الاحتكار والربا، وفرض التراضي الكامل بين الطرفين﴿ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء 4/ 29]، فمنع بيع المكره والمضطرّ وبيع الغرر، لأنّ التراضي في هذه العقود ليس كاملاً، ولا يقوم

(53) قواعد الأحكام في مصالح الأنام 1/ 235 و2/ 68.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 67 18/02/2016 13:24

على وضوح في حقوق الطرفين. وقد منع رسول الله ﷺ التسعير حين يكون الغلاء ناتجاً عن ندرة البضائع فقال: «... **إنّ الله هو المسعّر القابض الباسط الرازق، وإني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال**»[54]. ولكنّه أباح التسعير حين يكون طريقاً للعدل بين الناس فقال: «**من أعتق شركاً له في عبد، فكان له من المال يبلغ ثمن العبد، قوَّم عليه قيمة العدل...**»[55]. والتقويم هنا يعني التسعير.

ولذلك فقد أباح جمهور الفقهاء للحاكم حقّ التدخّل بالتسعير في حالات كثيرة يختلفون حولها تضييقاً وتوسيعاً.

المرحلة الثالثة: التـوزيـع.

ونعني به توزيع الدخول على عناصر الإنتاج وهي التالية:

أولاً: الأرض،

الأرض إذا زرعها صاحبها فكلّ دخلها له لقوله ﷺ: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له».[56]

أما إذا أجّرها لآخر أو اشترك فيها مع آخر، فلكل منهم نصيبه حسب الاتفاق في عقود إجارة الأرض أو المزارعة أو المساقاة.

ثانياً: العمل،

يتحدد أجر العامل بالتراضي بين المستأجر والأجير. وقد تعارف الناس اليوم في أكثر بلاد العالم على تحديد حد أدنى للأجور، من أجل منع استغلال أرباب العمل، وأدى ذلك إلى نوع من الاستقرار في الحركة الاقتصادية .ونرى أنّ هذا

(54) سنن الترمذي، كتاب البيوع عن رسول الله ، باب ما جاء في التسعير، رقم (1235) عن أنس ، وقال حديث حسن صحيح، وسنن أبي داود، كتاب البيوع، باب في التسعير، رقم (3451) عن أنس ، وسنن ابن ماجة، كتاب التجارات، باب من كره أن يسعر رقم (2191) عن أنس.

(55) صحيح البخاري، كتاب العتق، باب إذا أعتق عبداً، رقم (2686) عن ابن عمر، ومسلم، كتاب الأيمان، باب من أعتق شركاً له في عبد رقم (1501) عن ابن عمر.

(56) سبق تخريجه في رقم (94)

التحديد يرجع لولي الأمر المسلم، وهو جزء من مسؤوليته في إقرار العدالة ومنع الظلم بين الناس.

ومن المفترض أن يتمّ تحديد الحدّ الادنى للأجور بما يكفل للعامل كفايته في حدّها الأدنى هو ومن يعيل. ويستأنس لذلك بحديث عبد الرحمن بن حاطب عن غلمان أبيه الذين سرقوا ناقة لرجل من قريته فانتحروها واعترفوا بها، فأمر عمر بن الخطاب بقطع أيديهم، ثمّ تراجع عن ذلك وقال: «**لولا أني أظنّ أنّكم تجيعونهم حتى أنّ أحدهم أتى ما حرّم الله عزّ وجلّ لقطعت أيديهم، ولكن والله لئن تركتهم لأغرّمنك فيهم غرامة توجعك..**»[57].

ثالثاً: رأس المال، وهو يكون عيناً أو نقداً:

فرأس المال العيني (كالمباني والآلات والسيارات والتجهيزات وغيرها) يمكن أن يؤجّر بأجرة محددة، ويمكن أن يدخل في شركة، ويكون لصاحبه نصيبه من الشركة.

أما رأس المال النقدي، فلا يجوز تأجيره بحال، لأنّ الاجرة في هذه الحالة هي الربا بعينه، وهو مقطوع في حرمته. ويمكن أن يدخل في شركة مع العمل كما في شركة المضاربة (حيث يقدّم المال من شريك والعمل من شريك آخر) ويكون ربح الشركة شائعاً بين أصحابها بحسب ما يتّفقون عليه.

المرحلة الرابعة: الاستهلاك:

فالغاية الأساسية من الإنتاج سدّ حاجة الناس، وهذه لا تتمّ إلاّ باستهلاك المنتج. والاستهلاك له ضوابط فطرية يلتزم بها الناس من أنفسهم، وقد وضع له الإسلام ضوابط شرعية أيضاً. فمنع الإسراف كما منع التقتير: ﴿وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء17/ 29]، ﴿وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ

(57) سنن البيهقي، كتاب السرقة، باب ما جاء في تضعيف الغرامة ، رقم (17064) عن عبد الرحمن بن حاطب.

﴿وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف 7/ 31] ورتّب سدّ حاجات الناس فأمر المسلم: «**ابدأ بنفسك فتصدّق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا...**»[58]. ورتّب سدّ حاجات الإنسان نفسه فيبدأ بالضروري ثمّ الحاجي ثمّ التحسيني وهكذا.

3 ـ التكافل المادي في المجتمع:

في جميع المجتمعات البشرية هناك صغار لا يستطيعون التكسّب، وهناك كبار عاجزون عن العمل، وهناك مرضى ومعاقون لا يكفيهم دخلهم لسدّ حاجاتهم، بل إنّ بعض الشباب العاملين بالحدّ الأدنى للأجور قد يكون عليهم نفقات أخرى تعجز أجورهم عن تغطيتها. لذلك كان الناس يغطون هذه الحالات منذ القديم من خلال مبادئ التكافل الاجتماعي. وقد جاءت الشريعة بأحكام متكاملة في هذا المجال منها:

-**أحكام مفروضة على الناس تجاه بعضهم**، كالنفقات الواجبة على الأقارب، وزكاة المال المفروضة على رؤوس الأموال حين تزيد عن النصاب، وزكاة الفطر المفروضة على كلّ مسلم يملك ما يزيد عن قوته وقوت عياله ليلة العيد، والكفارات المالية، والمشاركة في دية القتل الخطأ.

-**ومنها أحكام تقوم بها الدولة من مواردها الخاصّة** كالفيء وخمس الغنائم وخراج الأرض وسائر الضرائب وهي التي يسميها الفقهاء (عطاء) ، وقد كان رسول الله ﷺ: «**إذا أتاه الفيء قسّمه من يومه، فأعطى صاحب الأهل حظّين، وأعطى الأعزب حظاً**»[59].

(58) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس ، رقم (997) عن جابر بن عبد الله وسنن النسائي، كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفضل، رقم (2546) عن جابر.

(59) سنن أبي داود، كتاب الخراج، باب في قسم الفيء ، رقم (2953) عن عوف بن مالك ، ورجاله ثقات، ومسند أحمد كتاب باقي مسند الأنصار، باب حديث عوف بن مالك، رقم (22878) .

وإذا لم تكف موارد الدولة العادية لسدّ هذه الحاجات، فقد ذكر المحقّقون من الفقهاء: (أنّ الإمام يكلّف الأغنياء من بذل فضلات الأموال ما تحصل به الكفاية والغناء). والكفاية تشمل عند الجويني: (القوت ومنه اللحوم، والدواء، والفاكهة، واللباس، والمسكن)[60]

-**ومنها وسائل اختيارية** يحضّ الإسلام عليها لمعالجة الخلل في توزيع الأموال على الناس، وهي تشمل صدقات التطوّع، والصدقات الجارية (الأوقاف الخيرية والذرية) والوصايا والهبات والهدايا والعواري والقروض الحسنة وغيرها.

(60) الغياثي للجويني بتحقيق الدكتور عبد العظيم الديب ص 249 و267 و511.

16

الإسلام والعقوبات

ونؤمن كذلك أن الشريعة الإسلامية شريعة شاملة، جاءت لتنظم أصول العلاقة بين الإنسان وربه، وبينه وبين نفسه، وبينه وبين أسرته، وبينه وبين مجتمعه، وبينه وبين أمته الكبرى، وبينه وبين البشرية جمعاء، بل بينه وبين الكون الكبير من حوله.

ولهذا اشتملت على العبادات، وما يتعلق بها من النذور والأيمان والأضاحي والذبائح، وعلى الأنكحة وما يتعلق بها (فقه الأسرة)، وعلى البيوع والمعاملات المالية، وعلى السياسة الشرعية، وما يتصل بها من أمور الحكم، وحق الرعية على الراعي، والراعي على الرعية، مما يدخل في الفقه الدستوري، وكذلك ما ينظم علاقة الأمة الإسلامية بغيرها في حالتي السلم والحرب (العلاقات الدولية). وما ينظم علاقة الجريمة والوقاية منها، وهو (الفقه الجنائي أو الجزائي) الذي يشمل الحدود والقصاص.

هذا الجزء هو جانب واحد من جوانب الشريعة الرحبة، ولكن للأسف رسخ في أذهان كثيرين عندما ينادي المنادون بوجوب تحكيم الشريعة الإسلامية في المجتمعات المسلمة أن المراد إقامة الحدود والعقوبات من قطع يد السارق، وجلد الزاني أو رجمه، وجلد شارب الخمر، ونحو ذلك.

هذا مع أن أكثر هذه الحدود لم تشرع إلا في أواخر العهد المدني، بعد أن استقر التشريع، كحد السرقة الصغرى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة 5/ 38]، وحد السرقة الكبرى ﴿إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ﴾ [المائدة 5/ 33].

ولكي نطبِّق الشريعة الإسلامية تطبيقا سليما، لا بد من توفير المناخ الملائم لتطبيقها، وذلك بتحكيم الشريعة كلها، فلا يجوز أن يقام حد السرقة في مجتمع يشكو الناس فيه البطالة، ويعانون الفقر، ويشكون سوء توزيع الثروة، وفقدان العدالة الاجتماعية. أي لا يجوز أن يقام حد السرقة، في مجتمع لا يؤدي فريضة الزكاة، ولا يوفر عملا لكل عاطل، وغذاء لكل جائع، وكساء لكل عريان، ومأوى لكل مشرد، وتعليما لكل جاهل.

وقد رأينا عمر ﷺ يوقف إقامة حد السرقة في عام المجاعة، لأن الحدود تُدْرأ بالشبهات، ووجود المجاعة مظنة شبهة عامة أن الناس في هذه الحالة لا يسرقون إلا من حاجة. فكان هذا كافيا ألا يقام الحد، حتى تتكشف الغمة عن الناس.

والعقوبة ليست هي العامل الأكبر في معالجة الجريمة في نظر الإسلام، بل الوقاية منها بمنع أسبابها هو العامل الأكبر، فالوقاية دائما خير من العلاج.

فإذا نظرنا إلى جريمة كالزنى نجد أن القرآن الكريم ذكر في شأن عقوبة الحد فيها آية واحدة في مطلع سورة النور، وهي قوله تعالى: ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ [النور24/ 2]. ولكن السورة نفسها اشتملت على عشرات الآيات الأخرى التي توجه إلى الوقاية من الجريمة.

والواقع أن الحد هنا لا يمكن أن يقام بشروطه الشرعية إلا في حالة الإقرار في مجلس القضاء أربع مرات، على ما يراه عدد من الأئمة، أو شهادة أربعة شهود عدول برؤية الجريمة رؤية مباشرة أثناء وقوعها، ومن الصعب أن يتاح ذلك. ولم يثبت في عصر النبوة أو الراشدين أن ثبتت جريمة الزنى بشهادة الشهود! فكأن القصد هنا هو منع المجاهرة بالجريمة. أما من ابتُلِيَ بها مستترا فلا يقع تحت طائلة العقاب الدنيوي. وأمره في الآخرة إلى الله سبحانه وتعالى.

وإذا نظرنا إلى جريمة أخرى مثل السرقة، نجد أن القرآن الكريم تحدث عن عقوبتها في آيتين فقط من سورة المائدة، وهما قوله تعالى﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ فَمَن تَابَ مِن

بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنّ اللّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنّ اللّهَ غَفُورٌ رّحِيمٌ﴾ [المائدة 5/ 38-39]، ولكن القرآن كله، مكيه ومدنيه، حافل بالآيات التي تدعو إلى إقامة العدل ومحاربة الظلم، وتحقيق التكافل في المجتمع، والحض على طعام المسكين، وإيتاء الزكاة، وتوزيع الفيء وغيره على الفئات الضعيفة اجتماعيا من اليتامى والمساكين وأبناء السبيل، كيلا يكون المال دولة بين الأغنياء وحدهم.

ومما ينبغي أن يذكر هنا: أن التوبة تسقط الحد عن الجاني ، وفق أرجح الأقوال عند الشافعية والحنابلة، وذلك لقوله تعالى: ﴿ فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنّ اللّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنّ اللّهَ غَفُورٌ رّحِيمٌ ﴾ [المائدة5/ 39] مما يعني أنّ التائب لا يقام عليه الحدّ لكن لا بد أن يعاد المسروق إلى صاحبه. ويبقى من حقّ القاضي فرض العقوبة التعزيرية المناسبة.

كما ينبغي أن ننكر بشدة هنا على الذين يطالبون بإلغاء الحدود والعقوبات البدنية بإطلاق، لا لشيء إلا ليرضوا الغرب الذي أصبح المنكر فيه معروفا، والحرام حلالا، وخرج عن هُدى النبوات جميعا، حتى استباح زواج الرجال بالرجال، والنساء بالنساء ، وإذا لم تستح فاصنع ما شئت.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 74 18/02/2016 13:24

الإسلام والحكم

الحكومة الإسلامية ليست حكومة دينية (ثيوقراطية) بالمعنى الذي عرفه الغرب في العصور الوسطى، بل هي دولة مدنية مرجعيتها الإسلام.

- وهي تقوم أساساً على الاختيار الحرّ للأمّة، وهو أمر أجمعت عليه المذاهب كلّها بما فيها مذهب الشيعة الإمامية، وإن كان يحصر ذلك فيما يسميه عصر الغيبة، بينما ترى المذاهب الأخرى أنّ اختيار الأمّة لحكّامها هو المبدأ في جميع الظروف والأحوال اقتداءً بما فعله الصحابة الكرام عند اختيار الخلفاء، الراشدين الأربعة.

والحكومة الإسلامية تهدف أساساً إلى تنفيذ شرع الله: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ﴾ [المائدة5/ 49]، وإقامة العدل بين عباده: ﴿إِنّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى ﴾ [النحل16/ 90] بل إنّ الله تعالى يعتبر إقامة العدل بين الناس مهمّة الرسل جميعاً: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ [الحديد 57/ 25] وهي تستند إلى مرجعية، لم تضعها هي، ولا تملك تغييرها، (إنها كتاب الله وسنّة رسوله)، وليس قوامها «رجال الدين» بل كل قوي أمين، حفيظ عليم، من ﴿ الّذِينَ إِن مّكّنّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصّلاةَ وَآتَوُا الزّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ﴾ [الحجّ 22/ 41].

- والحكومة الإسلامية تمارس واجباتها تحت رقابة الأمّة ومحاسبتها. فالحاكم أجير عند الناس، وعليهم واجب النصح والنقد له، والطاعة بالمعروف، فمن أمر بمعصية فلا سمع له ولا طاعة، ومن عصى الحاكم المنحرف فيما يأمر

به من معاص حتى تعرّض للقتل فهو شهيد: «**سيد الشهداء حمزة، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله**»[61].

- الحكومة الإسلامية تمارس أعمالها بالشورى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [الشورى42/ 38]، ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾ [آل عمران3/ 159] وليس صحيحاً أنّ ولي الأمر يستشير ثمّ يقرّر ما يشاء، بل الشورى تكون أحياناً معلمة للأمير فيما هو من اختصاصاته وصلاحياته، وتكون ملزمة له فيما هو من صلاحية المجالس المختصّة، وإلاّ لم يكن للشورى فائدة، ولم يكن من معنى لتسمية أهل الشورى أهل الحلّ والعقد.

توزيع السلطات:

- ولقد توصّلت البشرية من خلال تجارب طويلة ومريرة إلى توزيع السلطة- التي كانت تتجمّع في الحاكم الفرد- إلى سلطات ثلاث: تشريعية وتنفيذية وقضائية. ونجح هذا التقسيم في تخفيف استبداد الحكام أو إزالته نهائياً، وفي ضمان حقوق الإنسان في مواجهة تسلّط الطغاة، وفي إشاعة الحريات السياسية، وظهور الصحافة غير الحكومية ووسائل الإعلام المستقلّة، والأحزاب المعارضة، والانتخابات الحرّة. وتعارف الناس على تحديد آليات عمل السلطة ضمن دساتير مكتوبة تنظّم الفصل بين السلطات، وتحدد صلاحياتها، كما تنظّم حرية العمل السياسي، إلى غير ذلك مما يسميه الناس (ديمقراطية)، وهو يتّفق مع روح الإسلام ومقاصده الكلية ومبادئه العامّة، وإن لم ترد في جميعه نصوص مباشرة جزئية.

الديمقراطية

إنّ رفض الديمقراطية بالمطلق بدعوى أنها مبدأ مستورد غير صحيح، ما دامت مفرداتها تشكّل آليات تطبيقية للكثير من أحكام الإسلام ومبادئه وقيمه،

(61) الحاكم في مستدركه، كتاب معرفة الصحابة، باب ذكر إسلام حمزة بن عبد المطلب، رقم (4884) عن جابر ، وقال صحيح الإسناد، والجامع الصغير للسيوطي، رقم (3675) عن جابر ، وقال الألباني حسن .

أو على الأقلّ لا تتعارض معه. وإنّ القول بأنّ الديمقراطية تعني حكم الشعب، بينما الإسلام هو حكم الله، يفترض التناقض التام بينهما، وهو غير صحيح، لأنّه من الممكن أن يختار الشعب بالوسائل الديمقراطية حكم الله، كما أنّ حكم الله يمكن أن يتمّ بواسطة الإرادة الشعبية بصورة أفضل بكثير من الحكام المستبدين. والقرآن الكريم يقرّ حكم الشعوب لنفسها، ولا يقرّ حكم الفراعنة والطغاة، وهو يذم فرعون وهامان وقارون، ويلعن الجبابرة المستكبرين في الأرض بغير الحقّ: ﴿ إِنّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾ [القصص 28/ 8].

والقول بأنّ الأخذ برأي الأكثرية مبدأ مستورد ومخالف لتعاليم الإسلام قول مرفوض، فقد قامت الأدلّة على شرعية الأخذ برأي الأكثرية، وهو ما فعله رسول الله ﷺ في غزوة أحد، وما فعله عمر وأقرّه الصحابة في تعيين الستّة الذين يختارون الخليفة من بينهم بالأكثرية[62]، وقد أمر رسول الله ﷺ باتباع السواد الأعظم أي الأكثرية.

الحريات السياسية

- والإسلام يحترم حرية الإنسان وحقوقه الأساسية، فيمنع إكراهه حتى على الدين ﴿ لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ [البقرة 2/ 256]، ويحترم حريته السياسية، فله أن ينتخب من يشاء، ويرشّح لأي منصب ما دام مستوفياً شروطه، وأن ينتقد أولي الأمر إذا رأى أنّهم قد أخطأوا، بل يعتبر نصيحة الفرد للحاكم واجبة شرعاً، ولو أدّت إلى الإضرار بصاحبها. وقد أقرّ الخلفاء الراشدون وجود الرأي السياسي المخالف سواء كان لفرد أو لجماعة، كما أقرّوا بحقّ أصحابه في التعبير عن موقفهم والتحرّك لنصرته في حدود الضوابط الشرعية، ومن ذلك اعتراف سيدنا علي ﷺ بالخوارج- وإن لم يقرّ أفكارهم- والمحافظة على حقوقهم ما لم يبدأوا المسلمين بقتال.

(62) سنن ابن ماجه – كتاب الفتن- باب السواد الأعظم، عن أنس بن مالك وفي إسناده ضعف ورواه أحمد في المسند عن النعمان بن بشير والشطر الأول منه صحيح.

وقد أكدت أكثر المجتمعات الإنسانية اليوم اعترافها بالحريات السياسية، وبالتعددية السياسية عن طريق التعددية الحزبية بدل نظام الحزب الواحد، وليس في الإسلام ما يعارض تعدّد الجماعات خاصّة عندما يكون تعدّد تنوع وتخصّص لا تعدّد تضاد وتناقض، وتعدد تكامل وتعاون لا تعدد تنافر وتشاحن، وليس فيه ما يعارض تعدد الأحزاب السياسية ما دامت جميعها تحترم ثوابت الأمّة، ولا تتعاون مع أعدائها، وهذا ما كان واضحاً في ميثاق المدينة الذي نظّم العلاقة بين مكوناتها السياسية- وهي أشبه بأحزاب اليوم- المهاجرون من مكّة، والأنصار من أهل المدينة بأوسهم وخزرجهم، واليهود على اختلاف قبائلهم. بل إنّ احترام التعددية الحزبية والسياسية هو الذي يعبّر عن مقاصد الشريعة ومبادئها العامّة.

نحن لا نأخذ مع الديمقراطية فلسفة الغرب المادية في الحياة، لأنّ لنا فلسفتنا المستمدّة من عقيدتنا الإسلامية، ولنا قيمنا الدينية والأخلاقية المستمدّة من تعاليم القرآن الكريم والسنّة المطهّرة، لكننا نأخذ الديمقراطية بآلياتها وضماناتها التي تقلّم أظفار الطغاة والمستبدّين، وهي نتاج تجارب بشرية طويلة لم يكن المسلمون بعيدين عنها، ومن حقّهم الاستفادة منها، لمنع تكرار الاستبداد السياسي والذي شوّه كثيراً من الجوانب المضيئة في تاريخنا الإسلامي.

الإسلام والسلام والجهاد

ظلّ رسول الله ﷺ ثلاثة عشر عاما في مكّة المكرّمة يدعو النّاس إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، لا يسألهم أجرا، ولا يبتغي منهم أمرا، إلا أن يقولوا: ربنا الله.

ولكن قومه عليه الصلاة والسلام من قريش، وحولهم مشركو العرب، قاوموا دعوته بالأذى والاضطهاد والفتنة والمقاطعة والتعذيب، الذي انتهى بالاخراج من الديار.

وكان المسلمون يأتون الى النبي ﷺ ما بين مشجوج ومجروح، ويستأذنون أن يحملوا السلاح ليدافعوا عن أنفسهم، فيأمرهم بالصبر واحتمال العذاب، ويقول لهم ﴿ كُفُّواْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ﴾ [النساء 4/ 77].

استمر المسلمون طوال العهد المكي في جهاد مستمر، ولكنه لم يكن جهادا بالسيف والسنان، بل كان كان جهادا بالدعوة والبيان والتبليغ للرسالة، وهو ما سماه القرآن جهادا كبيرا في قوله تعالى: ﴿ فَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان25/ 52].

وكان جهادا بالصبر على البلاء والايذاء، ومنه المقاطعة التي أكل المسلمون معها أوراق الشجر، ومنه الهجرة الى الحبشة مرتين، وفي هذا جاء قوله تعالى: ﴿ أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت29/ 2].

إن المسلم أبدا مجاهد على امتداد حياته: مجاهد لنفسه وشيطانه، مجاهد للشر والفساد من حوله، مجاهد بلسانه وقلمه في تبليغ دعوته، ولكنه ليس دائما مقاتلا.

إن القتال لا يجب في كل حال، بل يجب بوجود أسبابه التي سنذكرها بعد.

ولا غرو أن عاش الرسول وصحابته طوال المرحلة المكية مجاهدين، ولكنهم لم يقاتلوا إلا بعد الهجرة.

لقد ظلوا كذلك حتى هاجروا الى المدينة، ونزلت أول آية تأذن لهم بالقتال دفاعا عن أنفسهم وحرماتهم. وهي قوله تعالى : ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللّهُ ﴾ [الحج22/ 40].

وقد ظلّ الرسول الكريم ﷺ خلال المرحلة المدنية – عشر سنوات – يقاوم الجبهات التي أعلنت عداوتها لدعوة الاسلام: جبهة الوثنية العربية، والجبهة اليهودية، ودولة الروم البيزنطية، وهو ما اضطره عليه الصلاة والسلام أن يغزو نحو سبع وعشرين غزوة يشهدها بنفسه، وأن يبعث من أصحابه بضعا وخمسين سرية. لم يكن في أي منها هو البادئ بالغزو، أو المتعدي على الآخرين، بل كانت كلها ردا على غزو واقع، أو غزو متوقع، كما يشهد بذلك كل دارس منصف لتاريخ غزوات الرسول، من بدر الى تبوك. بل كان بعضها غزوا مباشرا للمسلمين في عقر دارهم كما في أحد والخندق. ولهذا قال المحققون من علماء الأمة: إنّ الجهاد لم يشرع الا دفاعا عن الحرمات، وهو ما يدل عليه بوضوح: مجموع آيات القرآن، وصحاح الأحاديث.

وحسبنا قوله تعالى: في شأن المشركين: ﴿ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً ﴾ [النساء4/ 90]، فهذا يفيد تحريم قتالهم.

وفي مقابل هؤلاء يقول تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُواْ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّواْ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُوْلَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ [النساء 4/ 91].

وما قيل من أن هذه الآيات وأمثالها منسوخة بما سموه (آية السيف) مردود عليه، إذ ليس من المعقول ولا من المشروع أن نُعطِّل كلام الله الثابت بالتواتر اليقيني، بآراء علماء تحدّثوا عن نسخ هذه الأحكام.

على أنهم لم يتفقوا على آية السيف أيّة آية هي، وأكثر ما قيل أنها قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلّ مَرْصَدٍ﴾ [التوبة 9/ 5].

والمشركون هنا هم المذكورون في أول السورة: ﴿ بَرَاءَةٌ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة9/ 50] فهؤلاء ليسوا أي مشركين، بل هم مشركون بريء منهم الله ورسوله، لأنّهم عاهدوا ونقضوا عهودهم، ولسوء موقفهم من الاسلام ورسوله ودعوته، طوال العهدين المكي والمدني.

الإسلام والسلام:

والحق أن الإسلام لا يتشوف إلى الحرب و القتال، ولا يتطلع إلى سفك الدماء، بل إذا انتهت الأزمة بين المسلمين وخصومهم بغير دماء ولا قتال، عقب القرآن بمثل هذه الكلمة المعبر ﴿وَرَدّ اللّهُ الّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب33/ 25] فما أبلغ هذه الكلمة وما أصدقها تعبيرا عن روح الإسلام السلمية : ﴿ وَكَفَى اللّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾

وحين انتهت غزوة الحديبية بالصلح مع قريش، وإقامة الهدنة بين الفريقين، نزلت في ذلك سورة الفتح ﴿ إِنّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح 48/ 1]، وقال بعض الصحابة: أفتح هو يا رسول الله؟ قال: (نعم هو فتح)[63] فلم يتصوروا فتحا بغير حرب. وفي السورة نفسها، امتن الله على المؤمنين فقال: ﴿ وَهُوَ الّذِي كَفّ

(63) رواه أبو داود في الجهاد (2736) عن مجمع بن جارية، والطبراني في الكبير (91/ 544) والحاكم في المستدرك كتاب قسم النبي (2/ 341) وقال هذا حديث كبير صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح 48/ 24] فانظر: كيف امتن الله بكف أيدي المؤمنين عن أعدائهم!

وكان الرسول الكريم - وهو أشجع الناس- لا يحب الحرب، ويقول لأصحابه: «**لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموه فاصبروا...**»(64).

وكان يقول: «**أحب الأسماء إلى الله: عبد الله وعبد الرحمن...وأقبح الأسماء: حرب ومرة**»(65).

حتى لفظة (حرب) يكرهها، ولا يحب التسمية بها، كما كان يفعل العرب في الجاهلية، مثل حرب بن أمية.

ولهذا فنحن نؤمن بأن الإسلام يدعو إلى السلام، ويرحب به، حتى إن كلمة السلام تعد تحية للمسلمين في الدنيا والآخرة: ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ [الأحزاب33/ 44].

ومن أسماء الله تعالى عند المسلمين السلام، فهو الملك القدوس السلام. ومن الأسماء الشهيرة عند المسلمين عبد السلام. ومن أسماء الجنة دار السلام ﴿ لَهُمْ دَارُ السَّلامِ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾ [الأنعام6/ 127].

الإسلام و الجهاد:

إلا أن الإسلام يحرّض على القتال، وبذل النفس والنفيس، إذا فُرِض القتال على المسلمين على كُرْه منهم، بأن انتهكت حرمات الإسلام، أو غزيت أرضه، أو دنس عرضه، بمثل هذه الآيات: ﴿ أَلَاَ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُواْ أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّواْ

(64) 64- صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب كان النبي إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال، رقم: (2744) عن عبد الله بن أبي أوفى، وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب كراهة في لقاء العدو رقم : (3276) عن عبد الله بن أبي أوفى.

(65) 65- سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب تغيير الأسماء، رقم: (4950)، عن أبي وهب الجشمي ورجاله ثقات، وسنن ابن ماجة، كتاب الأدب، باب ما يستحب من الأسماء، رقم (3718) عن ابن عمر، ومسند أحمد، كتاب مسند المكثرين من الصحابة، باب ما في المسند السابق، رقم: (5848)، عن ابن عمر ﷺ، ورجاله ثقات .

بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَؤُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾

[التوبة9/ 13]، وقوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لّكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة2/ 216].

ومن الناس من يتصور أن الإسلام الذي يدعو للجهاد في سبيل الله، ينفر من السلام، ويأبى الدعوة إلى السلام. وهذا من سوء الفهم للإسلام.

من أسباب الجهاد:

فالجهاد إنما شرعه الله لأسباب منها:

منع الفتنة أي الاضطهاد في الدين ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ ﴾ [البقرة 2/ 193].

وقد اعتبر القرآن الفتنة أشد من القتل، وأكبر من القتل، لأن القتل اعتداء على الكيان المادي للإنسان، والفتنة اعتداء على الكيان المعنوي له. إنّ منع الفتنة معناه حماية الحرية الدينية للجميع. فالقتال هنا دفاع عن الإنسان وحريّته.

ومنها: إنقاذ المستضعفين من نير الذل والظلم: ﴿ وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ [النساء4/ 75].

ومنها: رد العدوان عن الحرمات والمقدسات الدينية والوطنية: ﴿ وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة 2/ 190]، ولا يلام من رد العدوان بمثله. ﴿ وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَافّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافّةً ﴾ [التوبة 9/ 36].

ومع هذا لا يغلق الأبواب في وجه المسالمة والمصالحة، إذا تهيأت أسبابها، فقال تعالى: ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكّلْ عَلَى اللّهِ ﴾ [الأنفال 8/ 61].

ومن أهمّ أسباب المسالمة انتهاء العدوان وإخراج الاحتلال وإعادة الحقوق لأصحابها.

والجهاد في الإسلام تحكمه (أخلاقيات) صارمة ملزمة، فلا يجيز إلا قتل من يقاتل، ولا يجيز قتل النساء، ولا الولدان، ولا الشيوخ الكبار، ولا الرهبان، ولا الفلاحين أو التجار، ولا يجيز الغدر، ولا التمثيل بالجثث، ولا قطع الأشجار، ولا هدم الأبنية، ولا تسميم الآبار، ولا يتبع ما يسمونه: سياسة الأرض المحروقة، أي التي تدع كل ما وراءها خرابا يبابا. هذا ما ثبت بالنصوص الصحيحة، وطبّقه الخلفاء الراشدون والمسلمون من بعدهم.

وهذا ما شهد به المؤرخون الغربيون للمسلمين في فتوحهم- التي كانت في حقيقتها تحريرا للشعوب من طغيان الإمبراطوريات القديمة (الفرس والروم)- وقالوا: ما عرف التاريخ فاتحا أعدل ولا أرحم من العرب، أي المسلمين.

على أن الحرب -ولاسيما في عصرنا- ليست مقصورة على الجانب العسكري وحده، بل هناك أنواع أخرى من الحرب منها: الحرب الاقتصادية، والحرب الإعلامية، والحرب الفكرية والثقافية، بل والحرب الدينية والعقدية، ولكل منها أسلحتها ومقاتلوها.

ونحن المسلمين اليوم تشن علينا هذه الحرب، بل الحروب من كل جهة، والواجب علينا أن نقاومها بكل ما نستطيع من قوة، ونعد العدة لتجنيب أمتنا أخطارها، ونهيّئ لها الجنود المدربين للدفاع عنها، فنحن نقاومهم بمثل أسلحتهم لأننا نريد المحافظة على حقوقنا، بل إننا نؤمن بحق جميع الشعوب في الاستقلال على أرضها، ورد العدوان عنها، واختيار نظام حكمها. إنه حق فطري، قررته الشرائع الألهية والمواثيق الدولية وشرعة حقوق الإنسان؛ ولذلك نعتبر المقاومة التي تجري في بلاد المسلمين ضد الاحتلال الأجنبي جهادا في سبيل الله، خصوصا في أرض فلسطين، أرض الاسراء والمعراج، وندعو المسلمين شعوبا وحكومات الى بذل الجهد والتعاون لتحرير بلادهم من كل أنواع الاحتلال، ونرفض وصف هذه المقاومة بالارهاب، لأن الاحتلال هو الارهاب بعينه، ولأن

مقاومته بكل الوسائل المتاحة حق مشروع، بل هي واجب ديني مفروض، من قصّر عنه بلا عذر فهو آثم.

لكننا في الوقت نفسه نفرّق بين الحكومات وبين شعوبها. فكما ندين الحكومات التي تمارس العدوان وتدعم الاحتلال، فاننا نثمن جهود القوى الخيرة في المجتمعات الغربية، التي تحترم حقوق الانسان، وتطالب حكوماتها بوقف عدوانها على بلادنا الاسلامية، ونعلن استعدادنا ورغبتنا للتواصل معها من أجل سيادة القيم الانسانية في العلاقات بين الشعوب.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 85 18/02/2016 13:24

19

الإسلام والإرهاب

1- نؤمن بأن الإسلام دين الرحمة والرفق، وقد اختار الله تعالى (الرحمة) عنوانا لرسالة محمد ﷺ، حين خاطبه بقوله: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء21/ 107].

كما عبّر عن ذلك رسول الإسلام واصفا نفسه، بقوله: «**إنما أنا رحمة مهداة**»(66). ولهذا اشتهر بين المسلمين قولهم : محمد نبي الرحمة .

كما وصفه الله تعالى بقوله ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران3/ 159].

وقد استفاضت الأحاديث النبوية في الحث على الرحمة، «**الراحمون يرحمهم الرحمن**»(67)، «**ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**»(68)، «**من لا يَرْحَم لا يُرْحَم**»(69).

(66) الحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان ، رقم (100) عن أبي هريرة ، وقال حديث صحيح على شرطهما ، والدارمي، كتاب المقدمة، باب كيف كان شأن النبي ﷺ ، رقم (15) عن أبي صالح ، ورجاله ثقات.

(67) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الناس رقم (1847) عن عبد الله بن عمرو وقال حديث حسن صحيح، وسنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في الرحمة، رقم : (4290) عن عبد الله بن عمرو.

(68) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في الرحمة، رقم : (4290) عن عبد الله بن عمرو. وسنن الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله، رقم (1847) باب ما جاء في الرحمة، عن عبد الله بن عمرو وقال حديث حسن صحيح.

(69) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله، رقم (5538) عن أبي هريرة. وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته الصبيان والعيال، رقم : (4282) عن أبي هريرة.

كما ذكرت الأحاديث: أن بغيا سقت كلبا شديد العطش، فغفر الله لها[70]. وأن امرأة دخلت النار بسبب هرة حبستها حتى ماتت![71] هذه إشارات واضحة إلى أهمية الرحمة حتى بالحيوان، فهي تكفّر السيئات مهما كانت كبيرة، وإن كانت لا تسوغ فعل المعصية.

وقد ذمّ القرآن قوما بقوله ﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾ [البقرة2/ 74].

وقال عن قوم: ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ﴾ [المائدة: 13] فجعل قسوة قلوبهم من عقوبة الله لهم على ذنوبهم.

وكما دعا الإسلام إلى الرحمة في التعامل مع الناس في السلم والحرب، وفي التعامل مع الحيوان الأعجم، رغب في الرفق، ورهب من العنف، وقال: «**من حُرِم الرفق فقد حُرِم الخير كله**»[72]، «**إن الله رفيق يحب الرفق، ويُعْطِي عليه ما لا يُعْطِي على العنف**»[73]، «**إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه**»[74].

والإسلام لا يقر العنف في الفعل ولا في القول، فهو في الدعوة يأمر بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، وفي التعامل مع الآخرين ﴿ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ ﴾ [المؤمنون 23/ 96] ولا يقر استخدام القوة المادية إلا بحقها، ولا يبيح دماء الناس وأموالهم إلا بسبب مشروع. ولا يقبل العنف إلاّ مع العدو المحارب وأثناء القتال فقط. فالمسلم لا يبتدئ الآخر بالعنف، لكنّه يمكن أن يردّ على العنف بمثله، وقد أمره الإسلام أن لا يزيد عن المثل، ورغّبه في العفو

(70) صحيح مسلم – باب السلام (154)

(71) صحيح مسلم، كتاب السلام باب تحريم قتل الهرة رقم الحديث (416)

(72) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق ، رقم (2592) عن جرير بن عبد الله البجلي، وسنن ابن ماجة، كتاب الأدب، باب الرفق، رقم (3677) عن جرير بن عبد الله البجلي.

(73) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق ، رقم (2594) عن عائشة، وسنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الهجرة، رقم (2478) عن عائشة.

(74) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق ، رقم (2594) عن عائشة ، وسنن أبي داود كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الهجرة ،رقم (2478) عن عائشة.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 87 18/02/2016 13:24

﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ [النحل16/ 126].

2 ـ وكما يدين الإسلام العنف: يدين (الإرهاب) لأنه عنف وزيادة: العنف أن تستخدم القوة في غير موقعها مع خصومك، ولكن الإرهاب أن تستخدم القوة مع من ليس بينك وبينه مشكلة، مثل خطف الطائرات، وخطف الرهائن، وقتل السياح ونحو ذلك، ممن لا يعرفهم الخاطف، ولا القاتل، وليس بينه وبينهم قضية.

والإرهاب–في لغة العرب– : مصدر أرهب يرهب، بمعنى أخاف غيره وأفزعه وروّعه، فهو يعني إذن: نشر الرعب والخوف والذعر بين الناس، وحرمانهم من (الأمن) الذي هو من أعظم نعم الله على خلقه، كما أشار إلى ذلك قوله تعالى ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قريش106/ 3–4].

فأشارت الآية الكريمة إلى نعمتين من أعظم النعم، التي تُشْبِع حاجتين أساسيتين من حاجات البشر، وهما: الكفاية من العيش، والأمن من الخوف.

وشر ما يُبْتَلى به مجتمع أن يُسْلَب هاتين النعمتين، فيصاب بالجوع وبالخوف كما قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللّهِ فَأَذَاقَهَا اللّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾ [النحل16/ 112].

وعدّ الحديث الشريف (الأمن) من النعم الأساسية الثلاث التي يحتاج إليها الإنسان ليشعر بالراحة والسكينة، وهي من أُسُسُ السعادة لكل فرد، فقال: «**من أصبح آمنا في سربه، معافى في بدنه، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها**»(75).

(75) سنن الترمذي، كتاب الزهد، باب التوكل على الله، رقم: (2268) عن أبي محصن الخطمي، وقال حديث حسن. وسنن ابن ماجة، كتاب الزهد، باب القناعة، رقم : (4131) عن أبي محصن الخطمي.

وقد منَّ الله على قريش وأهل مكة بأنه جعل لهم حرما آمنا، يلقى الرجل فيه قاتل أبيه، فلا يمسه بسوء، كما قال تعالى ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران3/ 97]، وقال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [القصص28/ 57] ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ﴾[العنكبوت29/ 67].

وحين ذهب يعقوب عليه السلام وأبناؤه إلى مصر، واستقبلهم يوسف بن يعقوب عليهما السلام قال لهم: ﴿ ادْخُلُواْ مِصْرَ إِن شَاء اللّهُ آمِنِينَ﴾ [يوسف12/ 99].

ولقد كان من خصائص الجنة التي أعدّها الله لعباده الصالحين في الآخرة: أنها دار (أمان كامل) ولهذا تقول الملائكة لأهلها: ﴿ ادْخُلُوهَا بِسَلامٍ آمِنِينَ﴾ [الحجر15/ 46]، وأهلها وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة2/ 62].

لهذا اعتبر توفير الأمن لكل الناس من مقاصد الشريعة الأساسية، كما اعتبر الإسلام سلب أمن الناس العاديين من أعظم الجرائم التي يعاقب عليها، ولهذا عاقب الشرع على جريمة السرقة بقطع اليد، ولم يشرع مثل ذلك في غصب الأموال، وهو ظلم عظيم، وذلك لأن السرقة تتم خفية، وتهدد أمن الناس، بخلاف الغصب الذي يتم جهارا نهارا.

وكذلك شدد الإسلام في جريمة (الحرابة) أو قطع الطريق، وجعل مقترفيها من الذين ﴿ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا ﴾وجعل عقوبتهم: ﴿ أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ﴾ [المائدة: 33]، لأنها جريمة تهدد أمن المجتمع، وتنشر الرعب في جنباته، فهي جريمة ترويع وإرهاب مدني. فاستحقت هذا العقاب الصارم.كما اعتبر الإسلام كل (ترويع) أو تخويف وتفزيع للناس بأي أمر– ولو كان صغيرا تافها–من الذنوب والآثام التي يحرمها الله تعالى، ويعاقب عليها من فعلها في الآخرة.

كما جاء في الحديث الذي رواه النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسير، فخفق رجل على راحلته (أي أخذته سنة من النوم) فأخذ رجل سهما من كنانته (أي رغبة في أن يداعبه) فانتبه الرجل، ففزع، فقال رسول الله ﷺ: «**لا يحل لرجل أن يروّع مسلما**»(76).

ورغم أن هذا الترويع والتفزيع كان باعثه المزاح والمداعبة، ورغم أنه لم يترتب عليه أذى غير هذه الفزعة أو الروعة حين شعر الرجل الوسنان بأن أحدا يريد أخذ شيء من كنانته، فقد حرم الرسول هذا الترويع.

وقوله: «**لا يحل لمسلم أن يروّع مسلما**»(77): لا يعني أن تحريم الترويع مقصور على المسلم، إنما ورد الحديث بهذه الصيغة، لأنه وقع من مسلم لمسلم، ولكن ترويع الآمنين بصفة عامة لا يجوز، بدليل قوله عليه الصلاة والسلام: «**المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم**»(78) فلم يعطه صفة الإيمان الحق إلا حين يأمن منه كل الناس – مسلمهم وغير مسلمهم – على حرماتهم وأعراضهم وأموالهم.

(76) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب من يأخذ الشيء على المزاح رقم : (4351) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ومسند أحمد، كتاب مسند الأنصار، باب أحاديث رجال من أصحاب النبي، رقم: 21986، ورجاله ثقات .

(77) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب من يأخذ الشيء على المزاح رقم : (4351) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ومسند أحمد، كتاب مسند الأنصار، باب أحاديث رجال من أصحاب النبي، رقم: 21986، ورجاله ثقات .

(78) سنن الترمذي ، كتاب الإيمان، باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون رقم (2551) ، عن أبي هريرة ، وقال حديث حسن صحيح، وسنن النسائي، كتاب الإيمان، وشرائعه باب صفة المؤمن رقم (4995) عن أبي هريرة.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 90 18/02/2016 13:24

الإسلام والحضارة

نؤمن بأنّ الحضارة الإسلامية تتصل فيها الأرض بالسماء، وترتبط فيها القيم الربانية بالمعاني الإنسانية، وتتجلى فيها أصالة الإسلام، وروح العصر، ويجتمع فيها العلم والإيمان، ويلتقي فيها الحق والقوة، ويتوازن فيها الإبداع المادي، والسمو الأخلاقي، ويتآخى فيها نور العقل، ونور الوحي.

حضارة تَبْرُز فيها مقومات الإسلام وخصائصه، وتتجسد فيها أهدافه ومناهجه، في بناء الفرد، وفي تكوين الأسرة، وفي تشييد المجتمع، وفي إقامة الدولة، وفي توجيه الإنسانية إلى التي هي أقوم.

حضارة متميزة عن حضارة المعسكر الشيوعي المادية والإلحادية، وعن حضارة المعسكر الرأسمالي النفعية العلمانية. حضارة لا تنتمي إلى يمين ولا يسار، بل تنتمي إلى الإسلام وحده، منه تستمد، وعليه تعتمد، وإليه تهدف، وبه تتحرك وتنطلق، وفيه تبرز وتتجلّى.

وهي – مع تميزها– تؤمن بالتفاعل بين الثقافات، والحوار بين الحضارات، والتعارف بين الأمم، والإخاء بين بني الإنسان حيثما كانوا، كما قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ [الحجرات49/ 13]، ولكنها تأبى أن تذوب في غيرها، وأن تفقد أصالتها وتميزها، لهذا ترفض كل أنواع الغزو الثقافي، والاستلاب الحضاري، والتسلط الأجنبي، وتقاوم الأساليب الملتوية، التي يدخل بها غزاة اليوم، الذين يريدون أن يمحوا أصالتها، ويلغوا خصوصيتها، ويقضوا على عقيدتها التي هي أساس تميزها، تحت عنوان (الثقافة الكونية)، فهذا استعمار جديد، نرفضه باسم الدين.

نحن ننكر على الحضارة الغربية السائدة اليوم جنوح بعض أهلها إلى:

1ـ الفلسفة (المادية) التي لا تؤمن إلا بالمحسات، ولا تؤمن بالغيب، ولا تجد لله –جل جلاله– مكانا في نظامها الفكري، كما قال ليوبولد فايس (محمد أسد). وما دام الله غائبا عنها، فليس للقائه ولا لحسابه ولا للجزاء في الآخرة مكان يذكر في ثقافتها.

2ـ والفلسفة (الإباحية)، التي تقوم على اللذة، واللذة الحسية، دون اعتبار لدين أو أخلاق. وعلى هذا الأساس تستبيح ما حرَّمته كل أديان السماء من فاحشة الزنى، والشذوذ الجنسي.

3ـ والفلسفة النفعية (البراجماتية) التي تنكر القيم العليا، والمثالية الأخلاقية المجردة، وترى هذه الأخلاق نسبية، ولا ترى لها شمولا، ولا ثباتا ولا خلودا، فما كان فضيلة بالأمس يمكن أن يكون رذيلة اليوم، وما نراه رذيلة اليوم قد يكون فضيلة غدا.

4ـ والنزعة الاستعلائية (العنصرية)، التي تميز بين الناس بسبب الجنس واللون، وتنظر إلى الرجل الأبيض أنه سيد العالم، وأن الأمم الأوروبية خُلِقَت لتسود وتَحْكُم، في حين أن أمم الأرض كلها خلقت لتُحْكَم وتساد، بناء على نظرية تفاضل الأجناس التي لا تقوم على يقين من علم أو دين، وعندنا أن الناس سواسية كأسنان المشط، ربهم واحد، وأبوهم واحد.

5ـ و أخيرا النزعة (الاستكبارية) التي هي فرع عن النزعة السابقة، وثمرة لها، فهي تريد أن تسيطر على العالم، وتحتكر مواده الخام لصالحها، وتتحكم في ثرواته ومقدراته، وتمتصه لصالح شعوبها، وعلى هذا قام الاستعمار القديم، الذي نهب العالم لحساب أوروبة، وقام الاستعمار الجديد الذي يحاول أن يخضع العالم كله لحساب أمريكا. ولا سيما (عالم الإسلام) الذي رُشّح ليكون هو العدو البديل لأمريكا بدل الاتحاد السوفيتي. واعتبر الفلاسفة الاستراتيجيون المتبنّون لصدام الحضارات: أن الحضارة الإسلامية هي الحضارة الأولى المخوفة على مستقبل الحضارة الغربية، لذا وجب التحذير منها، والتربص بها.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 92 18/02/2016 13:24

نؤمن بأن الإسلام لا يكتفي من أمته بالتغني بحضارتها الزاهرة بالأمس، ولكنه يعمل على إبداع حضارة إسلامية معاصرة، تأخذ من حضارة اليوم أفضل ما عندها، من عناصر العلم والتكنولوجيا وحسن الإدارة والتنظيم، كما أخذ الأوروبيون من حضارتنا من قبل. فالعلم بطبيعته عالمي كوني لا يختلف باختلاف الدين والوطن والعنصر، ولكن (الثقافة) هي التي تختلف باختلاف الأمم وأديانها ومواريثها وفلسفتها في الحياة.

والحضارة الإسلامية اليوم، وهي تأخذ بأسباب الإبداع المادي، تنطلق من ثقافتنا الإسلامية، القائمة على العقل البشري والمهتدية بالوحي الإلهي، فتقدّم للإنسانية صيغة حياة جديدة، تحقّق السعادة الدنيوية بأشمل معانيها، وتساعد الإنسان على القيام برسالته وتأدية مهمته، وتساهم مع الآخرين في إرساء قواعد راسخة للسّلام العالمي تقوم على مبادئ الحقّ والعدالة.

21

الإسلام والإصلاح

1 ـ **نؤمن** أنّ الله تعالى خلق الإنسان ﴿ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين 95/ 4]، واستخلفه في الأرض لعمارتها وإصلاحها: ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾[هود11/ 61]، وجعل مهمّة الأنبياء والرسل الدعوة إلى توحيد الله وعبادته، ثمّ الإصلاح ومحاربة الفساد: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام 6/ 48]. بل إنّ نبيّ الله شعيباً دعا قومه مدين إلى الكثير من جوانب الإصلاح الاقتصادي، قال تعالى: ﴿ وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلاَ تَنقُصُواْ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّيَ أَرَاكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّيَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ وَيَا قَوْمِ أَوْفُواْ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلاَ تَعْثَوْا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [هود11/ 83-85] إلى أن لخّص رسالته بعد التوحيد بقوله: إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ [هود11/ 88]. ولذلك كان التوجيه الإلهي دائماً للمؤمنين: ﴿ وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ [الأعراف7/ 56] وكان التأكيد الرباني للسنّة الإلهيّة الماضية إلى يوم القيامة، أنّ الإصلاح عمل صعب لا يقوم به المفسدون، بل لا بدّ للإنسان أن يصلح نفسه أولاً ليستطيع المساهمة في إصلاح المجتمع لأنّ الله ﴿ لاَ يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [يونس10/ 81].

2 ـ **نؤمن** أنّ حركة الإصلاح الشامل في العالم الإسلامي أصبحت اليوم ضرورة أكثر من أي وقت مضى. وهي لا تمكن أن تكون مقطوعة عمّا يجري في العالم المعاصر، فقد أصبح التواصل والتفاعل بين الأمم والحضارات سمة هذا

العصر البارزة بعد أن أصبح العالم كلّه قرية صغيرة. كما لا يمكن لحركة الإصلاح في بلاد المسلمين أن تدير ظهرها للتجارب البشرية الهائلة سواء حصلت في مجتمعات المسلمين، أو في غيرها من المجتمعات. ولقد حقّقت المجتمعات غير الإسلامية الكثير من الإنجازات في مجال الإصلاح السياسي سمحت لها باستقرار كبير، أدى إلى نمو اقتصادي مكّنهم من التسلّط على قيادة العالم. ومن البدهي أن نقول: إنّ حركة الإصلاح في بلادنا لا يمكن أن تكون بعيدة عن أصولنا الإسلامية المعصومة، بل لا بد أن تستلهم هذه الأصول وتلتزم بها، في ضوء فهم بشري متجدد لا يجمد على ما قدّمه السابقون من خير كبير، ولا يقصر عن استيعاب قضايا العصر ومشكلاته. يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(تركت فيكم أمرين، لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنّـة نبيـه)**[79] صلى الله عليه وسلم.

3 ـ **نؤمن** أنّه لم يعد من المقبول علمياً تبسيط أزمة المجتمعات الإسلامية المعاصرة، وقصرها على أنها أزمة أخلاق وقيم، أو مشكلة عقوبات وحدود، على أهميّة هذه المسائل، فالله تعالى يقول: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾[النحل 16/ 89]. لكن لا يجوز لمن يتصدى لمهمّة الإصلاح أن يغفل عن المشاكل المعقّدة للمجتمعات الإنسانية المعاصرة، وعن تعدّد جوانبها وارتباطاتها. إنّ الثورات العلمية والصناعية المتعاقبة، والتطوّر الهائل في أدوات الإنتاج، وأداوت الحركة والنقل، ووسائل الاتصال ونقل المعلومات واختزانها واستخدامها، كلّ ذلك قد خلق مشكلات اجتماعية جديدة، كما أعطى لكثير من المشكلات القديمة أبعاداً لم تكن لها من قبل. وإنّ الحاجة ماسة للخروج من التخلّف الاقتصادي، والتخطيط للتنمية، ومعالجة نقص المواد الغذائية وسوء توزيعها في العالم، ومشاكل البيئة وتلوّثها، وسوء توزيع الثروة في بلاد المسلمين، وانعدام التكافل الاجتماعي في الكثير منها، ومشاكل العلاقات بين الدول، ووقف سباق التسلّح بأسلحة الدمار الشامل، القادرة في لحظات على

(79) رواه الحاكم عن ابن عباس وقال: صحيح الاسناد ورواه البيهقي عن أبي هريرة بلفظ(إني خلّفت فيكم شيئين، لن تضلوا بعدهما أبدا، كتاب الله وسنتي، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض).

هدم الحضارة الإنسانية كلّها، وإبادة شعوب بأسرها. كما أنّ استمرار تسلّط بعض الدول الكبرى على الأمم المتّحدة ومجلس الأمن على حساب حقوق الشعوب الضعيفة والحضارات الأخرى. كلّ هذه الأمور وغيرها لا يمكن أن تظلّ خارج اهتمام حركة الإصلاح الإسلامي، والمطالبين بتطبيق الشريعة.

4 ـ الإصلاح الذاتي:

نؤمن أنّ الإصلاح الحقيقي الذي يحفظ وحدة الامّة ويأخذ بيدها إلى الخير والتنمية هو الإصلاح الذاتي المنطلق من ثوابت الأمّة ومصالحها هو إصلاح المسلمين بالإسلام ، وليس إبعاد الاسلام أو تحريفه أو تطويره بحجة الإصلاح .وانّ الدعوات الخارجية التي تتذرع بالاصلاح إنما تهدف في الحقيقة إلى ضرب قوى الأمّة ببعضها من أجل استمرار إضعافها والسيطرة عليها. إنّ من أهمّ أسباب نجاح الإصلاح توافق النخب القيادية على مضمونه، وتعاون قيادات الأمّة لتحقيقه.

إنّ العلماء في كلّ أرجاء العالم الإسلامي مدعوون اليوم لرفع راية الإصلاح الشامل، وتوعية الأمّة به، وتشجيعها على المضي قدماً في طريقه. وهذا لا يتحقق إلاّ عندما يحمل العلماء هموم الأمّة كلّها، ويستوعبون أهمّ مشكلاتها، ويقدّمون لها الحلول المتوافقة مع الإسلام، في نطاق اجتهاد فقهي وفكري ينفتح على العصر، ويستفيد من تجارب الآخرين، وينسجم مع مبادئ الشريعة وقواعدها ومقاصدها.

كما أنّ الأنظمة الحاكمة ينبغي أن تعلم أنّ الإصلاح الحقيقي هو الذي يمنحها مشروعية الاستمرار، وأنّ مصلحة الأمّة أن تعود إلى العصر بعد أن بقيت على هامشه قروناً، لتستأنف حياتها الإسلامية ورسالتها الإنسانية، وأنها ينبغي أن تقوم بدورها المطلوب في تحقيق التغيير والإصلاح تشريعاً وتنفيذاً.

إنّ التعاون والتكامل بين الأمراء والعلماء، وبين الشرائح الشعبية ومؤسسات المجتمع المدني من جهة، وبين الأنظمة الحاكمة من جهة أخرى، هو الذي يضمن تضامن الأمّة كلّها لتحقيق الإصلاح. انّ أي خلاف بين أطياف الأمّة، أو

أحزابها، أو قواها الرئيسية، أو حكّامها يفتح المجال واسعاً أمام التدخّل الأجنبي، فيحبط كلّ مساعي الإصلاح، ويحقّق أهداف الأعداء. قد يظنّ البعض أنه عندما يتعاون مع الأجنبي إنما يسعى إلى تسريع الإصلاح. ولكنّه ينبغي أن يكون متأكداً أنّ الأجنبي لا يساعده من أجل الإصلاح الحقيقي، إنما يريد تحقيق أهدافه في تمزيق أمّتنا وإخضاعها لسلطانه.

5. الإصلاح السياسي:

إنّ الإصلاح السياسي في بلاد المسلمين يجب إعطاؤه أهمية خاصّة، لأنّه السبيل الوحيد لإيجاد نظام سياسي مستقرّ يساعد على تحقيق الإصلاح في سائر المجالات، ويضمن وحدة الأمّة في مواجهة أعدائها، ويمنع تشرذمها إلى دول متصارعة تستعين بالأجنبي لمواجهة بعضها.

إنّ الإصلاح السياسي في بلاد المسلمين، وفي جميع بلاد العالم يقوم على أركان ثلاثة:

الأول: **حرية العمل السياسي** لجميع المواطنين مع الاحتفاظ بحقوق الإنسان الأساسية، وخاصة حقّ الرأي، والتعبير عنه، وإقامة التنظيمات أو الجمعيات للدعوة له. وهذا يتضمّن تشريع تعدّد الأحزاب السياسية، وتنظيم التنافس بينها، واحترام الرأي الآخر.

الثاني: **انبثاق السلطة من الأمّة**، وأن يكون استمرارها مرهوناً برغبة الناس، وإقرار التداول السلمي للسلطة في إطار قانوني يحفظ وحدة الأمّة. وعدم استغلال أداوت السلطة لإخضاع الناس والاستبداد بهم ومصادرة حقوقهم. وتوزيع السلطات (تشريعية- تنفيذية- قضائية) حتى لا يؤدي احتكارها في جهة واحدة إلى الاستبداد. واختصاص القوى العسكرية والأمنية بالدفاع عن الأمّة كلّها وليس عن النظام.

الثالث: **إتاحة المجال أمام الشعب لمراقبة السلطة التنفيذية ومحاسبتها سياسياً**، وتكريس استقلال القضاء بشكل كامل، واعتباره المرجعية العليا للمحاسبة لجميع

السلطات. ممّا يضمن شفافية المسؤولين في ممارسة واجباتهم، وعدم استغلال مناصبهم لتحقيق مصالح شخصية أو فئوية.

إنّ تحقيق هذه الإصلاحات يجعل الحياة السياسية قائمة على الحوار والتعاون، ويقضي على مبررات التطرّف والصراعات الداخلية، كما يضمن وحدة الأمّة – حكاماً ومحكومين– في مواجهة أعدائها، وفي التخطيط لتنمية إمكاناتها وبناء مستقبلها. وهو يساعد على القيام بخطوات جادة في التعاون بين الدول الإسلامية وصولاً إلى صيغة وحدوية مناسبة.

6 ـ الإصلاح الاقتصادي:

يعتبر الاقتصاد القوي من أهمّ أسباب ازدهار الدول، وقدرتها على المحافظة على سيادتها، وتعاظم تأثيرها بين الدول. والاستقرار السياسي في حياة الأمّة هو العنصر الأول في قوّة اقتصادها.

إنّ الإصلاح الاقتصادي في بلاد المسلمين ينبغي أن يعالج المسائل التالية:

– **البحوث العلمية**: لم تعد حركة الاقتصاد متروكة للتنافس الحرّ فقط، بل أصبحت البحوث العلمية أساس كلّ نمو اقتصادي، كما هي أساس كلّ تقدّم حضاري. وبلادنا الإسلامية تعاني من تخلّف كبير في هذا المجال لسببين اثنين: **الأول**: هجرة الكثير من الأدمغة المبدعة إلى بلاد أخرى تتمتّع باستقرار سياسي، ويستطيع الإنسان فيها أن يعبّر عن نفسه، وأن يحقق طموحاته، فإذا بهم يقدّمون جهودهم العلمية إلى تلك البلاد، وقومهم أحوج ما يكونون إليها. والسبب **الثاني**: عدم رصد الميزانية الكافية لهذه البحوث، وأحياناً عدم رصد أي ميزانية إطلاقاً. ليس صعباً معالجة هذين السببين، والانطلاق في نهضة علمية جديدة إذا وجدت الإرادة الصادقة عند المسؤولين.

الإنماء والتصنيع: تعتبر بلادنا الإسلامية – في أكثرها– من البلاد المتخلّفة اقتصادياً. ويسمونها أحياناً البلاد النامية، لكن أكثرها لا يعرف شيئاً من النمو والتطوّر. إننا نحتاج إلى دراسات جادّة نستطيع من خلالها وضع خطّة متكاملة للتنمية الاقتصادية في ضوء ثرواتنا الطبيعية. لسنا فقراء بالعقول الاقتصادية

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 98 18/02/2016 13:24

التي تنجز مثل هذه الدراسات، كما أنّ بلادنا تعتبر من أغنى بلاد العالم بثرواتها الطبيعية، لكننا نحتاج إلى نظام سياسي مستقرّ وجاد يضع هذه الخطط موضع التنفيذ، ولا يكون معرضاً لإهمالها بحجّة الدفاع عن نفسه أمام الاضطرابات الداخلية التي تغذيها وتستفيد منها القوى الخارجية. من المعيب فعلاً أنّ أكثر بلادنا لم تدخل عهد التصنيع، ولا تزال تشتري من أعدائها أصغر ما تحتاج إليه، فضلاً عن الصناعات الكبيرة المدنية والعسكرية.

- **التعاون الاقتصادي**: إنّ العلاقات الاقتصادية بين أكثر دول العالم الإسلامي هي اليوم أضعف بكثير من علاقاتها مع الدول الأخرى، مع أنّ الدول الإسلامية لو تحوّلت إلى سوق اقتصادية واحدة، يتمّ فيها تبادل السلع والمنتوجات والخبرات والمواد الأولية بشيء من السهولة، وبدون ضرائب، أو بضرائب خفيفة، لساعد ذلك في نمو اقتصاد هذه الدول، ولجعل العالم الإسلامي قوة اقتصادية كبيرة. ولعلّ التجربة التي قامت بها الدول الإسلامية السبع أكبر دليل على ذلك، لكنّها للأسف لم تتواصل وتتطوّر لأسباب معروفة. إنّ التعاون الاقتصادي بين دول العالم الإسلامي خطوة أساسية يمكن أن تتدرّج للوصول إلى وحدة اقتصادية يستفيد منها الجميع. لكن شرطها الأساسي قيام أنظمة سياسية مستقرّة تملك قرارها وتعزم على تنمية بلادها.

- **المقاطعة الاقتصادية الشعبية**: إنّ نسبة كبيرة من استهلاك العالم الإسلامي اليوم تأتي من إنتاج الدول الأجنبية، وبعضها دول معادية. إنّ هذا الواقع يساهم في تقوية اقتصاد تلك الدول، وفي استمرار تخلّف اقتصاد البلاد الإسلامية. وإذا أضيف إلى ذلك أنّ قوة اقتصاد بعض الدول الأجنبية مع استمرار سياساتها المعادية لأمّتنا ولقضاياها المحقّة، وخاصة قضية فلسطين، معناه أننا نساعد أعداءنا ليتمكنوا من ضربنا. إنّ الدعوة إلى مقاطعة البضائع الأجنبية إجمالاً طالما أنه يوجد في بلادنا الإسلامية بديل بها، تصبح اليوم وسيلة أساسية لبناء اقتصادنا القومي وتنميته. وإنّ الدعوة إلى مقاطعة البضائع الأمريكية والصهيونية، ومقاطعة الشركات الداعمة للكيان الصهيوني تعبّر اليوم عن التزامنا بمقتضيات الأخوّة الإسلامية، وستكون ذات تأثير فعّال فيما لو التزمت بها شعوبنا الإسلامية.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 99 18/02/2016 13:24

الإسلام والحوار

نؤمن بأننا – نحن المسلمين – مأمورون دينيا بالحوار مع غيرنا، فهو جزء من منهج الدعوة إلى الإسلام الذي أمر الله به محمدا ﷺ، وكل مسلم من بعده كما قال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل 16/ 125].

وفي هذه الآية اكتفى النص القرآني في الموعظة أن تكون حسنة، ولم يرض في الجدال إلا أن يكون ﴿ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ لأن الموعظة تكون مع الموافقين، والجدال يكون مع المخالفين، فلا بد أن يخاطبوا بأرق الألفاظ، وأرفق الأساليب، إيناسا لهم، وتقريبا بينهم وبين المسلمين.

ومن نظر إلى القرآن الكريم: وجده كتاب حوار لا نظير له: حوار بين رسل الله وأقوامهم، كما نرى في حوار نوح وإبراهيم وموسى وهود وصالح وشعيب وغيرهم مع أقوامهم، في عدد من سور القرآن.

وحوار بين الله وخلقه، فقد حاور الله – جل جلاله– الملائكة حين أراد أن يخلق آدم. بل ذكر لنا القرآن الحوار بين الله الكبير المتعال وبين شر خلقه إبليس، وهو حوار طويل، ذكر في عدة سورة في القرآن الكريم. (في سورة الأعراف، وسورة الحجر، وسورة الإسراء، وسورة ص).

لهذا نرحب بالحوار البناء والإيجابي، مع كل مخالف لنا، ما دام يريد البحث عن الحقيقة، ولا يريد فرض مفاهيم معينة، أو فلسفة معينة، أو سياسة معينة علينا. ولا سيما مع أهل الكتاب خاصة، والنصارى منهم على وجه أخص.

وقد علمنا القرآن سياسة الحوار حين قال: ﴿وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاّ بِالّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاّ الّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنّا بِالّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت29/ 46].

فنحن مأمورون بحوار أهل الكتاب من اليهود والنصارى بالطريقة التي هي أحسن الطرق وأقربها، إلا الذين ظلموا منهم وتجاوزوا حدودهم معنا، فلا حوار بيننا وبينهم. أما الآخرون، فهم الذين نحاورهم بالتي هي أحسن، من حيث اختيار أرق العبارات، وألين الأساليب في الخطاب، كما ينبغي أن تذكر الجوامع المشتركة، ونقاط الاتفاق بيننا وبينهم، لا نقاط التمايز والاختلاف. ولهذا قال ﴿ وَقُولُوا آمَنّا بِالّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت29/ 46] فذكر نقاط الاتفاق، حتى يقرّب بين الطرفين المتحاورين.

وإذا كان اليهود الصهاينة قد ظلمونا واغتصبوا أرضنا، وشردوا أهلنا، وسفكوا دماءنا، فليس لنا مع هؤلاء اليوم إلاّ المقاومة، ولكنا نحاور اليهود الآخرين غير الضالعين في جرائم الاحتلال، كما نحاور المسيحيين من أهل الكتاب بالتي هي أحسن، ونفتح صدورنا لهذا الحوار مخلصين لا مناورين، مؤمنين بضرورة التفاهم لا بحتمية التصادم.

ولقد قال الدكتور يوسف القرضاوي رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين في كلمته الافتتاحية للاجتماع التأسيسي:

نود أن نعلنها صريحة: أن اتحاد علماء المسلمين ليس اتحادا منغلقا على نفسه، بل هو مفتوح الأبواب والنوافذ على العالم من حوله من الأديان والحضارات والفلسفات. وهو من منطلقه الديني المحض يؤمن بالتعددية العرقية، والتعددية اللسانية، والتعددية الدينية، والتعددية الثقافية، وأن الله سبحانه هو الواحد، وما عداه متعدد. وأن هذا التعدد واقع بمشيئة الله المرتبطة بحكمته، وهو يؤمن بضرورة حوار المختلفين، لا بحتمية الصراع بينهم، وأن الحوار يمكن أن يثمر

إذا استقامت أهدافه، وصفت النيات، وصحت العزائم، والتزم فيه بأدب الحوار، فكان – كما أمر القرآن – جدالا بالتي هي أحسن.

لهذا نرحب بالحوار الإسلامي المسيحي خاصة، لما للمسيح وأمّه وكتابه من منزلة خاصة في القرآن ولدى أهل الإسلام.

ونرى أن هناك مجالات مهمة يمكن للطرفين أن يتعاونا فيها بوضوح، أذكر منها:

أولا: مجال الإيمان بالله والدار الآخرة، في مواجهة المادية العاتية، التي تنكر (الغيب) وكل ما وراء الحس، وتشيع الإلحاد في العالم، وترى أن قصة الحياة كلها: أرحام تدفع، وأرض تبلع، ولا شيء بعد ذلك ﴿ نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلاَّ الدَّهْرُ ﴾ [الجاثية45/ 24] وكذلك في مواجهة تلك الفئات التي تؤمن بالله إيماناً نظريا، ولكنها لا تجعل لله تعالى في حياتها ولا في تفكيرها مكانا، ولا تجعل له الحق في أن يأمرها وينهاها. فهو إيمان معطّل لا وظيفة له.

وثانيا: مجال القيم الأخلاقية، في مقابلة موجة الإباحية والتحلل، التي تكاد تدمر الفضائل الإنسانية الرفيعة، التي توارثتها البشرية من مواريث النبوة الهادية: حتى رأينا في الغرب المسيحي – أو المفترض أنه مسيحي– إباحة العُرْي، والشذوذ الجنسي، والزنى بالتراضي، والزواج المِثْلي، وإباحة الإجهاض بإطلاق وغيرها.

وثالثا: مجال العدل والكرامة والحرية، وكل ما يتعلق بحقوق الإنسان، وسيادة الشعوب، وحقها في استرداد حقوقها وحريتها في أرضها، وأبرز مثال لذلك: حق الشعب الفلسطيني المظلوم الذي تسفك كل يوم دماؤه، وتدمر منازله، وتجرّف أراضيه، وتقتلع أشجاره، وتنتزع منه أرضه، وتستباح حرماته، وتداس مقدساته، على مرأى ومسمع من العالم المحتضر.

هذه مجالات يمكن أن يتعاون فيها كل من يؤمن بالله ورسالاته والدار الآخرة، ضد الذين يعارضون الإيمان، ويحاربون المؤمنين بالله.

الإسلام والعلاقات مع غير المسلمين

1ـ نؤمن بأن الأساس الشرعي للعلاقة مع غير المسلمين يتمثل في هاتين الآيتين من كتاب الله ﴿ لا يَنْهَاكُمُ اللّهُ عَنِ الّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنّمَا يَنْهَاكُمُ اللّهُ عَنِ الّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ﴾ [الممتحنة60/ 8-9].

الآية الثانية تحدّد منطلق العلاقات مع غير المسلمين أثناء الحرب وهي منع الولاء والتناصر. وقد تحدثنا في أصل (الإسلام والجهاد) عن العلاقات أثناء الحرب. وسنخصص هذا المبحث للحديث عن الأسس التي تحكم العلاقات بين المسلمين وغيرهم أثناء السلام. وقد لخّصتها الآية الأولى بأمرين اثنين: البرّ والقسط. وهما مطلوبان من المسلم للناس جميعا ، ولو كانوا كفارا بدينه، ما لم يقفوا في وجهه ويحاربوا دعاته، ويضطهدوا أهله. أما المسالمون منهم، الذين لم يقاتلوا المسلمين في الدين، ولم يخرجوهم من ديارهم، ولم يظاهروا على إخراجهم. فلم ينه الله عن برهم والإقساط إليهم، بل هو يحب المقسطين، كما يحب أهل البر. والقسط هو العدل، والبر هو الإحسان. القسط: أن تعطي الحق لأهله ولا تبخسه، والبر: أن تزيد له على ما يستحق فضلا منك. القسط: أن تأخذ حقك ولا تزيد عليه، والبر: أن تتنازل عن بعض حقك. ونلاحظ هنا أنّ القرآن استعمل كلمة (البر) مع المخالفين، وهي كلمة تستعمل إسلاميا في أقدس الحقوق بعد حق الله تعالى، وهو حق الوالدين، فيقال: بر الوالدين.

-2 ولأهل الكتاب من غير المسلمين منزلة خاصة في المعاملة والتشريع. والمراد بأهل الكتاب: من قام دينهم في الأصل على كتاب سماوي، كاليهود والنصارى الذين قام دينهم على التوراة والإنجيل.

فالقرآن ينهى عن مجادلتهم في دينهم إلا بالحسنى، حتى لا يوغر المراء الصدور، ويوقد الجدل و اللّدَدُ نار العصبية والبغضاء في القلوب، قال تعالى: ﴿ وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاّ بِالّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاّ الّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنّا بِالّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت29/ 46].

ويبيح الإسلام مؤاكلة أهل الكتاب، كما يبيح مصاهرتهم والتزوج من نسائهم المحصنات العفيفات، مع ما قرره القرآن من قيام الحياة الزوجية على المودة والرحمة في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم30/ 21]، وهكذا أباح الله تعالى للمسلم أن تكون ربة بيته، وشريكة حياته وأم أولاده غير مسلمة، وأن يكون أخوال أولاده وخالاتهم من غير المسلمين، وكذلك أجدادهم وجداتهم: ﴿ وَطَعَامُ الّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنّ أُجُورَهُنّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾ [المائدة 5/ 5].

هذا الحكم في أهل الكتاب سواء كانوا في ديارهم أو دار الإسلام.

أهل الذمة:

إذا كان غير المسلمين يعيشون مع المسلمين في دار الإسلام، وهم من أهل البلاد ومن أبناء الوطن، فإنهم في حالة عهد دائم يسمّى (عقد الذمّة). و«الذمة» كلمة معناها العهد والضمان والأمان، وإنما سموا بذلك؛ لأن لهم عهد الله وعهد الرسول، وعهد جماعة المسلمين: أن يعيشوا في حماية الإسلام، وفي كنف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين، فهم في أمان المسلمين وضمانهم، بناء على «عقد الذمة» بينهم وبين أهل الإسلام. هذه الذمة تعطي أهلها «من غير المسلمين»

ما يشبه في عصرنا «الجنسية» السياسية التي تعطيها الدولة لرعاياها، فيكتسبون بذلك حقوق المواطنين ويلتزمون بواجباتهم.

فالذمي على هذا الأساس من « أهل دار الإسلام» كما يعبر الفقهاء في المذاهب الإسلامية المختلفة، وكلمة (أهل الدار) في المصطلح الفقهي يمكن التعبير عنها بكلمة (المواطنة) في المصطلح السياسي اليوم. بل إن المواطنة هي في الحقيقة تطويـر لعقد الذمّة الذي ابتكره المسلمون.

وإذا كانت كلمة (الذمة) لم تعد مقبولة لدى أكثر الناس اليوم لجهالة معناها الحقيقي، ولالتباسها ببعض الممارسات التاريخية الخاطئة، حتى أصبح البعض يعتبر أهلها مواطنين من الدرجة الثانية، فإننا لا نرى مانعا من استبدالها بالمواطنة التي تعارف عليها الناس في هذا العصر. فالمسلمون هم أول من أعطى جميع المقيمين في دار الإسلام حقوقهم واعتبروا من يعيش معهم ممّن ليس على دينهم في ذمّتهم وضمانهم. بل في ذمّة الله ورسوله.

بين عقد الذمة والمواطنة:

إنّ من يدقّق في تفاصيل أحكام عقد الذمّة يجد أنها تتطابق في أكثرها مع مبدأ المواطنة.

– فعقد الذمّة عقد مؤبّد يتوارثه الأبناء بالولادة دون حاجة إلى تجديد، وهكذا المواطنة.

– ولا يجوز للمسلمين ولا لإمامهم نقضه، بل هو عقد لازم بحقّهم، بينما يجوز للذمي نقضه، وهكذا المواطنة تكسب صاحبها الجنسية، ولا يجوز نزع هذه الجنسية من قبل الدولة، بل يجوز لصاحبها أن يتخلى عنها إذا أراد.

– وإذا نقض الرجل عقد الذمّة، فإنّ النقض لا يسري على زوجته وأولاده وإن كانوا قاصرين بل هم يتمتّعون بجنسية (دار الإسلام). ومثل هذا الأمر لا يوجد في أي عقد آخر، ويجعل الذمّة كالمواطنة اليوم.

– وعقد الذمّة ليس بالضرورة ناتجاً عن قتال وإخضاع، بل هو قد ينشأ عن مجرّد الإقامة في بلاد المسلمين مدّة سنة على الأقلّ عند جمهور الفقهاء. فإذا أراد المستأمن – غير المسلم– أن يستمرّ في إقامته في دار الإسلام أكثر من سنة، فإنّه يخيّر بين اكتساب جنسية دار الإسلام فيصبح ذمياً، أو العودة إلى بلاده. وهذا يشبه اكتساب الجنسية وحقّ المواطنة في القوانين المعاصرة عند الإقامة في البلاد عدداً معيناً من السنوات.

– وعقد الذمّة يعقده نيابة عن المسلمين الإمام أو نائبه، فهو كالجنسية التي تمنحها الدولة.

– ويجوز لجميع الناس الدخول في ذمّة المسلمين، أياً كان دينهم، بل حتى لو كانوا على غير دين، طالما أنّ هذا الذميّ رضي بالعيش مع المسلمين والخضوع لقوانينهم العامّة، هذا هو رأي الأحناف وهو رواية عند المالكية ورواية عن أحمد ، وهو يشبه ما تفعله الدول اليوم من منح الجنسية لأي إنسان بغضّ النظر عن دينه ومعتقداته.

– وحقوق أهل الذمّة من حيث الأساس كحقوق المواطنة، والقاعدة المعروفة عندنا: **(لهم ما لنا، وعليهم ما علينا)** فهم يتمتّعون بكامل الحقوق في عقيدتهم وعباداتهم، وأحوالهم الشخصية، ويستفيدون من حماية الدولة لأموالهم ودمائهم وأعراضهم، ولهم حقّهم في كفالة الدولة أسوة بالمسلمين، كما يخضعون للقوانين العامّة ولولاية القضاء العامّة، ويتمتّعون بحقّ اللجوء إلى القضاء لحمايتهم من كلّ أنواع الظلم. حتى ولو كان المتهم هو الخليفة نفسه، فحق الذمي بمقاضاته كحق أي فرد من المسلمين.

–إننا نرى أنّ (المواطنة) في هذا العصر تتّفق في عناصرها الأساسية مع (عقد الذمّة)، ويمكن أن تكون ملتزمة بالضوابط الشرعية الأخرى، علماً أنّ كثيراً من الشروط التي ذكرها الفقهاء كانت تصرفات اقتضتها مصلحة المسلمين ووافق عليها الأئمّة في عصورهم وليست بالضرورة أحكاماً ملزمة إلى يوم القيامة.

المسلم في بلاد غير إسلامية:

وإذا كان المسلم يعيش في بلاد غير إسلامية، فإنه يبقى ملتزماً بالبرّ والقسط اللذين دعا الله تعالى اليهما جميع الناس بشرط واحد (**أن لا يقاتل هؤلاء المسلمين في دينهم وأن لا يخرجوهم من ديارهم**). ونشير هنا إلى أنّ ثلث المسلمين في هذا العصر يعيشون اليوم أقليات في بلاد غير إسلامية، يلتزمون بواجباتهم كمواطنين، والأصل أن تحفظ هذه الدول حقوقهم وحرياتهم الدينية، بناءً على المواثيق الدولية السائدة التي تدعو الى المحافظة على حقوق الإنسان وحرياته، ولو أن الدول الكبرى في مجلس الأمن وفي مقدّمتها الولايات المتّحدة الأمريكية تسعى الى تجاوز هذه المواثيق للمحافظة على مصالحها وأطماعها.

إن مسألة هجرة المسلم خارج دار الإسلام، أو حصوله على جنسية هذه الدار، تغيّرت ظروفها عمّا كان في العصور الخالية. ورغم أنّ الأصل فيها الإباحة، وأنها يمكن أن تنتقل في حقّ بعض المسلمين إلى التحريم أو إلى الوجوب بحسب ظروفهم ونياتهم، إلا أننا هنا نتحدّث عن واقع قائم، فلا تكاد دولة في العالم اليوم تخلو من وجود مسلمين فيها، وكثير منهم يكون من أهلها الأصليين. قلا بد من معالجة هذا الواقع بالاسلام. إنه لا يصحّ أن نتحدّث مع هذه الأقليات اليوم من خلال مسألة الهجرة أو التجنّس التي طرحت سابقاً انطلاقاً من الظروف التاريخية التي تغيّرت كلياً، والتي لا يمكن أن تنسجم مع واقع المسلمين اليوم، وهذا يدفعنا للرجوع الى الأصول الأساسية.

– **الأصل الشرعي بالنسبة للمسلم أنه يمكن أن يعيش في أي بقعة من الأرض، ومع أي شعب من الشعوب، وفي ظلّ أي نوع من أنواع الحكم، إذا أتيح له أن يمارس واجباته الدينية، وأن يتمتّع بحقوقه وحرياته كإنسان ومواطن**. يدلّنا على ذلك أنّ الله تعالى خاطب الإنسان في المئات من الآيات، فرداً وجماعة، دون اعتبار لمكان إقامته، وأن الاسلام دين الله تعالى لجميع الناس، وأنّ كثيراً من الصحابة الكرام من أبناء القبائل البعيدة عندما كانوا يدخلون في الإسلام كان النبي ﷺ يأمرهم أن يعودوا إلى قبائلهم حتى إذا سمعوا بظهوره التحقوا به، وأنّ

المهاجرين إلى الحبشة لم يعودوا إلى المدينة رغم قيام دولة الإسلام فيها، وبقوا هناك حتى غزوة خيبر في السنة السابعة للهجرة، ولم يذكر في كتب السيرة أنّ الرسول ﷺ دعاهم إلى اللحاق به بحجّة عدم جواز العيش مع الكفّار.

– عندما يعيش المسلم في مجتمع غير إسلامي، **فيجب عليه أن يتعامل مع الناس بأخلاق السلام وليس بأحكام الحرب**، وأن يلتزم بعهد المواطنة أو عهد الإقامة الذي يجمعه مع هؤلاء الناس في بقعة معيّنة من الأرض، وفي ظلّ نظام حكم توافقوا عليه. وعلى المسلم أن يلتزم بواجباته الوطنية ويطالب بحقوقه في حدود الأحكام الشرعية، وأن يكون عنصراً إيجابياً في المجتمع، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويدعو إلى الله، ويشارك في كلّ عمل مباح، ويتحاور مع الآخرين في كلّ قضية خلافية، ويتعاون معهم في كلّ ما يرضي الله.وفي نفس الوقت يمتنع عن مشاركتهم في كلّ ما هو معصية من وجهة نظره الإسلامية. إنه لا يكتفي بالدعوة إلى الإسلام– بجانبه النظري– بل هو يشارك الناس في حياتهم الاجتماعية والسياسية، بهدف إصلاح المجتمع الذي يعيش فيه، وإشاعة أجواء العدالة والتسامح والحوار، وتغليب القيم الإنسانية على المادية الحيوانية التي بدأت تنتشر في كثير من بلاد العالم، والتي تشكّل الخطر الأكبر على رسالة الإنسان في الحياة. ولعلّ حديث رسول الله ﷺ عن القوم الذين: «**استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها، وبعضهم اسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً**»[80]. لعلّ في هذا الحديث ما يؤكّد وحدة المجتمع بجميع أبنائه، وحتمية تعاونهم لدرء الخطر والضرر عن الجميع.

(80) صحيح البخاري، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة، رقم (3361) عن النعمان بن بشير ، وسنن الترمذي، كتاب الفتن، باب منه، رقم (2099) عن النعمان بن بشير.

الإسلام والغرب

إن الإسلام رسالة عالمية، لا فرق عنده بين غرب وشرق، فكلاهما جزء من أرض الله الواسعة، كما قال تعالى ﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللّهِ إِنَّ اللّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة2/ 115].

والغربيون هم جزء من العالمين الذين أرسل الله تعالى رسوله محمدا رحمة لهم، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء21/ 107] .

ولكن المشكلة تكمن عند الغربيين أو – إذا أردنا الدقة – في أنفس كثيرين منهم، وموقفهم من الإسلام الذي كوّنوا عنه صورة في أذهانهم لا علاقة لها به، من قريب أو بعيد.

هذه الصورة ورثوها منذ الحروب الصليبية، حين قدمت جيوشهم من أوروبا في حملات متواصلة، مكتسحة دول المنطقة الممزقة، مقيمة لها ممالك وإمارات. وقد انتصرت في أول الأمر، ثم لم تلبث أن هُزِمَت هزيمة ساحقة في معارك حطين، وفتح بيت المقدس، ومعركة المنصورة، وأسر (لويس التاسع) في دار ابن لقمان الشهيرة.

هذه الحروب كان لها آثارها النفسية والعقلية، وكانت من أسباب نهضة الغرب بعد ذلك مما اقتبسه من حضارة الشرق الإسلامية. ولكن رجال الدين صوّروا الإسلام والمسلمين لعوام الناس صورة كريهة مُنَفِّرة، لا تمت إلى حقيقة الإسلام ولا أمته بصلة، بيد أنها رسخت في الذهنية الغربية، والنفسية الغربية، وتوارثها الناس جيلا بعد جيل.

ولذلك ترى بعض هؤلاء الذين تحدثنا عنهم، حين يتحدث عن الأديان الأخرى غير الإسلام، وعن الأمم الأخرى غير أمة الإسلام، يتحلى بكثير من الموضوعية والإنصاف، فإذا تحدث عن الإسلام وعن حضارته وأمته، وقف موقفا آخر، فيه كثير من التحيز والميل مع الهوى، وكان على من يريد الإنصاف منهم أن يتجرد من العقد الموروثة، ويتقمص شخصية أخرى تغلّب الموضوع على الذات، والحق على العصبية. وهذا ما اعترف به غوستاف لوبون، ومونتجومري وات وغيرهما من الكتاب والمؤرخين الغربيين.

موقفنا من الغرب:

أما نحن المسلمين فنريد أن ننفتح على الغرب، ونجد من ديننا ما يحثنا على ذلك، ولا نحب أن ننغلق على أنفسنا، أو نعادي غيرنا. والذي يدعونا إلى ذلك جملة أمور:

أولها: أننا أصحاب رسالة عالمية، جاءت لكل الناس في كل أنحاء الأرض.

صحيح أن كتاب الإسلام عربي، وأن رسول الإسلام عربي، وأن الإسلام نشأ في الشرق، ولكن هذا لا يعني أن الإسلام لجنس خاص، أو لجهة معينة، بل الإسلام لأهل الأرض جميعا.

ولقد نشأت المسيحية في الشرق، وانتشرت في أنحاء العالم.

ثانيها: أن أسباب اللقاء والتقارب والتفاهم كثيرة ووفيرة، وقد قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات49/ 13] فالتعارف – لا التناكر – هو واجب شعوب الأرض جميعا.

لسنا مع الأديب الأوربي الذي قال: الشرق شرق، والغرب غرب، ولن يلتقيا. فإن اللقاء ممكن، بل واجب إذا غلب العقل على الهوى، والحكمة على العصبية.

ثالثها: أن العالم تقارب جدا وخصوصا بعد ثورة الاتصالات، والثورة الإلكترونية، حتى قال بعض الكتاب: إن العالم أصبح قريتنا الكبرى. ونحن نقول:

إن العالم أصبح قرية صغرى لا كبرى، فالقرية الكبرى قديماً كان الناس في شرقها لا يعرفون ما يجري في غربها إلا بعد يوم أو يومين، أو على الأقل بعد ساعات من وقوع الحادث. أما العالم اليوم فيعرف الناس ما يجري في أي مكان فيه بعد لحظات، وقد يتابع الناس الحادث أثناء وقوعه.

وكل هذا يحتم على أصحاب الرسالات السماوية أن يتحاوروا، وعلى أصحاب الحضارات أن يتفاهموا.. والحوار والتفاهم أولى من الخصومة والتنافر، ونحن المسلمين، كما ذكرنا من قبل، مأمورون- بنصوص قرآننا - أن نحاور المخالفين بالتي هي أحسن، وخصوصا (أهل الكتاب) منهم.

ماذا نريد من الغرب؟

كل ما نريده من الغرب يتلخص في هذه الكلمات:

أن يتخلى عن الأحقاد القديمة، فنحن أبناء اليوم لا بقايا الأمس.

وأن يتخلى عن الأطماع الجديدة والرغبة في السيطرة على بلادنا ومقدراتنا، فعصر الاستعمار قد ولّى.

وأن يتبنى النظرة العالمية والإنسانية، ويتخلى عن نظرة الاستعلاء، التي كانت عند الرومان ؛ الذين يرون كل من عداهم برابرة.

وأن يتجرد من مخاوفه منا، ولا سيما ونحن - منذ قرون- ضحايا ظلم الغرب.

وأن لا يتدخل في شؤوننا بفرض فلسفته وإرادته علينا بالقوة أو بالحيلة. فنحن أحرار في ديارنا، ننظّم حياتنا وفق عقيدتنا ومصالحنا وبإرادة شعوبنا.

لا مبرّر للغرب أن يتخذ منا (عدوا) يُعَبّئ مشاعر أممه ضدنا، بعد سقوط الاتحاد السوفيتي، وأن يسمينا (الخطر الأخضر) بعد زوال (الخطر الأحمر) والتقارب مع (الخطر الأصفر).

إن الإسلام ليس خطرا إلا على الإباحية والإلحاد، وعلى الظلم والاستعباد، وعلى الرذائل والفساد. وفيما عدا ذلك فهو رحمة الله للعالمين، والمسلمون هم دعاة الخير والمحبة والسلام للعالم.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 111 18/02/2016 13:24

وإذا وجد في المسلمين أفراد أو فئات محدودة تستخدم العنف في غير موضعه، فهؤلاء لا يمثلون كل المسلمين، بل هم فئات صغيرة، ضخّمها الإعلام الغربي نفسه. وغالبهم دفعتهم إلى التطرف مظالم الغرب وعدوانيته وتحيزه ضد المسلمين، ووقوفه أبدا مع إسرائيل الغاصبة لدياره، المشردة لأهله. وشدة الضغط تولد الانفجار.

نحن المسلمين تقر أعيننا، وتنشرح صدورنا إذا وجدنا من ينصفنا ومن ينظر إلينا نظرة خالية من التعصب، وإذا وجدنا ذلك نوهنا به، ورحبنا بأهله، وفتحنا لهم قلوبنا وديارنا.

الإسلام والعولمة

ويتساءل الكثيرون عن (العولمة) وموقفنا منها.

رأى البعض أن العولمة تعني: إزالة الحواجز والمسافات بين الأمم بعضها وبعض، وبين الأوطان بعضها وبعض، وبين الثقافات بعضها وبعض، حتى يقترب الجميع من (ثقافة كونية) و(سوق كونية)، و(أسرة كونية). ولذا يعرفها بعضهم بأنها تحويل العالم إلى (قرية كونية)!

وربما كان معنى العولمة في ظاهره هذا يقترب من معنى (العالمية) الذي جاء به الإسلام، وأكده القرآن في سوره المكية، مثل قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء21/ 107] ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان25/ 1] ﴿ إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ﴾ [ص38/ 87-88].

ولكن هناك في الواقع فرق كبير بين مضمون (العالمية) الذي جاء به الإسلام، ومضمون (العولمة) التي يدعو إليها اليوم الغرب عامة، وأمريكا خاصة.

فالعالمية في الإسلام تقوم على أساس تكريم بني آدم جميعا: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾[الإسراء17/ 70]. فقد استخلفهم الله في الأرض، وسخر لهم ما في السماوات وما في الأرض، جميعا منه. وكذلك على أساس المساواة بين الناس في أصل الكرامة الإنسانية، وفي أصل التكليف والمسئولية، وأنهم جميعًا شركاء في العبودية لله تعالى، وفي البنوّة لآدم كما قال الرسول الكريم أمام الجموع الحاشدة في حجة الوداع: «**يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا**

لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر، إلا بالتقوى...»[81].

وهو بهذا يؤكد ما قرره القرآن في خطابه للناس: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات49/ 13] ولكن القرآن في هذه الآية التي تقرر المساواة العامة بين البشر، لا يلغي خصوصيات الشعوب، فهو يعترف بأن الله تعالى جعلهم ﴿ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ ليتعارفوا، لا ليتناكروا.

أما (العولمة) فالذي يظهر لنا من دعوتها حتى اليوم: أنها فرض هيمنة سياسية واقتصادية وثقافية واجتماعية من الولايات المتحدة الأمريكية على العالم، وخصوصًا عالم الشرق، والعالم الثالث، وبالأخص العالم الإسلامي. الولايات المتحدة بتفوقها العلمي والتكنولوجي، وبقدراتها العسكرية الهائلة، وبإمكانياتها الاقتصادية، وبنظرتها الاستعلائية التي ترى فيها نفسها أنها سيدة العالم.

إنها لا تعني معاملة الأخ لأخيه، كما يريد الإسلام، بل ولا معاملة الند للند، كما يريد الأحرار والشرفاء في كل العالم، بل تعني معاملة السادة للعبيد، والعمالقة للأقزام، والمستكبرين للمستضعفين.

العولمة في أجلى صورها اليوم تعني: (تغريب العالم) أو بعبارة أخرى: (أمركة العالم). إنها اسم مهذب للاستعمار الجديد، الذي خلع أرديته القديمة، وترك أساليبه البالية، ليمارس عهدًا جديدًا من الهيمنة تحت مظلة هذا العنوان اللطيف (العولمة). إنها تعني فرض الهيمنة الأمريكية على العالم، وأي دولة تتمرد أو تنشز، لا بد أن تؤدب بالحصار، أو التهديد العسكري، أو الضرب المباشر، كما حدث مع أفغانستان والعراق والسودان وإيران وليبيا. وكذلك تعني: فرض السياسات الاقتصادية التي تريدها أمريكا عن طريق المنظمات العالمية التي تتحكم فيها إلى

(81) مسند الإمام أحمد، مسند الأنصار، باب حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ رقم: (22391)، انفرد به أحمد بن حنبل وفيه رجل مبهم مرفوعاً عن أبي نضرة.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 114 18/02/2016 13:24

حد كبير، مثل البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التجارة العالمية، وغيرها.

كما تعني: فرض ثقافتها الخاصة، التي تقوم على الفلسفة المادية والنفعية وتبرير الحرية إلى حد الإباحية، وتستخدم أجهزة الأمم المتحدة لتمرير ذلك في المؤتمرات العالمية، وتسوق الشعوب إلى الموافقة على ذلك بسياط التخويف والتهديد، أو ببوارق الوعود والإغراء.

وتجلى ذلك في (مؤتمر السكان) الذي عقد بالقاهرة في صيف 1994م. والذي أريد فيه أن تمرر وثيقة تبيح الإجهاض بإطلاق، وتجيز الأسرة الوحيدة الجنس، (زواج الرجال بالرجال، والنساء بالنساء) وإطلاق العنان للأولاد في السلوك الجنسي، والاعتراف بالإنجاب خارج إطار الزواج الشرعي، إلى غير ذلك من الأمور التي تخالف الرسالات السماوية كلها، كما تخالف ما تعارفت عليه مجتمعاتنا، وغدا جزءًا من كينونتها الروحية والحضارية.

ومن هنا وجدنا الأزهر الشريف في مصر، ورابطة العالم الإسلامي في مكة، وجمهورية إيران الإسلامية، والجماعات الإسلامية المختلفة، تقف جنبًا إلى جنب مع الفاتيكان ورجال الكنيسة، لمقاومة هذا التوجه المدمر، إذ شعر الجميع أنهم أمام خطر يهدد قيم الإيمان بالله تعالى ورسالاته، والأخلاق التي بعث الله بها رسله عليهم السلام.

كما تجلّت هذه العولمة في (مؤتمرات المرأة) في بكين 1995م ونيويورك وغيرها وكانت كلها امتدادا لمؤتمر القاهرة وتأكيدًا لمنطلقاته، وتكميلاً لتوجهاته.

وهذه قضية في غاية الأهمية (الاعتراف بالخصوصيات) حتى لا يطغى بعض الناس على بعض، ويحاولوا محو هويتهم بغير رضاهم.

إن (العولمة) كما تطرح اليوم، إنما تصب في النهاية لصالح الأقوياء ضد الضعفاء، ولكسب الأغنياء ضد الفقراء، ولمصلحة الشمال الغني ضد الجنوب الفقير.

□□□□□□□ □□□□□□□□.indd 115 18/02/2016 13:24

إن فتح الأبواب على مصاريعها - بدعوى العولمة- في مجالات التجارة والاقتصاد، والتصدير والاستيراد، أو في مجالات الثقافة والإعلام، سيكون لحساب القوى الكبرى، والدول التي تملك ناصية العلم والإعلام الجبار والتكنولوجيا العالية والمتطورة، ولا سيما الدولة الأكبر قدرة، والأشد قوة، والأعظم نفوذًا وثروة، والأقدر والأوسع في عالم المعرفة، وهي الولايات المتّحدة الأمريكية.

أما بلاد (العالم الثالث) كما يسمونها، وخصوصًا (البلاد الإسلامية) منها، فليس لها من هذا السباق العالمي، إلا بقايا ما يفضل من الأقوياء، إن بقي لديهم ما يجودون به من فتات على الآخرين.

خاتمة

(وبعد)

فهذه رؤية الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين لرسالة الإسلام وقضاياه الكبرى، في نظرة شمولية تكاملية وسطية واقعية.

فهي تدعو إلى الإسلام كله: عقيدة وشريعة، عبادة ومعاملة، أخلاقا وقيما، دينا ودنيا، ثقافة وحضارة، أمة ودولة، في ضوء هذه الأصول، التي نؤمن بها، وندعو إليها بالحكمة والموعظة الحسنة، ونجادل عنها بالتي هي أحسن.

إلى هذه الأصول الأساسية ندعو المسلمين - على اختلاف اقطارهم ولغاتهم ومذاهبهم - ونعلمهم إياها، ونغرسها في عقولهم وضمائرهم، حتى ينشأ عليها الصغير، ويهرم عليها الكبير.

وإلى هذه الأصول ندعو غير المسلمين، ليعرفوا الإسلام على حقيقته، من أهله وعلمائه الثقاة، الذين تقوم بهم الحجة، منادين الجميع ﴿ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاّ نَعْبُدَ إِلاّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلّوْا فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران3/ 64] قارئين عليهم قول الله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا النّاسُ إِنّا خَلَقْنَاكُم مّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللّهِ أَتْقَاكُمْ إِنّ اللّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾

وآخر دعوانا: أن الحمد لله رب العالمين.

الفهرس

مقدمة الطبعة الثالثة 5
مقدمة الطبعة الأولى 7
أمة الإسلام: الهوية والخصائص 9
أمة تؤمن بالله الواحد 12
الإيمان باليوم الآخر 16
الإيمان برسل الله جميعا 20
العـــبـــادات 23
مكارم الأخلاق 26
وحدة الأمّة الإسلامية 31
المصادر المعصومة للإسلام (القرآن والسنة) 36
الشريعة والفقه والاجتهاد 38
الإسلام والوسطية والتكاملية 41
الإسلام والإنسان 45
الإسلام والمرأة 52
الإسلام والأسرة 55
الإسلام والمجتمع 60
الإسلام والاقتصاد 64
الإسلام والعقوبات 72
الإسلام والحكم 75
الإسلام والسلام والجهاد 79
الإسلام والإرهاب 86
الإسلام والحضارة 91
الإسلام والإصلاح 94
الإسلام والحوار 100
الإسلام والعلاقات مع غير المسلمين 103
الإسلام والغرب 109
الإسلام والعولمة 113
خاتمة 117